

التعليقات للطيفتها
على أصول السنة المنيفة

لإمام الرباني
الإمام ابن عنبس السباني رحمه الله

بشرح الشيخ العلامة
زكي بن محمد بن هادي المدخلي
حفظه الله تعالى

البيروت النبوية للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أصول السنة

أصول السنة كما تعرفها أو تسمع عنها سترها مصحوبة بتعليقاتي

اللطفية «بين يدي المقدمة» «قلت» :

عقيدة الخير في الآفاق مشرقة كطلعة الشمس تجلي حندس الظلم
نعم العقيدة منجاة ومرحمة أكرم بها شافعا طويى لملتزم
عقيدة الحق ما أعلى معالمها ظل ظليل وكم فيها من النعم
وأصلها ثابت في قلب حاملها وفرعها مورق يا صاح فاعتصم

وأحمد الله وأصلي وأسلم على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن

آمن به واتبع هداه .

أما بعد: فإن العناية بدراسة كتب العقيدة السلفية المستمدة من القرآن الكريم والسنة المطهرة بفهم أئمة الهدى الراسخين في العلم لهي نور مبين وحبل متين من تمسك به نجا من داء الجهل وسلم من انحرافات المبتدعين وأفكار المبطلين الذين قالوا على الله عز وجل وعلى رسوله عليه الصلاة والسلام بغير علم فَوَرَّثُوا لِمَنْ قَلَّ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ ضَلَالًا تَسَابَقُوا إِلَيْهِ وَتَنَافَسُوا فِيهِ فَحَمَلُوا ظَلْمًا وَوَبَالًا .

وهدى الله أهل السنة والجماعة الطائفة الناجية المنصورة إلى معتقد ومنهج السلف الصالح المأخوذ من الكتاب العزيز والسنة الصحيحة ففهموه الفهم الصحيح عقيدة وشريعة فألفت فيه الكتب النافعة وأخذ اللاحق عن السابق علمًا صحيحًا ونهجًا قيمًا لا عوج فيه ومن جملة ما

كتب في بيان المعتقد الحق والمنهج الصحيح كتاب أصول السنة لإمام أصحاب السنة في عصره ومن بعد عصره أحمد بن محمد بن حنبل رحمنا الله وإياه برحمته وأدخلنا وإياه وجميع المؤمنين والمؤمنات فسيح جناته، هذا وقد من الله علي بتدريس هذه الرسالة في جامع مكتبة العلوم الشرعية في مدينة صامطة، وقد تم تسجيلها ثم تدوينها، وقد سلمت لي كما أسلفت فنظرت في الرسالة متنا وشرحا وقد جرى مني بعض التعديلات والإضافات وعلى إثر ذلك قدمت للطبع وأسأل الله أن ينفع بها ويكتب لي ولصاحب الأصل الإمام المبجل أحمد بن محمد بن حنبل ولمن أسهم في إبرازها ولو بعمل يسير الأجر الوفير على العمل اليسير فإنه لا يحتقر من المعروف شيئا ولست بناس ولا بمغفل ما قدمه الناشر بارك الله له في جميع شؤونه من مختصر جميل من ترجمة الإمام أحمد ووضعه في صدر الرسالة وهو المكان اللائق به، فشكر الله له ما قدم وأثابه عليه، والحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على الرحمة المهتدة نبينا محمد الصادق المصدوق الأمين وعلى آله وصحابه أجمعين.

صاحب التعليقات

٣/١٢/١٤٣١هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نبذة مختصرة من سيرة إمام أهل السنة المبجل

أحمد بن حنبل رحمته الله

* التعريف بنسبه رحمته الله:

قال الإمام الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ رحمته الله: هو الإمام حقاً، وشيخ الإسلام صدقاً، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد ابن إدريس بن عبد الله بن حيان بن عبد الله بن أنس بن عوف بن قاسط بن مازن بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صععب بن علي بن بكر بن وائل الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي، أحد الأئمة الأعلام.

هكذا ساق نسبه ولده عبد الله، واعتمده أبو بكر الخطيب في «تاريخه» وغيره.

يلتقي نسبه بنسب النبي ﷺ في نزار بن معد بن عدنان.

* مولده ونشأته رحمته الله:

قال أبو داود رحمته الله: «سمعت يعقوب الدورقي سمعت أحمد يقول: ولدت في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة». وقد توفي أبوه قبل ذلك وهو شاب، فنشأ أحمد يتيمًا في حجر أمه.

* شيوخه:

ابتدأ طلب العلم سنة ١٧٩ هـ في العام الذي توفي فيه مالك بن أنس وحماد بن زيد -رحمهما الله-.

سمع سعد بن إبراهيم قليلاً، وأكثر عن هشيم بن بشير وجوّد،

ووكيع بن الجراح وسفيان ابن عيينة ويحيى بن أبي زائدة والقاضي
أبا يوسف وعبد الرزاق بن همام الصنعاني ويحيى القطان وعبد الرحمن
ابن مهدي وابن علي وأبا معاوية الضرير وعدة، وتلمذ للإمام الشافعي،
بلغ عدد شيوخه في المسند مئتين وثمانين ونيفاً.

* تلاميذه:

حدث عنه البخاري ومسلم وأكثر عنه أبو داود، وروى أبو داود
والنسائي والترمذي وابن ماجه عنه عن رجل. وحدث عنه ولداه صالح
وعبد الله فأكثر، وابن المديني ويحيى بن معين ومحمد بن يحيى والرازيان
وخلائق، ومن شيوخه عبد الرحمن بن مهدي وعبد الرزاق والشافعي - ولم
يسمه - وغيرهم، جمعهم أساميههم الخلال في جزء.

* زهده وورعه، وحفظه للعلم، وثناء العلماء عليه رحمته الله:

قال عبد الله: قلت لأبي: بلغني أن عبد الرزاق عرض عليك دنانير؟

قال: نعم، وأعطاني يزيد

ابن هارون خمس مائة درهم - أظن -، فلم أقبل، وأعطى يحيى بن
معين، وأبا مسلم، فأخذ منه.

قال عبد الله بن أحمد: قال لي أبو زرعة: أبوك يحفظ ألف ألف
حديث، فقيل: وما يدريك؟ قال: ذاكرته، فأخذت عليه الأبواب.

قال الإمام الذهبي: فهذه حكايةٌ صحيحة في سعة علم أبي عبد الله،
وكانوا يعدون في ذلك المكرر والأثر، وفتوى التابعين، وما فسّر، ونحو
ذلك، وإلا فالمتون المرفوعة القوية لا تبلغ عشر معشار ذلك.

قال إبراهيم الحربي: رأيت أبا عبد الله كأن الله جمع له علم الأولين

والآخرين.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن علي بن المديني، وأحمد ابن حنبل أيهما أحفظ؟ فقال: كانا في الحفظ متقاربين، وكان أحمد أفقه، إذا رأيت من يحبُّ أحمد فاعلم أنَّه صاحب سنة.

وقال حرملة: سمعت الشافعي يقول: خرجت من بغداد، فما خلفت بها رجلاً أفضل ولا أعلم، ولا أفقه، ولا أتقى من أحمد ابن حنبل. وقال قتيبة: لولا الثوري لمات الورع، ولولا أحمد لأحدثوا في الدين؛ أحمد إمام الدنيا.

وعن ابن المديني قال: أعزَّ الله الدين بالصديق يوم الردة، وبأحمد يوم المحنة.

وقال بشر بن الحارث: أنا أسأل عن أحمد ابن حنبل؟! أحمد ابن حنبل أدخل الكير فخرج ذهباً أحمر.

وقال النسائي: جمع أحمد بن حنبل المعرفة بالحديث، والفقه، والورع، والزهد، والصبر.

* تواضعه وخوفه على نفسه:

قال الخلال: أخبرني محمد بن موسى قال: رأيت أبا عبد الله؛ وقد قال له خراساني: الحمد لله أنني رأيتك! قال: اقعد، أي شيء ذا؟! من أنا؟!

قال الخلال: أخبرنا علي بن عبد الصمد الطيالسي؛ قال: مسحت يدي على أحمد ابن حنبل وهو ينظره، فغضب، وجعل ينفض يده ويقول: عمَّن أخذتم هذا؟!

وقال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول: وددت أنني أنجو من هذا

الأمر كفافاً، لا عليّ ولا لي.

وقال المروذي: أدخلت إبراهيم الحصري على أبي عبد الله، وكان رجلاً صالحاً، فقال: إنَّ أمي رأت لك مناماً هو كذا وكذا، وذكرت الجنة، فقال: يا أخي! إنَّ سهل بن سلامة كان الناس يخبرونه بمثل هذا، وخرج في سفك الدماء، وقال: الرؤيا تسرُّ المؤمن ولا تغرُّه.

* محنة القول بخلق القرآن وثباته فيها:

أمر المأمون بامتحان الناس، وكان قد استحوذ عليه جماعة من المعتزلة فزينوا له القول بخلق القرآن، ونفي الصفات عن الله ﷻ، قال البيهقي: ولم يكن في الخلفاء قبله - أي المأمون - من بني أمية، وبني العباس خليفة إلا على مذهب السلف ومنهاجهم.

فكتب - وهو بطرسوس - إلى نائبه ببغداد إسحاق بن إبراهيم بن مصعب يأمره أن يدعو الناس إلى القول بخلق القرآن، فاستدعى جماعة من أئمة الحديث فدعاهم إلى ذلك فامتنعوا، فتهدهم فأجاب أكثرهم مكرهين وامتنع الإمام أحمد ابن حنبل، ومحمد بن نوح الجنديسابوري، فحملا على بعيرٍ وسيّرا إلى الخليفة عن أمره بذلك، فجاءهم موت المأمون وهما في الطريق إليه، ومات محمد بن نوح في الطريق، وولي الخلافة المعتصم، وقد انضم إليه أحمد بن أبي دؤاد، فلما رجع أحمد إلى بغداد أودع في السجن نحواً من ثمانية وعشرين شهراً مقيداً، وقيل: نيفاً وثلاثين شهراً، ثم أخرج إلى الضرب بين يدي المعتصم.

قال أحمد: قلت: يا أمير المؤمنين: إلى ما دعا ابن عمك رسول الله ﷺ؟ قال: إلى شهادة أن لا إله إلا الله؛ قلت: فإني أشهد أن لا إله إلا الله؛

قال: ثم ذكرت حديث ابن عباس في وفد عبد القيس، ثم قلت: فهذا الذي دعا إليه رسول الله ﷺ. قال: ثم تكلم ابن أبي دؤاد بكلام لم أفهمه، وذلك أنني لم أتفقه كلامه.

قال أحمد: ثم قال المعتصم -لبعض جلسائه-: ناظره يا عبد الرحمن، كلمه. فقال لي عبد الرحمن: ما تقول في القرآن؟ فلم أجبه، فقال المعتصم: أجبه، فقلت: ما تقول في العلم؟ فسكت! فقلت: القرآن من علم الله، فمن زعم أن علم الله مخلوق فقد كفر بالله، فسكت! فقالوا فيما بينهم: يا أمير المؤمنين كفرنا! وكفرنا! فلم يلتفت إلى ذلك، فقال عبد الرحمن: كان الله ولا قرآن؟ فقلت: كان الله ولا علم؟ فسكت! فجعلوا يتكلمون من هاهنا، وهاهنا، فقلت: يا أمير المؤمنين: أعطوني شيئاً من كتاب الله أو سنة رسول الله حتى أقول به، فقال ابن أبي دؤاد: وأنت لا تقول إلا بهذا وهذا؟ فقلت: وهل يقوم الإسلام إلا بهما؟

وجرت مناظرات طويلة. ثم أحضره في اليوم الثاني، وناظره أيضاً في اليوم الثالث وفي ذلك يعلو صوته عليهم، وتغلب حجته حججهم، فإذا سكتوا فتح الكلام عليهم ابن أبي دؤاد وكان من أجهلهم بالعلم والكلام. قال أحمد: وقد تنوعت بهم المسائل في المجادلة، ولا علم لهم بالنقل، وجعلوا ينكرون الآثار، ويردّون الاحتجاج بها، وسمعت منهم مقالات لم أكن أظن أن أحداً يقولها، وقد أوردت لهم حديث الرؤية في الدار الآخرة، فحاولوا أن يضعفوا إسناده، ويلفّقوا عن بعض المحدثين كلاماً يتسلقون به إلى الطعن فيه، وهيهات، وأتى لهم التناوش من مكان بعيد!

وفي غضون ذلك كله يتلطف به الخليفة، ويقول: يا أحمد: أجبني

حتى أجعلك من خاصتي، وممن يظاً بساطي، وأقول: يا أمير المؤمنين
يأتوني بأية من كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ حتى أجيبهم إليها؟ فلمّا
لم يقم لهم معه حجة عدلوا إلى استعمال جاه الخليفة، فقالوا: يا أمير
المؤمنين؛ هذا كافرٌ؛ ضالٌّ؛ مضلٌّ؛ وقال إسحاق بن إبراهيم نائب بغداد:
يا أمير المؤمنين ليس من تدبير الخلافة أن تخلي سبيله، ويغلب خليفتين،
وعند ذلك حمي، واشتد غضبه، وكان أليّنهم عريكةً، وهو يظنُّ أنّهم على
شيء. قال أحمد: فعند ذلك قال لي: لعنك الله! طمعت فيك أن تجبني
فلم تجبني، ثمّ قال: خذوه، واخلعوه، واسحبوه؛ قال أحمد: فقلت:
يا أمير المؤمنين: الله؛ الله؛ إنّ رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم
يشهد أن لا إله إلا الله إلاّ بإحدى ثلاث»، وتلوت الحديث، وأنّ رسول
الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلاّ الله، فإذا قالوها
عصموا مني دماءهم وأموالهم»، فبم تستحل دمي ولم آت شيئاً من هذا
يا أمير المؤمنين؟ اذكر وقوفك بين يدي الله كوقوفي بين يديك! وكأنّه
أمسك، فأعادوا عليه قولهم: يا أمير المؤمنين، إنّّه ضالٌّ، مضلٌّ، كافرٌ! فأمر
بجلده وحرّض عليه الضرّابين يتناوبون عليه سوطين سوطين. قال أحمد:
فأغمي عليّ، وذهب عقلي مراراً، فإذا سكن الضرب يعود عليّ عقلي،
فيقوم المعتصم إليّ يدعوني إلى قولهم، فلم أجبه، وجعلوا يقولون،
ويحك الخليفة على رأسك! فلم أقبل، وأعادوا الضرب، ثمّ عاد إليّ فلم
أجبه، فأعادوا الضرب، ثمّ جاء إليّ الثالثة، فدعاني فلم أعقل ما قال من
شدة الضرب، ثمّ أعادوا الضرب، فذهب عقلي ولم أحس بالضرب،
وأرعبه ذلك من أمرٍ، وأمر بي فأطلقت، وقد أطلقت القيود من رجلي،
وكان ذلك في الخامس والعشرين من رمضان سنة ٢٢١ هـ ثمّ أمر الخليفة

بإطلاقه إلى أهله.

قال حنبل: لم يزل أبو عبد الله بعد أن برئ من الضرب يحضر الجمعة والجماعة، ويحدث ويفتي حتى مات المعتصم، وولي ابنه الواثق، فسار علي خطة أبيه.

فكان أبو عبد الله يشهد الجمعة، ويعيد إذا رجع، ويقول: تؤتى الجمعة لفضلها، والصلاة تعاد خلف من قال بهذه المقالة.

وجاء نفرٌ إلى أبي عبد الله، وقالوا: هذا الأمر قد فشا، وتفاقم، ونحن نخافه علي أكثر من هذا

وذكروا ابن أبي دؤاد، وأنه علي أن يأمر المعلمين بتعليم الصبيان في المكاتب القرآن كذا وكذا، فنحن لا نرضى بإمارته، فمنعهم من ذلك.

وكتب الواثق إلى أحمد أن لا يساكنه في أرص هو فيها ولا يجتمعن إليه أحد، فلم يزل أبو عبد الله مختفياً في البيت لا يخرج إلى صلاة، ولا إلى غيرها حتى هلك الواثق، وولي بعده المتوكل علي الله وكان سنياً.

قال حنبل: كان أبو عبد الله يحدثنا، ويحدث أصحابه في أيام المتوكل وسمعتة يقول: ما كان الناس إلى الحديث والعلم أحوج منهم إليه في زماننا.

* جهاده لأهل البدع واتباعه للأثر:

قيل لأحمد: يا أبا عبد الله، ذكروا لابن أبي قتيلة بمكة أصحاب الحديث فقال: أصحاب الحديث قوم سوء، فقام أبو عبد الله ينفذ ثوبه، ويقول: زنديقٌ، زنديقٌ، ودخل البيت.

قال المروزي في كتاب «القصص»: ذكرت ذلك لأبي عبد الله أن

الكرابيسي قال: لفظي بالقرآن مخلوق، وأنه قال: أقول: «إنَّ القرآن كلام الله غير مخلوق من كل الجهات إلاَّ أنَّ لفظي به مخلوق»، ومن لم يقل: «لفظي بالقرآن مخلوق»؛ فهو كافر، فقال أبو عبد الله: بل هو الكافر قاتله الله! وأيُّ شيءٍ قالت الجهمية إلاَّ هذا، وما ينفعه، وقد نقض كلامه الأخير كلامه الأول، ثمَّ قال: أيش خبر أبي ثور أو افقه على هذا؟ قلت: قد هجره. قال: أحسن، لن يفلح أصحاب الكلام.

وقال إسحاق بن إبراهيم البغوي: سمعت أحمد يقول: من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر. وهذا القول متواتر عنه.

وقال الفضل بن زياد: سمعت أحمد بن حنبل يقول: من ردَّ حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة.

قال حنبل: سمعت أبا عبد الله يقول: من أحبَّ الكلام لم يفلح؛ لأنَّه يؤول أمرهم إلى حيرة؛ عليكم بالسنة والحديث، وإيَّاكم والخوض في الجدل والمراء! أدركنا الناس وما يعرفون هذا الكلام، عاقبة الكلام لا تؤول إلى خير.

* وفاته:

قال عبد الله: سمعت أبي يقول: استكملت سبعا وسبعين سنة، ودخلت في ثمان فحماً من ليلته، ومات اليوم العاشر.

قال صالح ابنه: اجتمعت عليه أوجاع الحصر، وغير ذلك، ولم يزل عقله ثابتاً، فلمَّا كان يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول لساعتين من النهار توفي رَحِمَهُ اللهُ. وكانت جنازته حافلة لم يُر مثلها، قال

أبو بكر البيهقي: بلغني عن أبي القاسم البغوي: أن ابن طاهر أمر أن يحزر الخلق الذين في جنازة أحمد، فاتفقوا على سبعمئة ألف.

* مؤلفاته:

عدّ ابن الجوزي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ مؤلفاته فذكر المسند، والتفسير - وهو مفقود-، والناسخ والمنسوخ، والتأريخ، وحديث شعبة، والمقدم والمؤخر في القرآن، وجوابات القرآن، والمناسك الكبير والصغير، قال الذهبي: ومن مؤلفاته كتاب الإيمان، وكتاب الأشربة، ورأيت له ورقة من كتاب الفرائض.

- مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي (١١/١٧٧-
٣٥٨) الرسالة، ط ٦، والبداية والنهاية للحافظ ابن كثير (١٠/٣٥٩-
٣٧٧)، دار إحياء التراث، بتحقيق علي شيري، باختصار وتصرف.

الناشر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال^(١): عبدوس بن مالك العطار [رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ]، قال: سمعت أبا عبد الله

أحمد بن محمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول:

(١) قال اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، تحقيق أحمد بن مسعود حمدان (١/١٥٦): أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله السكري قال: حدثنا عثمان ابن أحمد بن عبد الله بن بريد الدقيقي قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر -قراءة من كتابه لشهر ربيع الأول سنة ثلاث وتسعين ومائتين- قال حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري -بتنيس- قال: حدثني عبدوس... قال محمد بن أبي يعلى في طبقات الحنابلة تحقيق عبد الرحمن العثيمين. (٢/١٦٦): قرأت على المبارك قلت له: أخبرك عبد العزيز الأزجِي، أخبرنا علي بن بشران، أخبرنا عثمان المعروف ب: (ابن السَّمَاك)، حدثنا الحسن بن عبد الوهاب، حدثنا محمد بن سليمان المنقري، حدثني عبدوس... النسخة التي حققها الشيخ الألباني (وهي التي اعتمدها الأخ الوليد بن سيف النصر والتي قدم لها الشيخ عيد عباسي): قال الشيخ الإمام أبو المظفر عبد الملك ابن علي بن محمد الهمداني: حدثنا الشيخ أبو عبد الله يحيى بن أبي الحسن بن البناء، قال: أخبرنا والدي أبو علي الحسن بن أحمد بن البناء، قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، قال: أخبرنا عثمان بن أحمد بن السَّمَاك، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب بن أبي العنبر قراءة عليه من كتابه في شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وتسعين ومائتين (٢٩٣هـ)، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري البصري -ب(تَنِيْس)- قال: حدثني عبدوس...

(٢) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة ونسخة الألباني.

[التمسك بما كان عليه الصحابة والافتداء بهم]

أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والافتداء بهم.

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه الكلمات المنسوبة للإمام أحمد بن حنبل رحمته الله وهي التي تبين ما كان عليه من الاعتقاد الصحيح ودعوة الخلق إلى التمسك بأصول العقيدة التي يجب على كل مسلم ومسلمة أن يتمسك بها.

فقد ذكر رحمته الله أن أصول الاعتقاد التي يجب الاعتصام بها هي: التمسك بما كان عليه السلف الصالح.

والمعلوم لدى طلاب العلم أن ما كان عليه السلف الصالح في العقيدة هو الاعتصام بالكتاب والسنة، وما في الكتاب والسنة من الأحكام الشرعية والتكاليف المرعية من الأوامر والنواهي، وبيان الحلال والحرام، اعتقاداً ومنهج عمل.

ففي باب الأسماء والصفات لله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- يشبونها على الوجه اللائق بعظمة الله وجلاله كما وردت في القرآن والسنة وتفسير علماء السلف رحمهم الله.

وفي بقية أبواب العلم والعمل قدوتهم نبينهم رحمته الله الذي أخذ العلم عنه أصحابه من المهاجرين والأنصار، وبلغوه إلى من بعدهم من التابعين، وحمله التابعون إلى من بعدهم أيضاً، وهكذا بقي العلم محفوظاً ينقله

العدل عن العدل إلى يومنا هذا، وأهم ما يهتم بشأنه أهل السنة والجماعة العناية بباب أسماء الله وصفاته، والمنهج العملي كما سار عليه أسلافهم الأوائل.

(والاقتداء بهم) إنما هو اقتداء برسول الله ﷺ؛ لأنهم هم الذين شافهوا نبينا محمدا ﷺ، وحملوا ما ألقاه إليهم من الوحي المنير من كتاب الله ﷻ وبيان معانيه، ومن سنة النبي ﷺ وبيان معانيها، في كل باب من أبواب العلم، وفي كل أمر ونهي من التكليف الشرعية التي جاءت في دين الإسلام وكُلف بها الأنام.

إذن فالإقتداء بهم إنما هو اقتداء برسول الله؛ لأنهم لم يغيروا ولم يبدلوا، ما سمعوه بل علموه وعملوا به وعلموه غيرهم، وأخذ عنهم العدول كما جاء في الأثر: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الجاهلين وانتحال المبطلين وبدع المبتدعين.

* * *

[اجتناب البدع والحذر منها ومن أهلها]

وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة.

قوله: (وترك البدع) أي: يجب ترك البدع المضلّة لمحاربتها للسنة، كما يجب معرفة أصول السنة والاعتصام بنصوص الكتاب العزيز والسنة المطهرة، وفهمها الفهم الصحيح كما فهمها الأولون من أصحاب النبي ﷺ وتبعهم القرون المفضلة من أئمة العلم وأوعيته، ونقلوها إلى من بعدهم - كما أسلفت - ووقفوا حيثما وقف القوم - أي مع السنة - فلم يتدعوا في دين الله بدعة؛ أي لم يأتوا بشيء مما يتعبد به من تلقاء أنفسهم، وإنما أحدث في دين الله من أحدث هم أهل البدع الذين فاتهم العلم النافع وفاتهم الفهم الصحيح؛ بسبب ما جنوا، وبسبب ما أسأؤوا به إلى أنفسهم من تحكيم العقول وترك المنقول، والحقيقة أن من حكم العقل وترك النقل فقد ضلّ وغوى فالعقل محكوم والنقل هو الحاكم، فأولئك الذين وقعوا في الضلالات وفي البدع المخالفة لدين الإسلام باسم الدين وفضائله ومحاسنه ونحو ذلك، خرجوا عن طريقة أهل السنة والجماعة ولم يتمسكوا بأصولهم، فصاروا أهل بدع، وقد حذر النبي ﷺ من البدع أقوالها وأفعالها ظاهرها وباطنها، فقال في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»^(١) وزاد

(١) مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، حديث رقم (٨٦٧).

في السنن «وكل ضلالة في النار»^(١) تنفيرًا للناس من الوقوع في البدع، لما لها من الأخطار؛ إذ أن من أتى ببدعة فقد زاد في دين الإسلام.

ودين الإسلام كامل بشهادة القرآن الكريم والسنة المطهرة:

أما القرآن فإن الله ﷻ بين لنا ذلك بقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وأما السنة المطهرة فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(٢)، والبدع كلها ظاهرها وباطنها، صغيرها وكبيرها ليست من دين الله في شيء لقول النبي ﷺ: «ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٣).

وقال بعض الصحابة: ما مات رسول الله ﷺ وطائر يقلب جناحيه في السماء إلا أعطانا منه خبرًا.

وإذ كان الأمر كذلك فإن الناس مأمورون بالاتباع ومنهيون عن الابتداع، إذ لا يسعهم إلا التمسك بنصوص الكتاب والسنة، بفهم سلف الأمة والسائرين على نهجهم حذو القذة بالقذة، ولا سبيل إلى العدول عنها إلى كلام أهل البدع والضلالات، وأهل الأفكار المخالفة لعقيدة الإسلام الصحيحة ومنهجه السليم المستقيم.

(١) سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة، حديث رقم (١٥٧٨). قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، حديث رقم ٢٦٩٧.

مسلم: كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، حديث رقم ١٧١٨.

(٣) البخاري: كتاب البيوع، باب النجش، تعليقًا.

مسلم: كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، حديث رقم (١٧١٨).

وترك الخصومات و[ترك]^(١) الجلوس مع أصحاب الأهواء.

قوله: (وترك الخصومات وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء) أي إن من أصول أهل السنة والجماعة التي ساروا عليها، ولم يغيروا ولم يبدلوا هي ما سمعوه وحفظوه من رسول الله ﷺ من نصوص الثقلين العظيمين، كتاب الله العظيم والسنة الكريمة.

وإذ كان الأمر كذلك فلا محل للجدل والخصومات التي هي ديدن أهل البدع والضلال أصحاب الفتن في كل زمان ومكان، وكم واجه أهل السنة الناصرون لها والذابون عنها من خصومات من أهل البدع المضلّة، فردّوا عليهم بالنصوص الصحيحة الصريحة التي فندوا بها بدعهم، وحطموا بها ضلالهم لئلا تنتشر فيضلّ بها من يضلّ ممن قلّ نصيبهم من العلم، وقد انحصرت خصومة أهل السنة لأهل البدع في البيان لهم، وإقامة الحجة عليهم، وردّ بدعهم وضلالاتهم، والتحذير منهم، واكتفوا بذلك فلم يعقدوا مجالس متعددة لأصحاب الأهواء والضلالات، وإنما ينصحون ببيان السنة والتمسك بها، وبيان البدع على اختلاف أنواعها والتحذير منها، والردّ عليهم بما يكفي كما أسلفت، سواء بالكلام بالوسائل المسموعة والمرئية أو بالمؤلفات كما هي طريقة من سبقنا من أهل العلم، ولا يزيدون على ذلك.

وأما ما يتعلّق بأسلوب المناظرات بين أهل السنة وأهل البدعة، فإن مناظرة أهل السنة لأهل البدع لها غاية شرعية، لأنها تتضمن بذل النصيحة، للمصاب بمرض الشبهات ليتبين له الحق سواء فيما يتعلّق بالاعتقاد أو

(١) غير موجودة في اللالكائي ونسخة الألباني.

فيما يتعلّق بغيره من التكاليف الشرعية، كما تتضمن رفع راية السنة لشرفها وفضلها، ولأنها أحق أن تتبع، وأما مناظرة أهل البدع الصادرة منهم فإنها من ضروب الباطل الذي يمليه الشيطان، والهوى، والنفس الأمارة بالسوء على قلوب وألسنة أولئك المبتدعين الذين ضلّوا عن سواء السبيل.

وأما كثرة الجدل للتغلب بحق أو بغير حق، أو نصرةً لمذهب معيّن مخالف لأصول أهل السنة والجماعة، أو لهوى فإنّ أهل السنة يجتنبون مجالس هؤلاء الذين يطلبون الخصومات في الدين وعقد المجالس للجدل والمناظرات بدون أن يكون لهم هدف ليعلموا الحق ويعملوا به، وإنما ليلبسوا على الناس ويضلّلوا من قلّ علمه حتى يكون فردا من أفرادهم من أهل البدع والضلالات.

فإذا بذل صاحب السنة النصيحة ونشر العلم ونصر السنة، فمن قبل فذاك هو المطلوب، ومن أخذ يجادل ويلبس على نفسه وعلى الناس تركه أهل السنة هو وتضليله وتلييساته وحذروا الناس منه.

فالجدل نوعان مأمور به ومحمود فاعله ومثاب، وهو الجدل لإيضاح الحق وبيانه ورد الباطل بأدلة الكتاب والسنة، وهذا هو الذي أذن الله فيه بقوله: ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَجْدِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، وجدل مذموم هو من صفات أهل البدع والضلالات، وقبلهم من صفات أهل الكفر بالله تبارك وتعالى، وهو جدال الباطل لإدحاض الحق، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿مَا يُجَدِّلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُوكَ تَقَابُلُهُمْ فِي أَلْبَدِ﴾ [غافر: ٤].

وجدل أهل البدع فيه تشبه بالكافرين في جدلهم لإدحاض السنة لتحل

محلها البدع والضلالات، وهذا شر مستطير، فهذا هو الجدل المذموم سواء صدر من الكافرين أو صدر من أهل البدع، وكل جريمة لها جزاء عند الله، ﴿ جَزَاءُ وَفَاءً ﴾ [النبا: ٢٦].

فالمبتدع إما أن ينصر بدعة كفرية تُخرج صاحبها من ملة الإسلام إن كان مسلماً وإما أن يدعو إلى بدعة خطيرة دخيلة على دين الإسلام لا يكفر صاحبها، وإنما هي أكبر من الكبائر.

والعلماء -رحمهم الله- بالتبع والاستقراء لما نظروا في الآثام والذنوب وصلوا إلى ترتيبها من حيث عظم الإثم والخطر فقالوا:

الشرك الأكبر والكفر الأكبر أعظم الذنوب.

يليه الشرك الأصغر والكفر العملي.

يلي الشرك الأصغر البدع على تفاوت بينها؛ لأن الرسول ﷺ سماها ضلالة.

ويلي البدع الكبائر -كبائر الذنوب-؛ الموبقات.

يلي ذلك الصغائر وأخطرها ما أصرَّ عليها صاحبها.

ومن هنا ندرك خطر البدع وخطر المبتدعين على أنفسهم وعلى الأمة، فلا يحتقر الإنسان شيئاً من البدع ولا يهون من شأن شيء منها أبداً، ولا من شأن شيء من المعاصي كبائرها وصغائرها، لما في المعاصي من غضب الرب، وإسلام النفس للعقوبات العاجلة والآجلة.

وترك المراء والجدال، والخصومات في الدين.

أي من أصول أهل السنة ترك الجدال والمراء والخصومات في الدين.

وقد سبق الكلام على الجدال.

والمراء، والممارة ليس لها هدف صحيح، وليست من أخلاق أهل السنة، ولا خير من ورائها وإنما هي من حظوظ النفس الأمارة بالسوء وقصد التغلب على الغير لا لإظهار الحق وإبطال الباطل وإنما هو اتباع للهوى، وفي الأثر «مراء في القرآن كفر»،^(١) لأن القرآن أنزل للاقتداء به والاستضاءة بنوره، لا للممارة به؛ ممارسة السفهاء ومجادلة الحمقى من أهل البدع وغيرهم.

وهكذا الخصومات المنهي عنها التي ليس من ورائها فائدة تعود على الإسلام والمسلمين بخير، بل إذا أكثر الناس من الخصومات في دينهم حلّ بهم مرض الشبهات، والقلوب ضعيفة، فأهل البدع يلبّسون على الناس ويستقطبونهم إلى صفوفهم، فيخرجون من استطاعوا أن يخرجوه من السنة إلى البدعة، ويشوشون على من استطاعوا أن يشوشوا عليه، فيبقى حيرانا لا يدري أين محل الصواب، ودرب النجاة، ويبقى أهل الاعتصام بالسنة ثابتون على ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة بالفهم الصحيح.

(١) مسند أحمد (تحقيق أحمد شاکر): حديث رقم (٧٨٣٥) وغيره، وقال أحمد شاکر: إسناده صحيح.

سنن أبي داود: كتاب السنة، باب النهي عن الجدال في القرآن، حديث رقم (٤٦٠٣)، قال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

فإذا أتى صاحب هوى إلى أصحاب السنة وقال لهم: أريد أن أناظركم أو أجادلكم، فإنهم لا يستجيبون لدعوته، ولا يلبونها ولا يعقدون المجالس لها، وإنما يسمحون لمن جاء مسترشداً؛ يريد الحق، ويريد البيان الذي يأخذ به، فإنه وإن استشكل بعض المسائل يتنوا له وجه الصواب فيما استشكله، هذا الذي يطلب منهم البيان، يعقدون له المجالس ليبينوا له ما أشكل عليه ويدعوه إلى رحاب السنة، وترك جحيم البدع المضلّة التي تكون سبباً في العقوبات العاجلة والآجلة.

وأما الذي يأتي يقول: أريد أن أناظركم وأجادلكم فأيتنا غلب فهو كذا وكذا، فإنهم لا يستجيبون لدعوته، إذ هذه الخصومات لا يرضاها سلف الأمة وأتباعهم، وإنما هي من صفات الخلف المحاربين للسنة وأهلها في كل زمان ومكان.

* * *

[منزلة السنة وعلاقتها بالقرآن]

والسنة عندنا آثار رسول الله ﷺ، والسنة تفسر القرآن، وهي دلائل القرآن.

هذا وصف من الإمام رَحِمَهُ اللهُ للسنة، وتعريف لها حيث قال: هي الآثار المنقولة عن النبي ﷺ، قلت: والآثار المنقولة عن النبي ﷺ هي ما ثبت من أقواله وأفعاله وتقريراته، فالأخذ بها نجاة والعدول عنها هلكة، وأهل البدع عدلوا عن السنة إما عدولاً كلياً، أو عن شيء منها، وأخذوا بأقوال الرجال المخالفة للسنة فوقعوا في البدعة ومن تمسك بالأثر من أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وتقريراته فقد نجا، كما هو معلوم شرعاً وعقلاً، ومن أعرض عن الآثار وتشبث بأقوال الرجال وحثالة أفكارهم ضلّ وأضلّ.

ومنزلة السنة من الكتاب رقيقة قرنها الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- بالقرآن الكريم، فلما امتنَّ الله علينا بالقرآن قرنه بالحكمة فقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢]، فالكتاب الفرقان، والحكمة هي السنة.

ومنزلتها من القرآن -كما أسلفت- رقيقة إذ إنَّ قسمًا من السنة لا يتضح القرآن إلا به، وهو ما كان بياناً لمجمل في القرآن، وإيضاحاً لمشكل.

وهذا أمثلته كثيرة في القرآن الكريم، كالصلوات الخمس، وأنصبة الزكاة، وكيفية الحج، والصوم، وغير ذلك من الأحكام الشرعية التي جاءت مجملة في القرآن الكريم وفسرها النبي ﷺ بأقواله وأفعاله وتقريراته، فمن ذلك أن الله أمر بالصلاة والزكاة في قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾،

والسنة بينت كيفية أداء الصلاة وأداء الزكاة، يُبَيِّن ذلك في السنة، أوقات الصلاة وعدد ركعات الفرائض الخمس والسنن الراتبة والنوافل بعد ذلك كل ذلك جاءت به السنة المطهرة، بالتفصيل، والأمر بالصلاة جاء مجملاً في القرآن.

وهكذا الزكاة، أمر الله بالزكاة، فجاء تفصيلها في الأموال التي تؤخذ منها الزكاة، والحوال الذي يُشترط لوجوب الزكاة، وغير ذلك من الأحكام الشرعية المتعلقة بهذا الدين العظيم.

وقسم من السنة جاءت فيه أحكام مستقلة لم ترد في القرآن الكريم، وهو قليل ومن أمثلته حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير»^(١).

- وحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تُنكح المرأة على عمتها أو خالتها»^(٢). رواه الجماعة، وفي رواية: «نهى أن يُجمَعَ بين المرأة

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع (ج ٣ رقم ١٩٣٤ ص ١٥٣٤)، وأبو داود في كتاب الأطعمة، باب النهي عن أكل السباع (ج ٣ رقم ٣٨٠٣ ص ٣٥٥) والنسائي في كتاب الصيد، باب أكل لحوم الدجاج (ج ٧ ص ٢٠٦)، وابن ماجه في كتاب الصيد، باب أكل كل ذي ناب من السباع (ج ٢ رقم ٣٢٣٤ ص ١٠٧٧).

(٢) مسند أحمد (٢/٢٢٩ و ٢٥٥ و ٣٩٤ و ٤٣٢ و ٤٨٩ و ٥٠٨ و ٥١٦).

وصحيح البخاري: كتاب النكاح، باب لا تُنكح المرأة على عمتها، بعد حديث رقم (٥١٠٨) معلقاً.

وصحيح مسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، حديث رقم (١٤٠٨).

وسنن أبي داود: كتاب النكاح، باب ما يُكره أن يُجمَعَ بينهن من النساء، حديث رقم (٢٠٦٥).

وَعَمَّتْهَا وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا»^(١). رواه الجماعة أيضًا إلا الترمذي وابن ماجه،
ولأحمد والبخاري والنسائي^(٢) من حديث جابر مثل الأول.

وقسم من السنة جاءت أحكامه موافقة لأحكام القرآن الكريم في العقيدة،

= وسنن النسائي: كتاب النكاح، باب الجمع بين المرأة وعمتها، الأحاديث رقم (٣٢٩٠،
٣٢٩٢، ٣٢٩٣، ٣٢٩٤)، وفي باب تحريم الجمع بين المرأة وخالتها، الأحاديث
(٣٢٩٥).

وجامع الترمذي: النكاح، باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها،
حديث رقم (١١٢٦). وقال: حسن صحيح.
وسنن ابن ماجه: كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، حديث
رقم (١٩٢٩).

(١) مسند أحمد (٢/٤٠١، ٤٥٢، ٥١٨).

وصحيح مسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في
النكاح، حديث رقم (١٤٠٨).

وسنن أبي داود: كتاب النكاح، باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء، حديث رقم
(٢٠٦٦).

وسنن النسائي: كتاب النكاح، باب الجمع بين المرأة وعمتها، الأحاديث رقم
(٣٢٨٩).

وهذه الرواية عند البخاري: كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها، حديث رقم
(٥١١٠)، بلفظ الرواية الأولى.

وله في رواية أخرى بلفظ: «لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها».
الحديث رقم (٥١٠٩).

(٢) مسند أحمد (٣/٣٣٨).

وصحيح البخاري: كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها، حديث رقم
(٥١٠٨).

وسنن النسائي: كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وخالتها، الأحاديث
(٣٢٩٧ و ٣٢٩٨ و ٣٢٩٩).

وفي العبادات والمعاملات وغيرها من موضوعات الشريعة السمحة.

وأما من حيث العمل فإنه يجب العمل بالسنة فيما أوجب النبي ﷺ في سنته، كما يجب العمل بالقرآن الكريم فيما أوجب الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- على عباده، وهكذا القول في المحرمات وسائر الأحكام.

والاعتقاد الجازم بأن السنة وحي كالقرآن الكريم، وأن رسول الله ﷺ لم يقل شيئاً من تلقاء نفسه فيما يتعلق بأمر الدين، وإنما ينتظر الوحي فما جاءه من وحي الله بلغه.

وقد زكاه الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- في آيات متعددة، ومنها قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ١-٤]، وقال -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- مبينا للناس قدر السنة وعظم شأنها: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» أي من السنة الكريمة.

وإن كان للقرآن مزاياه وخصائصه، إلا أن القرآن والسنة من جهة اعتبارهما وحي من الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- ووجوب العمل بما وجب به -سواء في القرآن أو في السنة-، والاستدلال على الأحكام بنصوص السنة كالاستدلال على الأحكام بنصوص الكتاب، وعلى هذا أهل السنة والجماعة، وليسوا كمن تلاعبت بعقولهم الشياطين فاخذوا يقولون: ما أتانا من القرآن عملنا به، وما لم يأت في القرآن لا نعمل به، فكأنهم يرون بأنهم لا حاجة بهم إلى سنة رسول الله ﷺ، وهذا ضلال مبين.

وما ذلك إلا لأن الحاجة قائمة وماسة إلى السنة كما هي قائمة وماسة إلى القرآن وقد أرشد القرآن الكريم إلى الأخذ بالسنة والاهتمام بها فقال ﷺ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٥٧]،

وبجانب ذلك حذر الله من مخالفة عبده ورسوله محمد ﷺ في كل ما جاء به من الكتاب والسنة، فقال سبحانه: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٧٣].

وإذ كان الأمر كذلك فإن أهل السنة والجماعة -سلفا وخلفا، السابق منهم واللاحق - كلهم مجمعون على أن السنة هي الوحي الثاني، وقسم منها يفسر القرآن ويوضحه - كما سبق بيانه - وكلها تشهد له بالجودة والكمال وترشد إليه وترغب فهي تلاوته وأحكامه والعمل به، وكذلك القرآن الكريم يرشد إلى السنة، ويأمر بها، ويرغب الناس فيها، وأنه لا غنى للمكلفين عن سنة رسول الله ﷺ، ولا يجوز الجدل فيها، ولا يجوز اعتقاد الاستغناء عنها بحال من الأحوال، بل يجب الاعتراف بها والعناية بها علمًا وعملاً.

ولا نعلم صاحب سنة من المتقدمين وأتباعهم يهون من شأن السنة أو يزهد فيها، وإنما يعتبرها وحيًا من عند الله -تبارك وتعالى-، يجب أن تقدر وأن تحترم وأن يؤخذ بالأحكام التي جاءت فيها كما يؤخذ بأحكام القرآن الكريم، وفي امتنان رسول الله ﷺ على الأمة بالقرآن والسنة جاءت الأحاديث ومنها قوله ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي»^(١) وعلى هذا درج السلف الصالح وأتباعهم في كل زمان ومكان.

(١) رواه مالك في الموطأ بلاغًا: كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر، برقم (١٥٩٤). قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٤ / ٣٣١): «محفوظ معروف مشهور عن النبي ﷺ عند أهل العلم شهرة يكاد يستغنى بها عن الإسناد، وروي في ذلك من أخبار الأحاد أحاديث من أحاديث أبي هريرة وعمرو بن عوف» ثم أخرجهما. ورواه ابن أبي عاصم في السنة -ظلال الجنة- (٢ / ٤٧٩، برقم ١٥٥٧)، والمروزي في السنة (٢٥-٢٦، برقم ٦٨)، والحاكم في المستدرک (١ / ١٧١، برقم ٣١٨) ومن طريقه البيهقي في الاعتقاد (ص ٢٢٨)، من حديث ابن عباس ﷺ. وأورده الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١ / ١٠، برقم ٤٠).

وليس في السنة قياس، ولا تضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول ولا الأهواء، إنما هو الاتباع وترك الهوى.

ما قرره هذا الإمام رَحِمَهُ اللهُ في شأن العقيدة الإسلامية السمحة خصوصاً والشريعة عموماً هو ما يقرره أهل السنة والجماعة في كل زمان ومكان، ألا وهو منع الأقيسة وضرب الأمثال التي ليست شرعية ولا صلة لها بالكتاب والسنة فإن ما كان كذلك لا يجوز أن يُضرب مثلاً للسنة، ولا يجوز أن تستعمل الأقيسة في باب أسماء الله وصفاته؛ لأن القرآن في غاية الوضوح في أحكامه، كما بين ذلك رجال العلم الذين نذروا نفوسهم للتحصيل العلمي، وأتمتهم في ذلك سلفهم الصالح، الذين قرؤوا القرآن وفهموا ما فيه من المعاني والأحكام، وقال قائلهم: كنا لا نتجاوز العشر آيات حتى نعلم ما فيها من العلم والعمل، فتعلمنا العلم والإيمان والعمل. فهم أهل العناية بالقرآن تلاوة وعلمًا وعملاً، وهم أئمة السنة وأوعية العلم الذين ضربوا المشارق والمغارب لجمع السنة، وقد كانت مفرقة في صدور الرجال ودفاترهم، فهاهم الله - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لخدمتها، وأعانهم في كل زمان ومكان على بيان أحكام القرآن، وجمع كل ما سُمع عن النبي ﷺ من السنة الكريمة، غير أنه لا يستطيع أحد أن يجمعها في صدره ولا في دفاتره، ولكنها لا تخرج عن مجموع العلماء من أمة محمد ﷺ، وقد تم جمعها ولم يُفقد منها حديث وهي في غاية الكثرة، كما هيأ الله رجالاً وفتح لهم أبواب العلم النافع فميّزوا بين صحيح السنة وضعيفها، وبينوا ما كان مكذوباً على رسول الله ﷺ الذي اخترعه أعداء الدين، وجعلوا له أسانيد لا أصل لها، ونسبوه إلى النبي ﷺ، وهذا لا يخفى على طلاب العلم فإنهم يقرؤونه في الكتب، ويسمعه اللاحق عن السابق فكثيراً ما

يُسمع من أهل العلم قولهم: هذا حديث موضوع، وذاك حديث ضعيف جدا، وذاك حديث صحيح، وذاك حديث حسن، وفق قواعد صحيحة وسليمة توصلوا بها إلى ذلك.

كل ذلك بفضل الله ثم بجهود من هياهم الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- لهذا العمل الجليل ليكون الدين صافيا ونقيا عقيدة وشريعة، وكم لهم من الأجر وكم لحملة العلم الصحيح من الأجر الجزيل؛ والفضل الكبير لأنهم ورثة الأنبياء، والأنبياء والرسل -عليهم الصلاة والسلام- وهم الواسطة بين الله وبين عباده سبحانه، فما بقي نبي قط، بل ماتوا جميعًا وقد خُتموا بخيرهم محمد ﷺ، وبقي الأمان على شرعه العلماء الربانيون الذين ورثوا علم الكتاب والسنة، وفهموا الأحكام فهمًا صحيحًا، وفهموا مراد الله من عباده المكلفين، وبلغوا الأمة بالتعليم والتأليف والنشر والإفتاء وفصل الخصومات والنزاعات، كل هذا عمل العلماء، فلا يمكن أن يسد أحد مسدَّهم، ولا يمكن أن يقوم أحد مقامهم، ويكفيهم من الشرف والفضل أنهم ورثة الرسل والأنبياء، كما في الحديث الصحيح: «إن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه فقد أخذ بحظ وافر»^(١).

(١) سنن الترمذي: كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، حديث رقم (٢٦٨٢).

سنن ابن ماجه: باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، حديث رقم (٢٢٣).
قال الشيخ الألباني: صحيح.

[أسئلة الدرس]

سؤال ١: هل مجالس أهل البدع والأهواء تغشاهم الرحمة؟

الجواب: سبحانه الله، إن أهل المجالس التي تنزل عليهم السكينة وتغشاهم رحمة الله وتحققهم ملائكته الكرام هم المتجالسون على قراءة القرآن، والجالسون للمذاكرة لفهم الحلال والحرام، والجالسون في حلقات العلم الشرعي، يريدون الحق، ويحاربون الباطل ويحبون السنة ويحاربون البدعة، هؤلاء هم الذين تنزل عليهم الملائكة وتغشاهم الرحمة فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»^(١). أخرجه مسلم.

وأما أهل البدع فكفأك ما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حقهم: «كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار»^(٢) أي صاحبها فلا تغشى مجالسهم إلا اللعنة ولا تغشاها

(١) رواه أحمد في مسنده (٤٤٧/٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه أحمد في (٣/٣٣ و٤٩).

ومسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، حديث رقم (٢٧٠٠).

والترمذي في جامعه: كتاب الدعوات، باب ٧ ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله صلى الله عليه وسلم منهم من الفضل، حديث (٣٣٧٨)، كلهم عن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما نحوه.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ورواه مسلم - وغيره - في صحيحه: الذكر والدعاء والتوبة، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، حديث رقم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه نحوه مطوَّلاً.

(٢) تم تخريجه في الصفحة (١٧).

الرحمة، لأنهم غيروا وبدلوا دين الله - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وزادوا ونقصوا، فلا كرامة لهم وكم من تحذير لأسلافنا الصالحين لكل مسلم ومسلمة من أن يغشى مجالس أهل البدع لثلاث تنزل عليهم اللعنة ولو لم يكن الجالس من أهل البدع؛ لكن يجلس معهم، فقد حذره السلف الصالح لشدة خطر البدع وضررها على أهلها، وعلى الناس أجمعين إلا من ابتعد عنهم.

والله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يبغض أهل البدع بقدر ما فيهم من بدع، والمؤمنون يبغضون أهل البدع بقدر ما فيهم من البدع، فلا يجوز الجلوس معهم، ولا يقال تنزل عليهم رحمة أو سكينه أو تحفهم ملائكة الله؛ لأنهم في غير طاعة الله وسعيهم في غير رضاه، فأنى لهم أن يكونوا من أهل الرحمة؟ بل هم من أهل اللعنة لا من أهل الرحمة، فالحذر الحذر من البدع وأهلها، والحذر من صحبتهم ومن مجالستهم ومجادلاتهم.

سؤال ٢: سائلة من البحرين تقول: زوجي لا يصلي، تزوجته منذ ما يقارب خمسًا وعشرين سنة (٢٥ سنة) ولا ركع ركعة، سؤالي: هل يجوز لي أن أعتد له بعد موته؟

الجواب: سبحان الله!! كيف عشت معه هذه المدة الطويلة العريضة ولم تسألني عن حكم الحياة الزوجية معه أهى حياة سفاح أم حياة نكاح، فإن كان هو على قيد الحياة فسارعي بالانفصال عنه، وإن كان قد مات فالله يفصل بينكما وهو القائل سبحانه: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠] وفي الحديث الصحيح «العهد الذين بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»، وقد كان الصحابة الكرام رضوان الله عليهم وهم متوافرون لا يرون شيئاً تركه كفر إلا الصلاة.

سؤال ٣: سائل من فرنسا يقول: السلام عليكم، شيخنا حفظكم الله، هل تجوز الرقية عبر الهاتف؟

الجواب: على كل حال الرقية المعروفة أن الإنسان يرقى الحاضر بين يديه، فإذا أمكن بواسطة الهاتف أن يقرأ عليه فلا حرج، ولا يظهر لي مانع في ذلك؛ لأن المقصود الشرعي من الرقية، أن تكون سبباً في علاج المريض، فإذا لم يتمكن من الحضور ورقى عليه بواسطة الهاتف، أرجو أن لا حرج في ذلك وهذا الذي يظهر لي في المسألة.

سؤال ٤: ما حكم المشاركة في شركات التأمين؟

الجواب: شركات التأمين لها جوانب متعددة، شركات التأمين مبنية على الضرر والغرر، فقد يكون المؤمن مغبوناً وقد يكون غابناً، وفي الحديث «لا ضرر ولا ضرار»، وقد حرم الله أكل أموال الناس بالباطل، ومن أُجبر من قبل السلطة على دفع التأمين فليدفع، ولكن لا يأخذ لنفسه شيئاً لينجو من الربا.

سؤال ٥: سائل من فرنسا يقول: هل يجوز للبنات أن تعيش مع والديها في بيت واحد إذا كانوا لا يصلون البتة، ثم ما العمل إذا أجبروا البنات على الذهاب إلى الجامعة المختلطة للدراسة؟

الجواب: البنات تعتبر مضطرة أن تعيش مع والديها وإن كانوا على الحال التي ذكرت، وعليها - إن كان عندها علم وإسلام - عليها أن تجاهد أمها، وتجاهد أباهما، وأن تعرض الإسلام عليهما في كل وقت وحين، وتحبب إليهما الصلاة، وتبين لهما نصوص الوعد والوعيد، أو تستجلب لهما الأشرطة النافعة وتسمعهما إياها، وتسكن معهما، وتأكل بمفردها إن

استطاعت، ولا تأكل مع أحد من والديها وتبغضهما في الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى،
وتجاهد فيهما ما دامت تستطيع، الدعوة إلى الحق.

وأما ذهابها إلى الجامعة المختلطة فلا يجوز لها أن تطيعهما في ذلك؛
لأن النبي ﷺ قال: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»^(١)، وكونها
تذهب مع الرجال مختلطة فالحال سيء والفعل محرم؛ لأنه يفضي إلى
الزنا وإلى النظر من الشباب إلى الشابات، ومن الشابات إلى الشباب،
فهي حياة سيئة يمجتها الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- والصالحون من عباد الله، فلا
تطعهما في ذلك أبداً، وتبقى في بيتها، حتى يسهل الله أمرها بصاحب سنة
يتزوجها وترتاح من هذه الأسرة الظالمة.

سؤال ٦: ما قولكم بارك الله فيكم فيمن حكم ويحكم بغير ما أنزل
الله، أيحكم بكفره الكفر الأكبر مطلقاً أم المقام فيه تفصيل؟

الجواب: بل المقام فيه تفصيل:

فمن حكم بغير ما أنزل الله تفضيلاً له على حكم الله فقد كفر كفراً
يخرج من الملة.

ومن حكم بغير ما أنزل الله معتقداً جواز ذلك فقد كفر كفراً يخرج من
الملة.

ومن حكم بغير ما أنزل الله مدّعياً أن الحكم بما أنزل الله وبغير ما
أنزل الله سواء بمنزلة واحدة، فقد كفر كفراً يخرج من الملة.

ومن حكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أن حكم الله هو الواجب

(١) الجامع الصغير (٧٥٢٠)، قال الشيخ الألباني: صحيح.

والمفروض وأن من حكم بغير حكم الله فقد عصي، فهذا مرتكب كبيرة، وكفره كفر عملي لا يخرج من الملة.

سؤال ٧: هل الاستبدال لشرع الله بحكم الطاغوت يعتبر كفرا مخرجا من الملة؟

الجواب: إذا بدّل شرع الله؛ يعني نحى الشريعة كلها وأتى بأحكام الطاغوت فهو كفر أكبر لأنه ما بدّل إلا وهو مقتنع أن الشريعة غير صالحة وأن الحكم بالقانون فيه الرحمة.

سؤال ٨: ما هي شروط النصيحة لمن يريد أن ينصح؟

الجواب: شروط النصيحة:

أولا: العلم شرط أساسي؛ لأنه لا يستطيع على النصيحة الشرعية إلا طالب العلم المتمكن من معرفة أسلوبها ومعناها وحكمها وما يترتب عليها من الآثار الحسنة.

وثانيا: الإخلاص لله ﷻ بالنصيحة، واحتساب الأجر من الله تبارك وتعالى.

ثالثا: الصبر عند المراجعة وعند الإدلاء بالشبه إن حصلت والقدرة على تنفيذها ليظهر بطلان من يدلي بها.

وكم من أجور عظيمة في بذل النصيحة لما يترتب عليها من إحقاق الحق، وردّ الباطل والرحمة بالخلق.

سؤال ٩: هل يجوز للمسلم أن يُقيم في بلاد الكفر إذا أمن على دينه ونفسه؟

إذا كان المسلم المقيم في بلاد الكفر آمنا على دينه، وإقامة شعائره،

ولا يؤذئ من قبل المشركين، وأتى له ذلك فلا بأس أن يقيم في بلاد الكفر لكن بقدر الحاجة، والحاجة إما أن تكون دينية وإما أن تكون دنيوية.

فالحاجة الدينية كنشر دعوة الإسلام، وإقامة شعائره، ودعوة الناس إلى ذلك، هذا بعد التحصن بتصحيح الاعتقاد ومعرفة ما يضاد العقيدة؛ يعني قد تحصن في البلاد الإسلامية بتعاليم الإسلام أصوله وحقوقه، فيكون قد أتى بالأسباب التي يضمن بها صلاح نفسه في شؤون دينه، ونشر الإصلاح في غيره.

فإذا قضيت هذه الحاجة فليسافر من بلد الكفر ويعود إلى بلد الإسلام، ثم إذا كان هو من أهل الدعوة إلى الله فإنه يعود مرة بعد مرة، كالغزاة المجاهدين في سبيل الله، الذين يغزون ويجاهدون بنشر الكلمة والجهاد المعروف الشرعي ثم يعودون إلى بلادهم.

أما الذي لا يأمن على نفسه أن يقيم شعائر الإسلام، وليس هناك حاجة تدعو إلى أن يسافر إلى بلاد الكفر فبلدة الإسلام خير له وأبقى والإقامة فيها واجبة عليه وإن لم يكن من أهل هذه البلدة.

وأما ما يتعلق بالسفر إلى بلاد الكفار والإقامة فيها من أجل أمور دنيوية تتعلق بأسباب المعيشة؛ كطلب الرزق، بالبيع والشراء، أو تعلم علم لا يوجد في بلاد المسلمين كالصناعات المتطورة في عصرنا هذا، أو تمثيل لدولة مسلمة التي يلزم بالضرورة أن يكون لها من يمثلها في تلك الدولة، فلا مانع من ذلك بشرط أن يتحصن بالعلم الشرعي قبل أن يسافر إلى بلاد الكفر فالجاهل عرضة للاستمالة والانحراف به عن دينه بما يقذف الكفار من الشبهات والشهوات والمغريات التي لا يحاربها ويردها إلا العلماء العاملون والمتفقهون في دين الله ﷻ، فهذا إذا انقضت حاجته أيضا فعليه

أن يبادر بالرجوع إلى بلدة الإسلام، فبلاد الإسلام أولى بالمسلم وخير للمسلم من الإقامة في ديار الكفر لأن الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام واجبة عند الاستطاعة.

أما تشييد القصور هناك والإقامة الدائمة والعزم على الإقامة إلى الممات، فهذا أمر خطير، له سلبياته التي لا ينكرها أحد، ومن سلبياته أن الإنسان يتزوج وينجب الأولاد والبنات، والبنات يتزوجن والأولاد كذلك يصلون إلى سن البلوغ ويحتاجون إلى الزواج، ثم الإنسان مدني بطبعه فالشباب من المسلمين لا بد أن يخرجوا مع شباب الكفار والشابات مع شابات الكفار، ويحصل لهذا في مدارسهم - إذ لا بد من الثقافة - في مدارسهم، وفيها ما لا يرضاه المسلم، ولا يليق به، وفي مجتمعاتهم ما لا يرضاه المسلم، والشباب لا يقدر على التورع من المغريات التي تعرف في بلاد الكفر من التعري، ومما يباع في المحلات التجارية من المحرمات كما يباع الماء عندنا كالخمور والمخدرات وغير ذلك، فإذا تحصنت أنت فابنك وابن ابنك وبتتك وذريتهما قد لا يسلموا من الانحراف بسبب البيئة التي يعيشون فيها، والأول هو السبب فيحمل نصيبه من الوزر الذي يقع فيه غيره من ذريته.

هذه من السلبيات الخطيرة، ثم لا بد للشباب وللشابة من أصحاب وصاحبات من أولئك الأعداء، ويخشى من وراء تلك الصحبة فساد القلوب وفساد العقول، والانحراف بهم عن دين الإسلام الذي رباهم عليه أبوهم، الذي سافر وهو متحصن وعازم على أن ذريته تبقى على الإسلام؛ لكن لا يقدر ولا يملك ذلك.

ونحن - كما تعرفون - في بلاد الإسلام، وقد انتشرت في بلاد

الإسلام هذه المغريات والمفسدات للقلوب مما يبثه الغرب، ولم نستطع أن نتحكم في أبنائنا ونحن في ديار الإسلام، التي ترفع فيها كلمة الحق من المساجد خمس مرات في اليوم واللييلة، وتقام الشعائر ويدعى إليها؛ بل ويضرب عليها من قبل الحسبة، ويؤدب المتخلف، ومع هذا فإن الدعاة إلى الله وأولياء الأمور في الأسر تجد لهم معارك مع أبنائهم ومع بناتهم من أجل أن يقيموا الصلوات، ومن أجل أن يتركوا الشهوات وقيموا دينهم على الوجه الصحيح، فيحصل العجز، ويحصل التغلب من أولئك الأبناء الشباب الذين أثرت عليهم المنشورات في وسائل الإعلام من مرثيات ومن مسموعات، ومن منشورات إلى غير ذلك مما لا يخفى.

فالشاهد أن من السلبيات التي تنتج عن السكن مع المشركين أنه إذا أمن الرجل على نفسه لأنه قد تحصن، فإنه لا يستطيع أن يأمن على نسله وأنجاله من بعده من ابنه ومن نزل وبناته كذلك، وهذه من السلبيات الخطيرة المتعلقة بالدين والخلق والسلوك.

وأذكر أنه جاءني رجل في منى في أيام الحج من الأرجنتين وهو من أرض الشام - قبل سنوات - يناقش في هذا الموضوع، فأنا عرضت له ما عندي، ومن جملة ما عندي هذا الموقف السلبي الذي له أسوأ الأثر على الذرية، فالرجل واقعي، قال: هذا هو الذي دوّخنا ودائماً نفكر فيه، ونخشى أن نحمل شيئاً من الإثم؛ لأننا تسببنا في الاستيطان فنشأ أبنائنا وأبناء الكفار وبناتنا وبناتهم في تلك البيئة فأثر عليهم أهلها.

وقال: لي بنت تذهب إلى المدرسة، وفي المدرسة يوزعون وجبات طعام وفاكهة، الطعام طعامهم يكون فيه لحم الخنزير، يكون فيه اللحوم التي ليست على طريقة شرعية، فهو يوصي ابنته أن تأخذ الفاكهة وتدع

الخبز باللحم، يقول: إذا أعطيت الخبز ترفضه، فيكون شأنها مثار استنكار، تأخذ حبة فاكهة وترفض الخبز.

فيقول: تأتي إلى البيت وتشكو نظر الزميلات وعيبن لها، وما شاكل ذلك فهي مضايقة من قبل الجميع.

هذه من السلبيات التي تؤثر على النسل للرجل المسلم الذي يستوطن أرض الكفار، سواء هو ذهب إليها أو أنه من أهلها وأكرمه الله بالإسلام، والآية الكريمة إنما نزلت في قوم هم من أهل مكة وأكرمهم الله بالإسلام، وبقوا في مكة، فأنزل الله فيهم قرآناً فيه ذمهم لبقائهم بين أظهر الكافرين.

وثانياً من السلبيات أيضاً: أن الإنسان لا بد أن تكون له قضايا؛ لأنه يعيش في مجتمع ربما يعتدي أو يُعتدى عليه أو يحصل منه خطأ أو عليه خطأ، فإلى أي محكمة سيحاكم لا بد أن يحاكم إلى المحاكم القانونية التي لا تحكم بكتاب الله ولا بالشرع المطهر، وإنما تحكم بالقانون، فقد يحكم له بالقانون الباطل أو يُحكم عليه كذلك.

وهذه أيضاً من الأمور التي لا مفرّ من الوقوع فيها، وهم يسمعون تعاليم الإسلام ومواعظ دعاة الإسلام وغير ذلك، ويعرفون أن محاكم الإسلام محاكم عدل؛ القاتل يقتل، والسارق تقطع يده، وشارب الخمر يضرب، إلى غير ذلك.

فهناك لا بد أن تكون مشكلات يتعرض لها المسلمون، لأنهم إذا رضوا بالتحاكم إلى الطاغوت وقعوا في سخط من الله، وإذا رفضوا التحاكم إلى الطاغوت أجبروا من قبل السلطة الكافرة، فكيف يكون حالهم حينئذٍ في الأمرين؟

وخلاصة الأمر: أن من ذهب لحاجة ضرورية، إما للدعوة إلى الله فيكون كالغازي الذي ينشر دعوة الإسلام، ويعود إلى وطنه الإسلامي، أو له منفعة شخصية كعلاج يتعالج فإذا قضى حاجته فعليه أن يعود إلى بلاد الإسلام، أو صاحب تجارة إذا قضى حاجته فعليه أن يعود إلى بلاد الإسلام، أو يمثل دولة أو نحو ذلك من الحاجات الدنيوية والدنيوية إذا قضيت وهو متحفظ على إسلامه يرجع إلى بلاد الإسلام، فإنه خير له؛ بل وواجب عليه أن يعود إلى بلاد الإسلام ليسلم بنفسه وتسلم ذريته. والله أعلم.

سؤال ١٠: بعض الناس يستدل بكون جعفر بن أبي طالب لم يهاجر إلى المدينة إلا بعد فترة، وبقي في الحبشة فيستدلون على جواز الإقامة بدون حاجة في بلاد الكفر؟

الجواب: ومن الذي أخبرهم وأعلمهم بأنه جلس لغير حاجة، فإنه لا يجلس إلا لأمر وحاجات وموانع؛ لأنه ما علم أن أصحاب النبي ﷺ يقيمون في ديار الكفر ويتحاكمون إلى محاكم الكفر؛ لكن كان لهم ظروفهم وملابساتهم وحاجاتهم، فإذا قضيت الحاجة كان النبي ﷺ يبعث الرسل إلى بلاد الكفر فيسلم الرسالة ثم ينصرف، أو يسلم الكلام مشافهة ثم ينصرف، ولا يبقى في ديار الكفر للخطر الذي يخشى عليه منه.

فالمهم أن الإنسان إذا قضى حاجته من بلاد الكفار فبلاد الإسلام هي بلاده، إن مات دفن في مقابر المسلمين وصلّى عليه المسلمون وبقي أبنائه في بيئة الإسلام ينشؤون مع المسلمين والمسلمات، لا يخشى عليهم الزيغ الذي ينشره أولئك من مكان قريب؛ الجار كافر، والزميل في المدرسة كافر، والزميلة في المدرسة كافرة، وفي الشارع وفي كل مكان، وفي الإدارة كله كفر، وما المسلمون إلا قلة، جالية إسلامية، وأكثر من ذهبوا إلى هناك من

أجل لقمة العيش، والله قد تكفل بأرزاقهم، عن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ أَجْلَهَا وَتَسْتَوْعِبَ رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَ لَا يَحْمِلَنَّ أَحَدُكُمْ اسْتِبْطَاءَ الرِّزْقِ أَنْ يَطْلُبَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ» رواه الطبراني وأبو نعيم^(١).

- وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُقَرَّبُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ وَلَيْسَ شَيْءٌ يُقَرَّبُكُمْ إِلَى النَّارِ إِلَّا قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي: إِنَّ نَفْسًا لَا تَمُوتُ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا. فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَ لَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِبْطَاءَ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ»^(٢).

ومن الإجمال في طلب الرزق أن تطلبه في المكان الذي تأمن على دينك وفي الزمان كذلك، وبالطرق التي يقرها دين الإسلام، والله هو

(١) الطبراني في الكبير (٨/١٦٦ برقم ٧٦٩٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٠/٢٦) - (٢٧) واللفظ له، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/٤٣٥). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٠٨٥).

(٢) رواه إسحاق بن راهويه في مسنده (٥/٥٧٦ برقم ٩٢٧ - المطالب العالية) وابن أبي شيبه في المصنف (١٣/٢٢٧) وهناد في الزهد (٤٩٤) والقضاعي في مسند الشهاب (١١٥١) وأبو بكر الحداد في «المنتخب من فوائد ابن علويه القطان» (١/١٦٨) - كما في الصحيحة - وابن مردويه في «ثلاثة مجالس» (١٧١ برقم ٢٤) والبيهقي شعب الإيمان (٧/٢٩٩ رقم ١٠٣٧٦)، ورواه عنه الحاكم (٢/٥ برقم ٢١٨٩ - الوادعي) من وجه آخر نحوه. انظر: الصحيحة للألباني رَحِمَهُ اللهُ: حديث برقم (٢٨٦٦).

الرزاق ذو القوة المتين، في كل مكان من الأمكنة، وما على الإنسان إلا أن يأتي بالأسباب فقط.

سؤال ١١: السلام عليكم ورحمة الله، فضيلة الشيخ نريد أن نعرف ما هي شروط الهجرة التي متى وجدت وجبت الهجرة من ديار الكفر؟

الجواب: الشرط القدرة على الهجرة، وهذا هو نص القرآن الكريم: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَيْسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [١٨] فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿ [النساء: ٩٨-٩٩]، فهذا بعد أن ذكر الله ﷻ بأن الإقامة كبيرة من الكبائر استثنى من لم يستطع، وهذا دليل على سماحة الإسلام، وأنه لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وهكذا يقال في حق من أسلموا وهم في بلدانهم.

أما الذين يختارون السفر إلى بلاد الكفر فهم أصناف، وحاجاتهم متعددة ومتنوعة حاجات دنيوية وهي كثيرة، وحاجات كثيرة دينية ولكنهم قد لا يأتون بها على مراد الشرع إلا من شاء الله منهم.

إذ منهم من يرى بأن بلدة الإسلام اضطهده فيها الحكام، واضطهده فيها من لا قدرة له على التخلص منهم، فيتجه إلى بلاد الكفر باختياره، كما فعل محمد سرور زين العابدين وكما فعل سعد الفقيه وكما فعل المسعري، هؤلاء من بلاد الحرمين التي تحكم شرع الله في أمور الدين والدنيا قالوا: هناك عيشة هنيئة وهذه البلاد علماءؤها وحكامهم ضدهم وخصومهم، فما هو عذرهم أمام الله، فلو أنهم أصلحوا من أنفسهم وجلسوا في بلاد الإسلام، بل في خير بلاد الإسلام لكان هو الواجب عليهم.

وناس آخرون ليسوا كذلك، بل يدعون إلى الله لكن نقول للداعي:

اجمع حاجتك للدعوة وجاهد بدعوتك وأنت وأسرتك في بلاد الإسلام، أو تعود بهم إلى بلاد الإسلام بعد أن تنتهي المهمة، وكتب الله أجرك إن دعوت إلى الله على منهاج رسل الله، وعلى نهج السلف الصالح رحمهم الله.

وهكذا بقية من سافروا إلى بلاد الكفر لحاجات دينية أو دنيوية - كما أسلفت - اللائق بهم والواجب عليهم العود إلى بلاد الإسلام؛ بل إلى خير بلدة من بلاد الإسلام تقام فيها شعائر الله وحدود الله وتقام فيها محاكم الشرع الشريف، وذلك بحسب قدرتهم ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

سؤال ١٢: هل تعتبر التأشيرة للدخول إلى المملكة من العوائق للقدرة؟

الجواب: الذي لا يستطيع عليه المسلم عفا الله عنه، لأن الله قال: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨]، فالذي لا يستطيع عليه المسلم فإنه لا يكلف بالقيام به.

سؤال ١٢: ما هو الموقف السليم للسلفي المقيم في الديار الكفرية في التعامل مع أقوال العلماء في الجرح والتعديل؟

الجواب: أولاً: أعلم أن الحق في جانب واحد لا يتجزأ.

ثانياً: إن المسائل المختلف فيها تختلف من شخص إلى شخص من حيث الفهم لها، فمن فهم الحق بدليله من قول عالم من العلماء فليأخذ الحق الذي دل عليه الدليل، ويترك ما لم يدل عليه دليل، فالحق واحد، ولا ينظر للشخص ينظر للحق الذي يقوله الإنسان، فإن لم يستطع أن يميّز

بين أقوال العلماء من المحق ومن غير المحق، ما استطاع أن يميز فليرجع إلى العلماء - إلى كبار العلماء - الذين يثق فيهم سواء في هذه البلاد أو في غيرها، يرجع إليهم ويعرض عليهم الأقوال، ويأخذ عنهم ما يقولونه، ويطلبهم بالدليل؛ لأنه طالب علم يريد أن يفهم المسألة بدليلها، وبذلك يتبين الحق.

أما أن تأتي المسألة التي يختلف فيها العلماء سواء هي في المنهج أو في الأحكام الفقهية الفرعية، ثم يجلس طلاب العلم يخوضون ويتجادلون ويتنازعون فإنهم يخرجون بدون علم وبدون جدوى، بل ربما يقع شيء في القلوب من التنافر، فالطريق التي ما تبين لهم فيها الصواب من الخطأ عليهم أن يرجعوا إلى أهل العلم وأهل العلم يقولون بما قاله الله وقاله رسوله - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بالفهم الصحيح، هذا هو المعروف عنهم، وهذا هو الذي أمرنا الله به في قوله: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]؛ أي إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -.

سؤال ١٣: فضيلة الشيخ، تعرفون واقع المسلمين في البلاد الكفرية أن أكثر الشباب أعاجم، لا يفهمون اللغة العربية، ففي قريتنا مثلاً هناك أخ قام بترجمة أقوال العلماء من كتبهم لإخوانه كتب بسيطة أمثال شرح الأصول الثلاثة للشيخ العثيمين وكتب أخرى، فاعترض عليه فقيل له أنه يجب عليك أن تكون لك تزكية خاصة من عالم كبير؛ - من السعودية مثلاً - يعني من عالم سلفي، فما هو قولكم في هذا الشيء؟

الجواب: قولي في هذا أن من تعلّم شيئاً من علوم الدين الإسلامي والفقه الإسلامي وأتقنه لا حرج عليه؛ بل له الأجر إذا علّم به، وقد يجب

عليه أن يعلم بما معه من العلم، ولا يشترط أن يأتي بتزكية؛ ولكن يُنظر بأي شيء يعلم الناس.

إن علمهم بالصواب في الأحكام الشرعية بأدلتها، فهذا هو المطلوب، فلا يشترط أن يزكى من شيخ، وإن أخطأ ولا بد أن يوجد من ينتقد الخطأ، إن كان يخطئ فلا يجوز له أن يعلم الناس بشيء ليس صواباً، فهذه هي القضية، كما قال النبي ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»^(١) وهو دليل على أنه من حمل قليلاً من العلم واحتاج الناس إلى علمه وجب عليه أن يبلغه، ولا يجوز لأحد أن يعترض سبيله، إلا إذا رآه يضلّل الناس يقول على الله بدون علم، ويفتي بدون علم ويقعد قواعد بدون علم، فهذا لا يجوز له أو لا يجوز السكوت عليه، ولكن ينصح أن يتعلم حتى يحرز نصيباً من العلم فيعلم الناس فلا يمنع وهو مصيب ولا يقر إذا كان مخطئاً.

السائل: إذا كان يكتفي بترجمة أقوال العلماء، لا يزيد ولا ينقص.

أقول: إذا نقل أقوال العلماء بأمانة علمية، فلا حرج عليه، وهذا هو طريق طلاب العلم ينقلون عن أشياخهم وينقلون عن المتقدمين الذين ألفوا المؤلفات ودوّنوا دواوين السنة، ينقل عنهم ولكن بالأمانة العلمية، وخير له أن يتفقه فيما ينقله بحيث إذا سئل يستطيع أن يفصّل في الحكم الشرعي، في المسألة الدينية، حتى لا يقع في خطأ.

فالنقل أيضاً لا بد أن يصحبه الفهم لما ينقله الإنسان، فقد ينقل الإنسان شيئاً إما محرّفاً وإما مصحفاً وإما خطأً، فيلحق الضرر السامعين، فلا بد من الفهم أيضاً مع النقل.

(١) البخاري: كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم (٣٤٥٩).

سؤال ١٤: لنا إمام صوفي وهو من فرقة العدل والإحسان، وهو يصعد المنابر في قريتنا أي في المسجد الذي بقريتنا ويدعو إلى بدعته، وقد صرح أنه محارب للسلفية، بالرغم من إخباره من أن يترك المنبر ويترك الجمعة؛ ولكنه رفض وأبى إلا أن يحضر الجمعة ويقيم الجمعة، فكيف يكون التعامل معه؟

الجواب: أولاً ما هي بدعته التي تعرفونها؟

السائل: من بدعه أنه يدعو إلى المولد النبوي، وكذلك هناك فرقة في المغرب العربي تسمى العدل والإحسان معروفة بالتصوف وبالبدع، ومن أمثلة ذلك أنهم في الأسبوع أو في الشهر يجتمعون في بيت لمدة يومين فيتعبدون ولا يذهبون إلى المسجد ولا يصلون في المساجد، ويجتمعون في هذا البيت بالأذكار وبالصلاة وبقراءة القرآن، ويسمون ذلك رباطاً في سبيل الله، ولهم بدع كثيرة من ذلك اعتقاد أن شيوخهم لهم كرامات معينة، وهم معروفون بالبدع وذكر القصص الموضوعية والأحاديث الموضوعية. إلى آخره.

الجواب: أولاً: المبتدع لا يجوز أن يرشح إمام للمسلمين في صلواتهم؛ بل الحق بالإمامة هو صاحب السنة، وهذا عند القدرة في اختياره وعدم اختياره، فكون طلاب العلم يعرفون بدعته ولكن لا قدرة لهم على تنحيته، لا يثيرون شغباً.

ثم هذا المبتدع لا يخلو إما أن تكون بدعته مكفرة كالأستغاثة بالموتى والالتجاء إليهم في قبورهم - كما يفعل غلاة الصوفية - فهذا كفر صريح وشرك أكبر، من علمه وصلّى وراءه فصلاته باطلة، سواء جمعة أو جماعة.

أما إذا كانت البدعة لا تخرجه من الإسلام كالمولد والأذكار الجماعية ونحوها، هذه بدع بلا شك تردّها نصوص الكتاب والسنة، ليست من هدي النبي - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وليست من هدي أصحابه الكرام، ولا من هدي العلماء الأعلام، وإنما هي من ترهات الصّوفية وباطلهم، فهذه البدعة لا تخرجه من الإسلام، إذا لم يوجد إلا هو في البلد يقيم جمعة وجماعة فعلى المسلمين أن يصلوا وراءه وهو يحمل الإثم وصلاتهم إن شاء الله صحيحة، وهم يسعون في تنحيته بالحكمة حتى يسهل الله لهم إمام مؤمنا موحدا صاحب عقيدة سليمة سلفية، والله ﷻ على كل شيء قدير ومن أوى إلى الله آواه الله ومن استعان بالله أعانه الله، والعاقبة لأهل التقوى.

ثم التعامل مع هذا الرجل أولاً بالنصيحة والتي هي أحسن ليكون من أهل العلم الشرعي لكي يأخذ بالكتاب والسنة، ويترك ما هو عليه من بدع مضلّة، وتكون النصيحة مع بذل الدليل من الكتاب والسنة لمن له قدرة في المناظرة لمثل هذا وأمثاله، وليس كل طالب علم يقدر على مناظرة أهل الشبهات؛ لأنهم أهل شبهات، ويحسن أن يُنصح وينظر على سبيل الانفراد إما مشافهة وإما مكاتبة.

فإن استجاب فالحمد لله، وإن لم يستجب فيحذر الناس منه أي يحذر الناس من شخصه إذا لم يترتب على المحذر ضرر في عرضه أو دمه أو ماله، المهم أن لا يلحقه ضرر ببذل النصح للمسلمين حينما يقول: أحذركم من فلان فإنه صاحب بدع وضلالات، كما كان السلف يفعلون، فالتحذير من أهل البدع نصيحة للمسلمين بهذه النية، فهذه هي الطريق

- طريق التعامل - وآخر الدواء - كما يقولون الكي - هجره ونبذه وتحذير طلاب العلم منه وتحذير المسلمين بحسب الإمكان من بدعه وضلالاته. هذا الذي يقدر عليه الإنسان.

سؤال ١٥: لنا أيضًا خاصة في فرنسا أكثر جهلة العامة من الشباب - أبناء الجيران وغيرهم - أكثرهم من فرقة الدعوة والتبليغ وهم أناس جهلة لا يدعون إلى بدعتهم لكنهم يخرجون ثلاثة أيام، فكيف يكون التعامل معهم، هل يبين لهم بأن هذا بدعة أو كيف يكون التعامل معهم؟

الجواب: أهل البدع قسمان:

قسم دعاة إلى بدعتهم ويعلنونها ويدعون الناس إليها، وهؤلاء من جند إبليس وهم الذين يحذر منهم بأسمائهم وأسماء بدعتهم، نصيحة للمسلمين، وقيامًا بواجب العلم الشرعي.

وأما الذي لا يدعو إلى بدعته؛ بل هو منطوي عليها ويكتمها عن الناس، فمن علمه نصحه ليرحم نفسه من البدعة ويقول له: كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار والله أمرك أن تقي نفسك من النار وأهلك ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوًّا أَنفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦] الآية، ولا يشهر به؛ لأنه لا يدعو إلى بدعته؛ ولكن يحذره ويحذر أسرته إن استطاع من بدعته، فلعله يستجيب، وإلا فهو ليس كمن اعتنق البدعة ويروجها ويدعو إليها إما في أشرطته أو مطوياته أو في مؤلفاته أو في خطب الجمعة أو محاضراته، فهذا أعلن بدعته فلا بد من أن يبين اسمه وبدعته وخطره ويحذر الناس منه.

فمن كان من جماعة التبليغ، فجماعة التبليغ معروفين ببدعتهم، ليس

ببدعة واحدة، بل ببدع متعددة، وقد بينت لكم في الدرس الماضي فيما يتعلق بجماعة التبليغ، ونحن -والله- نتمنى أن يكون جماعة التبليغ على نشاطهم وجوبهم للقفار والدول أن يكونوا على منهج صحيح ينفع الناس، بل هم يجهلون العقيدة ويجهلون العلوم الشرعية، فلو أنهم تعلموا العلم الشرعي على المنهج الصحيح وانطلقوا في سبيل الدعوة إلى الله لنفع الله بدعوتهم، ولكن تعلموا البدع، ويحسبون أنهم مجاهدون ومهتدون.

فالمقصود أن الدعوة إذا كانت فيها بدعة أو بدع لا تُصلح الناس؛ لكن الذي يصلح به الناس الدعوة التي هي على منهج الرسل والأنبياء، وأتباعهم من العلماء الأتقياء .

أقول: إن الدعوة إذا كانت صالحة نافعة لو بدأ بها شخص واحد يهدي الله ﷻ بها مئات البشر بل آلاف البشر فيما بعد ذلك.

وأضرب لكم مثلاً وأتمتعرفونه لكن من باب التذكير، لما كانت هذه الجزيرة العربية في جهل وضلال ما بعد عهد ابن تيمية وابن القيم وابن كثير والذهبي وابن عبد الهادي وغيرهم حصلت فترة وعث فيها في دولة الشام وفي الجزيرة العربية وفي المغرب أهل الدعوة الوثنية القبورية الفاطميون ما يقرب من مائتي سنة، فبقي الناس في جهل، سبب لهم الوقوع في الشركيات والبدع فأظهر الله الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله الذي درس على أبيه وعلى من هو حوله في بلده العلوم الشرعية، ونظر فإذا الناس في جهل عظيم في الجزيرة وغير الجزيرة من باب أولى، فلما تزود بالعلم ورحل لأخذ العلم وحصل أخذ يدعو الناس فاشتهر بالدعوة إلى توحيد الله، وإلى نبذ البدع والخرافات، وإلى ربط الناس بالتوحيد وتعلم العلم الشرعي، وأوذي أبلغ الأذى ومعه محمد بن

سعود رحمهم الله جميعًا.

فبدأت هذه الدعوة باثنين بالإمام العالم المجدد وبالإمام صاحب السلطة المجدد، فجعل الله هذا الخير الكثير الذي ما هذه العلوم الشرعية اليوم والتوحيد في الجزيرة العربية وفي غيرها إلا من فضل الله ثم بتجديد الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب ومعه محمد بن سعود الذي سانداه وعاضده حتى أتم الله على أيديهما الخير الكثير، وقد استمرّ أبناؤهما بعدهما أصحاب سلطة وبرهان من بعد ذلك.

فانظر إلى ملايين البشر الذين هداهم الله بدعوة شخصين اثنين صاحب حجة وبرهان وصاحب سلطة وسنان.

فالشاهد من هذا أن من كان في بلد وأعلن الدعوة إلى الله كما دعا رسول الله ﷺ مبتدئاً في دعوته بتوحيد الله ونبذ الشرك، والدعوة إلى الفضائل ونبذ الرذائل وإلى كل شيء حسن فإنه ينجح في دعوته وجهاده ساراً مستمراً، ولما بُعث النبي ﷺ فكان يأتيه الوحي وهو يعلم الناس، فصبر وصابر في ثلاث وعشرين سنة، وقد سطع النور على جل الدنيا، وهو في بدء دعوته بمفرده -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، هكذا دين الله من قام به، وإن كان واحداً فإن الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- يجعل بركة في الدعوة الصالحة الطيبة التي على نهج الرسول -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- في كل زمان ومكان.

وأما دعوة أهل البدع والضلال فإنها عقيمة، لا جدوى من ورائها، فانظر إلى دعوة الإخوان المسلمين التي نشأت في مصر، لها أكثر من ثمانين سنة، أين نتائجها؟ وأين العلماء الذين برزوا من الإخوان المسلمين، ما هم إلا أهل شبّهات، وأهل مخالفات لدعوة أهل السنة، فلم يتففع أحد من

دعوتهم، بل من انتمى إليهم لحقه من الضرر ما لحقه، لذا حذر العلماء منها أبلغ التحذير نصيحة للمسلمين.

ولقد زارني شخص حجازي كبير السن هو علي قيد الحياة - كبير السن الآن - قال: لما جاء إلينا جماعة التبليغ في وقت ليس هناك سيارات ما فيه إلا الجمال والحمير هي المركوبات، قال لما دخلوا المسجد كعادتهم طلبوا من الناس الخروج، ورجبوا الناس في الخروج معهم، وأن الذي يخرج يكون مجاهدًا في سبيل الله، ومن لم يخرج ترك الجهاد في سبيل الله ووقع في الخطر، والدنيا هذه يعني صنم من الأصنام، قال الرجل: فرغبت وخرجت معهم، فرأيت منكرًا فيهم، رأيت بعضهم يحمل تمائم، فقلت: يا جماعة أنتم خرجتم دعاة وأول دعوة تدعون إليها الناس لاسيما في هذا الوقت أو في البوادي تثبيت عقيدة التوحيد في قلوبهم ومحاربة الشركيات، وهذا من الشرك كما قال ﷺ: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»^(١)، «ومن تعلق شيئًا وكل إليه»^(٢) فنحن دعاة فلا يجوز لأحد أن يُعَلَّق تميمة ولا غيرها. فقال لي أميرهم: أنت الآن مأمور ولست أميرًا، وليس لك أن تتكلم، إما أن تمشي معنا مأمور، إذا أمرت أن تتكلم تتكلم، وإن لم تؤمر فاسكت.

(١) مسند أحمد: (تحقيق أحمد شاكر وحمزة الزين): حديث رقم (١٧٣٣٥)، وقال: قال الهيثمي: رواه أحمد أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٢) مسند أحمد: (تحقيق أحمد شاكر وحمزة الزين): حديث رقم (١٨٦٨٥).

سنن الترمذي: كتاب الطب، باب ما جاء في كراهية التعليق، حديث رقم (٢٠٧٢). قال الشيخ الألباني: صحيح.

سنن النسائي: كتاب تحريم الدم، الحكم في السحرة، حديث رقم (٤٠٧٩).

قال فقلت للأمير: يقول رسول الله ﷺ: «من رأى منكماً منكراً، فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، وإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(١)، فلم يستجيبوا النصيحة ففارقهم.

قال لي: فذهبت إلى الشيخ عبد العزيز بن باز في بداية دعوته وشبابه وأخبرته الخبر بما رأيته وما علمت عن هذه الجماعة التي تقول جماعة التبليغ. قال: أنت لا تصلح معهم، أنت تعال إلينا وتعلم واخرج إلى القرى وإلى البوادي وعلم الناس التوحيد، وعلم الناس الصلاة، وعلم الناس الخير، لا تذهب معهم ولا تصلح معهم وهذا في بدايته.

قلت: وفي البداية اغتر بهم كثير من الناس وقد جاءوا عندنا هنا في منطقة جازان، وكنا لا نراهم إلا دعاة، ما عرفنا عن بدعهم إلا بعد ذلك، من أقوالهم، ومن تصرفاتهم، ومن جهلهم.

والشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ في أول الأمر كان يقول عن جماعة التبليغ: عندهم اجتهاد، وعندهم نشاط؛ لكن بعد ذلك نهى عن الخروج معهم، إلا إنسان عنده علم يعلمهم؛ لأنهم جهال في العقيدة، ولكن هم لا يمكن أن يسمحوا لأحد أن يعلمهم العقيدة ولا غيرها، فيأمرهم وينهاهم ويوجههم، بل لا بد أن يمشي في أنظمتهم ومنهجهم وإلا لا يصلح معهم، ولا يقبل في الانضمام إليهم.

(١) مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان...، حديث رقم (٤٩).

ولا تُدرك بالعقول ولا الأهواء، إنما هو الاتباع وترك الهوى.

أي إن الشريعة الإسلامية لا تُدرك بالعقول وإنما تُدرك بالنقل الذي يجب اتباعه، أي ما قاله الله وقاله رسوله ﷺ ونقل إلينا نقلاً صحيحاً، هو الذي يجب اتباعه، امثالاً لأمر الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- حيث قال: ﴿ أَتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا دُورِيَّةَ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ١٠٣]، والذي أنزل إلينا من ربنا هو كتاب الله الفرقان وسنة من أنزل عليه الفرقان، وكلاهما وحي من عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فيجب اتباع الكتاب والسنة بالفهم الصحيح السليم، ولا يجوز الابتداع، ولا يجوز اتباع أهل الأهواء والضلالات؛ لأن الهوى والضلال والابتداع كله شر على أهلته لمخالفته لنصوص الكتاب والسنة، والحياة الطيبة المباركة هي ما كانت في ظل شريعة الله كتاب الله العزيز وسنة النبي المطهرة.

* * *

[الإيمان بالقدر خيره وشره]

ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة - لم [يقبلها]^(١) ويؤمن بها - لم يكن من أهلها:

أي إن من أصول أهل السنة والجماعة أنّ السنة اللازمة التي يجب العلم بها واتباعها والعمل بها ظاهراً وباطناً، وأن من ترك منها شيئاً فقد خسر وليس هو من أهل السنة في ذلك الشيء المفروض الذي تركه، وقد فاته الأجر الذي يترتب على الاعتصام بالسنة على وجه التمام.

والسنة التي جاء بها النبي ﷺ:

منها ما هو مفروض وواجب.

ومنها ما هو مندوب ومستحب.

فالمفروض والواجب من فاته منه شيء فهو آثم، ومن قصر فيه بدون مسوغ شرعي وبدون عذر مقبول شرعا فهو آثم.

والسنة التي تدلّ على الاستحباب والندب من ترك شيئاً منها فاته، يفوته الأجر بفواته، ولا يترتب عليه عقاب.

والمقصود أن أئمة العلم - ومنهم هذا الإمام الجليل أحمد بن حنبل وأتباعهم - دعاة إلى الاعتصام بالسنة من أجل أن تحيا الأمة في ظلها حياة طيبة مباركة فهي مفتاح سعادة الأمة، فلا يجوز التقصير في شيء من فرائضها وواجباتها، وأما المندوب منها فيحرص عليه لما فيه من الفضل، وكثرة الأجر وكثرة الحسنات ورفع الدرجات، وتكفير الخطيئات فمن أتى

(١) في اللالكائي (يقبلها).

بها على وجه التمام في كافة أبوابها فقد فاز وسعد، ومن أهم أبوابها مراتب الدين الإسلامي الثلاث، أعني مرتبة الإسلام بأركانه الخمسة، ومرتبة الإيمان بأركانه الستة، ومرتبة الإحسان بركنه العظيم ومقاماته الرفيعة وثمراته النافعة المفيدة.

تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة

معلومات

t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah
رابط الدعوة

الإشعارات
معتلة

الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها، لا يُقال: لِمَ؟ ولا: كيف؟ إنما هو التصديق والإيمان بها.

في هذا بيان لموقف أهل السنة والجماعة من النصوص عموماً أي كل نص ورد في كتاب الله وفي صحيح سنة النبي ﷺ فإن أهل السنة والجماعة السَّائرين على نهج السلف يقبلونه ويحرصون على العلم به، والعمل بمقتضاه، كل نص سواء في باب الاعتقاد أو في غيره من أبواب العلم.

ومن ذلك النصوص التي وردت في باب الإيمان بالقدر، والقدر هو: تقدير الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- لجميع الأشياء، فإن أهل السنة يؤمنون بالنصوص التي وردت في هذا الباب العظيم، الذي ضل فيه من ضل من الفرق الهالكة.

ومن النصوص ما سبق لنا إيراده وشرحه وبيانه، قال الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وقال -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ١٠٢].

وأخبر النبي ﷺ أن الله قد قدر جميع المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه «إن الله كتب مقادير كل شيء قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة»^(١) وكما في حديث أمر الله للقلم الذي هو أشرف الأقلام الذي كتب به كل شيء في الأزل في اللوح المحفوظ، وقال الله عنه: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢]، بالقلم الذي جرى بكتابة جميع الكائنات والأمر

(١) مسلم: كتاب القدر، باب حجج آدم موسى عليه السلام، حديث رقم (٢٦٥٣).

من الذوات والأعمال وغير ذلك إلى أن تقوم الساعة.

وللقدر مراتب عُرفت بالتبع والاستقراء هي:

المرتبة الأولى: مرتبة العلم وأن الله خلق جميع الأشياء بقدرته وأحاط بها علماً، وجرى بها القلم كما أمر بدون زيادة ولا نقص، ولا تقديم ولا تأخير.

المرتبة الثانية: الكتابة في اللوح المحفوظ كما سبق بيانه قريباً.

المرتبة الثالثة: المشيئة والإرادة الكونية، دلّ عليها قول الله عز وجل: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعْدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقوله سبحانه: ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩].

والمرتبة الرابعة: الخلق أي أن الله خلق كل شيء وقدره تقديرًا كما قال الله ﷻ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

هذه مراتب القدر، جاءت بها نصوص الكتاب والسنة كما رأيت.

فالإيمان به ركن من أركان الإيمان الستة من أنكره فقد كفر؛ لأن منكره والمعترض عليه مكذب للقرآن، ومن كذب القرآن فقد كفر كفراً يخرج منه ملة الإسلام إن كان قبل ذلك من المسلمين.

وسبق أيضاً معنا بأن قواعد التوحيد متفقة على أن فرقة القدرية نفاة القدر قد ضلّوا وأضلّوا غيرهم، إذ قالوا: لا قدر وإنما الأمر أنف. هذه الفرقة قادتها معبد الجهني وغيلان الدمشقي، انتشرت في الأقطار، من آخر زمن الصحابة، وقد بلغ أمرهم عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما،

وتبرأ منهم ومن معتقدهم الفاسد.

واليوم يجري على ألسنة العوام كلام خطير في هذا الباب، فتجد العامي يقول: لا يقدر الله إلا الخير، معنى هذا الكلام أن الله لا يقدر الشر، والشر مقدر، والخير مقدر لقول الله تعالى: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥].

فهم يقولون ذلك ويتوارثون هذه العبارة وهي عبارة سقيمة ينبغي لطلاب العلم أن يبينوا للناس خطرها، فقولهم: لا يقدر الله إلا الخير حصر وقصر، مفاده: أن الشر من خلق العباد كما قالت القدرية، وهو كلام باطل عند أهل السنة والجماعة كثر الله سوادهم، وأعزهم بالكتاب والسنة، وجعلنا منهم بمنه وكرمه، والله أخبرنا بأنه قدر الخير والشر لأنه العزيز الحكيم، ولأنه بكل شيء عليم، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، وقد جاء في الأثر «لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته أوسع من أعمالهم»^(١)، فلا يعترض على شيء من أقدار الله أبدًا.

فلا يقال: لماذا خلق الله إبليس؟ ولماذا أراد الله كفر الكافر ومعصية العاصي؟ لا يقول ذلك إلا جاهل لا يحب العلم أو منحرف عرف الحق لم يصدق به.

فهذا الباب عظيم ضلّت فيه القدرية كما أسلفت، وكانت القدرية

(١) سنن أبي داود: كتاب السنة، باب في القدر، حديث رقم (٤٦٩٩).

سنن ابن ماجه، كتاب المقدمة، باب القدر، حديث رقم (٧٧).

قال الشيخ الألباني: صحيح.

الضالة في هذا الركن قسمان:

قسم منهم قالوا: إن الله لم يقدر خيراً ولا شراً، وإنما العباد هم الذين خلقوا أفعال أنفسهم خيراً وشرها فعطلوا الله من صفات كماله، وجعلوا معه خالقين يعجز الخلق عن حصرهم .

وقسم منهم قالوا: إن الله يقدر الخير ولكن لا يقدر الشر وهذه الفرقة كذلك قدرية حكمت العقل فضلت .

وقابلت هذه الطائفة الهالكة طائفة هالكة أخرى غلوا في إثبات أفعال الله لله ونفوها عن الخلق؛ وهم الجبرية، فقالوا: إن العبد مجبور على جميع أفعاله، وليس له قدرة ولا اختيار، وكالهاوي، وضربوا له الأمثال بالشجرة التي تصرفها الرياح يمناً ويسرة بدون قدرة ولا اختيار كالهاوي من أعلى إلى أسفل، إلى غير ذلك من الأمثلة الباطلة والأقيسة الفاسدة، والحق أن المكلف يفعل الخير والشر بمشيئة وقدرة حقيقة تابعة لمشيئة الله، فالعبد هو العامل للخير والشر بمشيئته التابعة لمشيئة خالقه، والرب هو الخالق للعمل وعامله من خير وشر، فافهم وألزم، فليس العبد مجبوراً؛ لأن الله أعطاه قدرة واختياراً وإرادة ومشيئة تابعة لمشيئة الله ﷻ، فإذا فعل الخير فبفضل الله ورحمته ثم بعمله وكسبه الذي يثاب عليه، وإن فعل الشر فبحكمة الله وعدله، ثم بكسبه الذي استحق العذاب عليه.

هذا قول أهل السنة في هذا الباب ومعتقدهم، فليسوا كالقدرية الغلاة في نفي أفعال الله ﷻ عن الله، وليسوا كالجبرية الغلاة في إثبات الأفعال لله تبارك وتعالى، ونفيها عن الخلق، ونسبة العمل إلى العبد مجاز لا حقيقة، ومن لازم قولهم أن العاصي يعذب ظلماً؛ لأنه مجبور على فعل المعصية.

وأهل السنة والجماعة وسط كما سبق بيانه، فهم يثبتون بأن العبد فاعل حقيقةً وعامل وأن الله قدر جميع المقادير خلق العبد وخلق عمله، فنسبة الخير والشر إلى الخلق نسبة عمل وكسب باختيارهم، ولا يخرجون عن مشيئة الله في تصرفاتهم ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]، ونسبة الخير والشر إلى الله ﷻ خلقاً وإيجاداً وتقديراً، والشر المحض لا ينسب إلى الله؛ لأن الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- كل أفعاله حكمة، وكلها خير، فلا ينسب الشر إليه باعتباره شراً، وإنما ينسب الشر إلى العباد عملاً وكسباً، والله مقدره، وفي الحديث: «والشر ليس إليك»^(١) أي أن الله لا يرضاه ولا يأمر به ولا يحب أصحابه، كما قال ﷻ: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧].

* * *

(١) مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه في الليل، حديث رقم (٧٧١).

ومن لم يعرف تفسير الحديث وبلغه عقله فقد كُفي ذلك وأُحكِم له، فعليه [ب^(١)] الإيمان به والتسليم له؛ مثل حديث «الصادق [و]»^(٢) «المصدق» [حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في تخليق النطفة، متفق عليه]^(٣) و[مثل]^(٤) ما كان مثله في القدر، ومثل أحاديث الرؤية كلها، وإن نَبَتْ عن الأسماع واستوحش منها المستمع، فإنما عليه الإيمان بها، وأن لا يرد منها [حرفاً]^(٥) واحداً، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات.

أي: (ومن لم يعرف تفسير الحديث) سواء في باب توحيد الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- في ألوهيته وربوبيته وأسمائه صفاته، أو في باب القدر، أو في باب الحلال والحرام، من جهل تفسير الأحاديث الواردة في ذلك فعليه أن يمسك ولا يقول برأيه أي لا يجوز له أن يفسر برأيه وعقله، (فقد كفي ذلك)؛ أي قد هيا الله العلماء الذين فسروا الأحاديث بتفسيرها الصحيح لذا تجد من عبارات السلف في باب نصوص الأسماء والصفات يقولون: أمروها كما جاءت؛ أي للمعاني التي جاءت لها، وعرفها العلماء الربانيون ولا يجوز لأحد أن يؤولها بعقله وأقيسته لأن نصوصها توقيفية لا مجال للرأي فيها، ومعانيها واضحة محكمة ليست من المشكل ولا من المتشابه.

والحق الذي يجب إتباعه أنه لا يجوز لأحد أن يخوض في معاني

(١) غير موجودة في اللالكائي ونسخة الألباني.

(٢) زيادة من اللالكائي.

(٣) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة ونسخة الألباني..

(٤) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٥) في اللالكائي: جزءاً.

النصوص بدون علم، ولا يقول إلا بعلم عن الله وعن رسوله - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -.

لذا جاء في القرآن الكريم أن القول على الله بدون علم أكبر إثماً من الشرك بالله لقوله ﷺ: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩]، فنسبة القول إلى الله بدون علم ينطبق على قائله ما جاء في القرآن الكريم من النهي الصريح ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾، وكذلك نسبة شيء إلى النبي ﷺ وتفسيره بما لم يرد به النبي الكريم - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لا يجوز، لما جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١)، وقوله - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «إن كذبا علي ليس ككذب علي غيري» ففيهما تحذير للناس أن يقولوا على رسول الله ﷺ ما لم يثبت عنه سواء في رواية الأحاديث أو في معاني الأحاديث بغير علم؛ بل ما جهلت من النصوص أيها المسلم فإنه يسعك السكوت ثم السؤال، أي تسكت وتساءل أهل العلم حتى تعلم، فإذا علمت فعلم بما علمت لتؤجر عليه.

قوله: (فعليه الإيمان به والتسليم له، مثل حديث «الصادق المصدق» حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في تخليق النطفة، متفق عليه وما كان مثله في القدر، ومثل أحاديث الرؤية كلها، وإن نبتت عن الأسماع واستوحش منها المستمع، وإنما عليه الإيمان بها، وأن لا يرد منها حرفاً واحداً)، ما ذكره المؤلف في هذه الجمل هو معتقد أهل السنة والجماعة، حيال نصوص الشرع جميعاً في أي باب من أبواب العلم والعمل، فطالب

(١) البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على رسول الله ﷺ، حديث رقم (١١٠).

مسلم، مقدمة صحيح مسلم، باب تغليظ الكذب على رسول الله، حديث رقم (٠٣).

العلم إما أن يعلم النص ويعلم معناه فيتكلم بذلك ويبينه للناس، وإما أن يجهلها، فعليه أن لا يخوض بعقله ورأيه في النصوص ومعانيها، ولا يجوز له إن جهل النص أو جهل معناه أن يرده؛ بل يجب عليه أن يؤمن به ما دام أنه صح عن الله وعن رسول الله ﷺ فإنه يجب عليه الإيمان به، وإن لم يعرفه أو لم يعرف معانيه؛ وعليه أن ينطلق في السؤال، ولا يسأل من العلماء إلا من كان سلفي العقيدة والمنهج، لاسيما في باب الاعتقاد.

وهكذا كل ما أشكل عليه شيء من النصوص إما في باب القدر وإما في باب أسماء الله وصفاته فعليه بسؤال أهل العلم حتى يتبين له الحق، وقد جاء من النصوص ما قد يُشكّل على من قل نصيبه من العلم، كحديث عبد الله بن مسعود: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد، فوالله الذي لا اله إلا هو إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينها وبينه إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»^(١) معنى هذا النص قد يشكّل على كثير من الناس لكن يعلمه العلماء، وأن هذه الكتابة موافقة لما كتب في اللوح المحفوظ الذي جرى به القلم الأول قبل خلق السموات والأرض وخلق الخلائق بخمسين ألف سنة، كما سبق بيانه،

(١) البخاري: كتاب القدر، باب في القدر، حديث رقم (٦٥٩٤).

مسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، حديث رقم (٢٦٤٣).

والذي يجب أن يُعرف أن الكتابة لمن هو في بطن الأم موافقة للكتابة في اللوح المحفوظ.

وكتابات أخرى أيضًا ككتابة الكرام الكاتبين لأعمالنا هي مستسخة من اللوح المحفوظ كما قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٩]، والاستنساخ لا يكون إلا من أصل وهو اللوح المحفوظ، الذي قال الله في شأنه: ﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس: ١٢]، وكذلك ما يكتب ليلة القدر من السنة إلى السنة من الأحوال والأمور والآجال والشقاوة والسعادة والإحياء والإماتة والفقر والغنى والخوف والأمن والخير والشر عمومًا لا يختلف شيء منها عن الكتابة الأولى في الأزل بل يكون كله موافقا لها ولا يخالف مثقال ذرة منها.

وإذ كان الأمر كذلك فإن هذه النصوص كحديث عبد الله بن مسعود وأحاديث الرؤية وأحاديث القدر وما أشبهها كلها يجب الإيمان بها سواء عرف المكلف معناها أم لم يعرف معناها، فمن عرف المعنى فهو نور على نور، ومن لم يعرف المعنى فباب الأسئلة مفتوح، والعلماء الذين يقدرون على الإجابة موجودون على وجه الأرض والحمد لله ولو كلفه ذلك أن يضرب الأسفار حتى يسأل عن هذا الأمر العظيم، أمر العقيدة كان قليلاً في حق العلم بها، وكل أركان الإيمان الستة وما في حكمها من أمر العقيدة ومن ذلك الإيمان بالقدر خيره وشره من الله - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بلا اعتراض ولا حيرة ولا توقف ولا تردد؛ بل إيمان وتصديق وتسليم لأمر الله - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ويقين في القلوب مثل الجبال الرواسي.

الأسئلة

سؤال ١٦: مسألة أن الإنسان ما يخرج من مشيئة الله ﷻ بتصرفاته، لو توضحون هذه النقطة.

الجواب: نعم إنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَحْبَرْنَا بِأَنَّ لَهُ الْمَشِيئَةَ الْكَامِلَةَ الْمُرَادِفَةَ لِلْإِرَادَةِ الْكُونِيَّةِ ، فَمَا شَاءَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- كَوْنَا لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ، وَلَا يَتَخَلَفُ أَبَدًا، وَمَا شَاءَ الْعِبَادُ فَعَلَهُ أَوْ تَرَكَهُ لَا يَكُونُ وَلَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللهِ وَإِرَادَتِهِ، إِذَا فَهَمُ ذَلِكَ فَإِنَّ الْعَبْدَ لَهُ مَشِيئَةٌ وَاللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- لَهُ الْمَشِيئَةُ التَّامَةُ، وَمَشِيئَةُ الْعِبَادِ تَابِعَةٌ لِمَشِيئَةِ اللهِ، فَمَا شَاءَ اللهُ كَانَ وَلَوْ لَمْ يَشَأْ الْعِبَادُ، وَمَا شَاءَ الْعِبَادُ لَمْ يَكُنْ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

* * *

[ترك الجدل والخصومات في الدين]

[وأن] ^(١) لا يخاصم أحداً ولا [ينظره] ^(٢)، ولا يتعلم [الجدال] ^(٣)، فإن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه [و] ^(٤) منهي عنه، [و] ^(٥) لا يكون صاحبه - [و] ^(٦) إن أصاب بكلامه السنّة - من أهل السنة حتى يدع [الجدال] ^(٧) ويسلم ويؤمن بالآثار.

حقاً إن من منهج أهل السنة والجماعة، واعتقادهم الحسن النهي عن الجدل الذي لا فائدة من ورائه إلا الشر المستطير وعن الخصومات فيما يتعلق بدين الله عموماً، وفيما يتعلق بباب الأسماء والصفات، وباب الإيمان بالقدر خيره وشره، وأبواب أخرى كرؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة في الجنة وفي عرصات القيامة، وغيرها من النصوص، لا محل للجدل فيها، وإنما الواجب على المسلمين الانقياد والتصديق بالنصوص الواردة في هذه الأبواب وهذه الأصول الكريمة المتعلقة بأعظم موضوع من موضوعات العلوم الشرعية.

إلا أنه يستثنى من الجدل والمناظرة الجدل الذي من ورائه فائدة ألا وهي بيان الحق وإيضاحه ورد الباطل وأسبابه ووسائله، وإيضاح السنة

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) في طبقات الحنابلة: ينظر.

(٣) في اللالكائي: الجدل.

(٤) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٥) زيادة من اللالكائي.

(٦) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٧) في اللالكائي: الجدل.

وبيان شرفها ونفعها ومدى حاجة الثقلين إليها، ورد البدعة ووسائلها وبيان أضرارها، فهذا الجدل يكون محمودا ومثابا فاعله؛ لأن الله -تبارك وتعالى- قال: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، فإذا كان الجدل بالتي هي أحسن لإيضاح الحق والسنة، ورد الباطل والبدعة فهو من باب الدعوة إلى الله ﷻ وتبليغ العلم لمن يحتاج إليه، فإذا بين الحق بدليله وجادل المجادل وخاصم ببدعته، وفتح باب النزاع فليترك، ولا يتمادى السني معه؛ لأن أهل البدع يُدلون بشبهات، فيخشى على السامع أن تؤثر فيه شبهاتهم فيستميلوا قلبه، فيصاب بميل إلى أهل البدع، أو حيرة في شيء من أحكام دينه مما لا يجوز له أن يشك فيه أو يتردد.

فمقصود الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وغيره ممن ألف في السنة من نهيمهم عن الجدل والخصومات لأهل الجدل والخصومات، هو الجدل الذي لا فائدة من ورائه ولا حاجة إليه إلا مجارات أهل البدع وأهل الباطل، وذلك لا يجوز في دين الله عموما ولا في هذه الأبواب العظيمة خصوصا؛ كباب القدر، وباب الأسماء والصفات، وباب رؤية المؤمنين ربهم في الجنة، وأبواب أخرى، لا يجادل فيها ولا يمارى، وإنما يبين الحق بدليله، وبعد بيان الحق يكون الأمر كما قال الله ﷻ: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، أي إذا تبينت السنة من البدعة، فمن شاء أن يدخل في السنة، دخل وذلك خير له وأبقى، ومن شاء أن يبقى في جحيم البدعة ومنهج أهل الضلال فقد ظلم نفسه وحرمها السنة الكريمة، وما يترتب على الاعتصام بها من الثواب العظيم والخير العميم في الدنيا والبرزخ والآخرة.

فهذا هو التفصيل الذي يحضرني في هذا المقام معشر الطلاب الكرام، ومحبي نهج سيد الأنام صلى الله عليه وسلم.

وقد عرفتم فيما مضى الكلام على القدر ومراتب القدر بأدلتها، وانقسام الناس في هذا الباب العظيم، وكذلك في الرؤية وأقسام الناس في الرؤية، وأن الناس طرفان ووسط والوسط هم أهل السنة والجماعة الذين يثبتونها في الآخرة للمؤمنين بأدلة الكتاب والسنة، وينفونها في الدنيا لعدم ورود دليل على ذلك.

وأهل البدع والضلالات في طرفي نقيض منهم من ينفوها نفياً مطلقاً في الدنيا والآخرة، ومنهم من يثبتها إثباتاً مطلقاً في الدنيا والآخرة، ولا دليل لهؤلاء ولا لهؤلاء؛ ولكن الدليل قائم لأهل السنة والجماعة الذين يثبتون رؤية المؤمنين لربهم في الجنة وفي عرصات القيامة وهي من أعلى نعيم يتمتع به أهل الجنة في الجنة، ومن أدلة أهل السنة على إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة آيات محكمات كقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣]، وقول النبي ﷺ: «إنكم سترون ربكم عياناً كما ترون الشمس صحوا لا سحاب دونها، وكما ترون القمر ليلة البدر»^(١)، فبطل قول الغلاة في النفي، وقول الغلاة في الإثبات، واستقام قول أهل السنة القائم على التفصيل والمؤيد بالدليل.

* * *

(١) البخاري: كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَسَيَحِبُّ مُحَمَّدٌ رَّبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]، حديث رقم (٤٨٥١).

مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم (١٨٣). واللفظ قريب منه.

وانظر أيضاً السنة لابن أبي عاصم، باب ما ذكر عن النبي ﷺ كيف نرى ربنا في الآخرة، حديث رقم (٤٦٧) وغيره.

صفة ذات باعتبار قيامه بذات الله واتصافه به أزلاً وأبداً.

وهو صفة فعل باعتبار تنزله، باختيار الله ومشيتته فلقد أنزل الله التوراة في وقت، وأنزل الإنجيل في وقت آخر، والزبور وصحف إبراهيم وموسى في أوقات أخرى، والفرقان الذي هو كتاب هذه الأمة في وقت آخر، كما هو واضح شرعاً وعقلاً إذ إن الله أنزله في ثلاث وعشرين سنة.

إذن فتنزل القرآن الكريم بحسب اختيار الله ومشيتته وإرادته يكون صفة فعل، وكل هذه الكتب كلام الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وكلها منزلة غير مخلوقة، والكلام على الفرقان في هذه العقيدة، .

وهو أن القرآن الكريم الفرقان الذي أنزل على محمد ﷺ بلسان عربي مبين منزل من عند الله حقيقة، تكلم الله به قولاً، وبلغه جبريل عليه السلام كما سمعه من رب العزة تعالى إلى محمد -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وبلغه محمد الأمة بدون زيادة ولا نقص ولا تصرف فيه لا في ألفاظه، ولا في معانيه، ولا في سوره ولا في آياته، ولا في جملة، ولا في كلماته، ولا في حروفه.

وكلّه منزل غير مخلوق من الله بدأ وإليه يعود، وهو حروف وكلمات وسور وآيات، كما هو بين أيدينا وبين دفتي المصحف، ليس لأحد فيه إلا التبليغ، فهو كلام الله لهذا هو معتقد أهل السنة والجماعة في القرآن الكريم. وخالفت طوائف من الفرق الهالكة أهل السنة والجماعة وبعضهم أشد مخالفة من بعض، وأشد إثمًا من بعض.

فالجهمية المعطلة الغلاة هؤلاء نفوا عن الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- جميع الأسماء والصفات، ومن جملتها صفة كلام الله ومنه القرآن الكريم.

والمعتزلة صرحوا بخلق القرآن أي إن القرآن مخلوق؛ خلقه الله كغيره من سائر المخلوقات، ثم هم يلبسون على الناس بأدلة، من نصوص القرآن لا دليل لهم فيها، إلا أنهم لبسوا بها على من قل نصيبه من العلم فوافقهم وتابعهم أو تحير، فمما استدلوا به قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، فقالوا: (كل) من أدوات العموم، و(شيء) نكرة في سياق العموم، والقرآن شيء من الأشياء فهو داخل في عموم المخلوقات فهو مخلوق. فاقنع من قلّ علمه بهذا التعليل والتلبيس فأطاعوهم في القول بخلق القرآن فوقعوا في الإثم العظيم.

وأما أهل السنة والجماعة فإنهم أعرف بمعاني كتاب الله من المبتدعة، فقد ردّوا على المعتزلة وأصولهم وأذنبهم ردّاً صريحاً، لذا قال عمر رضي الله عنه:
 ناظروا أهل الأهواء بالسنة فإن أهل السنة أعلم بكتاب الله من أهل البدع والضلال. فقد قال لهم أهل السنة: نعم إن (كل) من أدوات العموم ولكن عمومها بحسب ما تضاف إليه، وأوردوا عليهم قول الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- في الريح التي أرسلها الله عذاباً لقوم عاد ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا أَسْنِكُهُمْ﴾ [الأحقاف: ٢٥]، فقد خرجت المساكن من عموم (كل) فهكذا يُقال الله خالق كل شيء صالح لأن يكون مخلوقاً، ويُقال عنه إنه مخلوق، وأما ذات الله وأسمائه وصفاته فهي غير مخلوقة، فاتضح الأمر لأهل السنة والجماعة وأتباع أهل السنة والجماعة تماماً أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق من الله بدأ وإليه يعود، ورفضوا أقوال الجهمية المعطلة والمعتزلة المعطلة، وأقوال الفرق المؤولة كالأشاعرة^(١) ومن لفّ

(١) من أقوال الأشاعرة في القرآن: «عبارة عن المعنى القائم بالذات»، وقالت الكلائية:

«هو حكاية عن المعنى القائم بالذات».

لفهم كالكلاية والماتوريدية القائلين: إن كلام الله معنى قائم بالنفس، لا حرف ولا صوت ولا لفظ، فهؤلاء اتبعوا الأقيسة التي لا يجوز أن تستعمل في باب أسماء الله وصفاته، لماذا قالوا ما قالوا من التأويل الباطل لأن الكلام لا بد أن يكون له وسيلة؛ كاللسان والشفيتين والحنجرة وهذه أعضاء الجسم، فإذا أثبتنا الكلام أثبتنا هذه الوسائل لله، وإذا أثبتنا هذه الوسائل أثبتنا له الجسم فوقنا في التشبيه فلا بد من التأويل لثلاث نفع في التشبيه فالله يتنزه عن الأجسام....

إذن فالله يتنزه عن الأجسام وعن هذه الأعضاء، وقد استندوا في ذلك إلى عقولهم الضعيفة، وأما النصوص فهي عليهم لا لهم كقول الله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، فالله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- بذاته وأسمائه وجميع صفاته وأفعاله ليس كمثل شيء وهو السميع البصير، ولا يجوز أن يقاس بخلقه أبداً، فلا يُقال كلامه يحتاج إلى كذا، ولا يجوز أن ينفي عنه كلامه، فهو صاحب الكمال المطلق وهو الكبير المتعال (ما السموات السبع والأراضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في كف أحدكم)، كما قال حبر الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

وطائفة أخرى تسمى المفوضة -مفوضة المعاني- قالوا في باب الأسماء والصفات: نفوض علم معانيها إلى الله، ولا نقول فيها شيئاً، نتلوا النصوص مجرد تلاوة ونؤمن بها؛ ولكن لا نقول في معانيها شيئاً فمعانيها مما استأثر الله بعلمه، فسموا مفوضة، فوضوا في شيء ما كان لهم أن يفوضوا فيه؛ لأن الله أنزل القرآن عربياً بلسان العرب، ومن ليس بعربي فهو مأمور أن يتعلم لغة العرب لأنها لغة القرآن، فهو مأمور بتعلمها.

فالمعاني واضحة من نصوص الأسماء والصفات، إذ ما من نص من

نصوص الأسماء والصفات إلا ومعناه واضح لطلاب العلم كالشمس في رائعة السماء. و ضربنا أمثلة لذلك ومنها قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥٠]، فإن أهل التفويض يقولون: لا نقول في معنى هذا النص شيئاً بل نتلوه ونمسك عن الخوض في معناه.

وأما أهل السنة أهل الحق فإنهم يقولون في معناه: الرحمن على العرش استوى استواء حقيقياً يليق بعظمة الله وجلاله، لا تشبيه ولا تمثيل ولا تحريف ولا تأويل ولا تعطيل، وهذا هو المعنى الحق بهذه السهولة، وهكذا بقية الصفات الذاتية والفعلية. إذن فالمعاني ظاهرة ضافية لكل من طلب العلم من مصدره الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة.

وإذا تلوت مثلاً: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ نقول: النص فيه إثبات صفة العلم لله صفة ذاتية واضحة المعنى تليق بعظمة الله وجلاله لا تشبيه ولا تمثيل ولا تأويل ولا تحريف ولا تعطيل، بل كما قال الرب الكريم: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقل بعد ذلك في سائر الصفات بما قلته في هاتين الصفتين، فالكلام واحد في جميع صفات الله ﷻ الجليلة العظيمة.

ولقد قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في المفوضة: هم شر أهل البدع والإلحاد؛ لأنهم قالوا قولاً على الله بدون علم وتوقفوا عن القول في معاني نصوص الصفات جهلاً منهم بها، وإعراضاً عن فهم معانيها.

وتأتي طائفة أخرى تسمى الواقفة في القرآن الكريم، قالوا: نحن نقرأ القرآن ولا نقول مخلوق ولا نقول غير مخلوق، فسمّوا واقفة، وقولهم مبتدع، وهذا ضعف وسوء فهم لنصوص الكتاب والسنة في باب الأسماء والصفات، خالفوا فيه أهل السنة، فإن أهل السنة ما وقفوا، بل قالوا: القرآن

كلام الله منزل غير مخلوق من الله بدأ وإليه يعود.

وأما موضوع التفويض الواجب إنما هو في كيفية ذات الله وصفاته، إذ لا يعلم كيفية ذات الله وصفاته إلا هو، فأهل السنة والجماعة يفوضون علم الكيفية إلى الله أما علم المعاني، فإنهم يعلمونه علمهم الله - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - على لسان نبيه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -؛ لأن النبي ﷺ بين القرآن، ومن جملة ما بيّنه النبي ﷺ آيات الصفات، وما كان أصحاب النبي ﷺ يستشكلونها أبداً، حتى إنهم ما كانوا يسألون عنها لعلمهم بأن المقصود منها معلوم؛ لأنهم عرب يعرفون ما يدل عليه كلام الله - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - من المعاني.

وما أتى بالسؤال عن الصفات إلا أهل البدع، فقد أتى رجل إلى الإمام مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إمام دار الهجرة، وهو جالس فناده يا إمام ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ١٥]، كيف استوى؟ سأل عن الكيفية، فأطرق مالك وعلته الرخصاء فقال: الاستواء معلوم والكيف مجهول، وأنت رجل سوء، أخرجوه. ذلك لأنه سأل عن كيفية صفة الاستواء، وهو أمر محدث ما كان أصحاب النبي ﷺ يسألون عن كيفية الصفات، ولا أئمة العلم من بعدهم كانوا يسألون عن ذلك.

وما كان القرآن يشكل عليهم كله وما أشكل عليهم سألوا عنه؛ غير هذا الباب فإنه عندهم واضح، لأنه أجل أبواب العلم فكيف يترك غامضاً.

سؤال ١٧: هل من قال القرآن مخلوق يحكم عليه بالكفر؟

الجواب: صرح بكفره كثير من السلف بعد قيام الحجة عليه إذ قالوا:

من قال القرآن مخلوق فهو كافر، وقال بعضهم من قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ

أحَدٌ ﴿[الإخلاص: ١]﴾، مخلوق فهو كافر، ومن قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مخلوق فهو كافر، وما ذلك إلا لأن الله بذاته وأسمائه وصفاته يتنزه - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عن أن يقال مخلوق بذاته أو شيء من أسمائه وصفاته إذ قائل ذلك مكذَّب بالقرآن، لأن القرآن جاء التصريح فيه بأنه منزل غير مخلوق من الله بدأ وإليه يعود قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبْرَكَةٍ﴾ [الدخان: ١٠٣]، ولم يقل: خلقناه. وقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢]، فقال السلف: منزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود. أي من الله بدأ وإلى الله يعود.

سؤال ١٨: هل الواقعة مثلهم؟

الجواب: الواقعة طائفة هالكة من طوائف البدع، حيث لم يُثبتوا للقرآن ما أثبتته أهل السنة، بل توقفوا عن قول الحق، فصاروا بهذا التوقف من الفرق الهالكة المخالفة للقول الحق بعد وضوحه.

* * *

[الإيمان برؤية الله في الدار الآخرة]

والإيمان بالرؤية يوم القيامة، كما روي عن النبي ﷺ^(١) من الأحاديث الصحاح.

مذهب أهل السنة والجماعة هو الإيمان برؤية المؤمنين ربهم عيانا في الدار الآخرة، كما جاء في القرآن الكريم في سورة القيامة - وقد مر معنا-، وفي سورة يونس قال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، فقد فسّر النبي ﷺ الحسنَى بالحسنة، والزيادة بالنظر إلى وجه الله ﷻ، وغيرها من الآيات.

وكذلك قول النبي الكريم ﷺ: «إنكم سترون ربكم عيانا كما ترون الشمس صحوا لا سحاب دونها، وكما ترون القمر ليلة البدر»^(٢) وذلك تشبيه للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي، وكلها نصوص دالة على إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الجنة وفي عرصات القيامة.

بخلاف أهل البدع الذين غلبا بعضهم في إثبات الرؤية فجعلها في الدنيا والآخرة، أي إن من الناس من يرى ربه في الدنيا والآخرة وهم غلاة

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

(٢) البخاري: كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَسَيَحِبُّ مُحَمَّدٌ رَّبِّكَ بَلَّ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]، حديث رقم (٤٨٥١).

مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم (١٨٣). واللفظ قريب منه.

وانظر أيضًا السنة لابن أبي عاصم، باب ما ذكر عن النبي ﷺ كيف نرى ربنا في الآخرة، حديث رقم (٤٦٧) وغيره.

الصوفية، والذين غلوا في النفي فنفوها عن الناس في الدنيا والآخرة، أي إن الله لا يراه أحدٌ لا في الدنيا ولا في الآخرة، كما هو معتقد الجهمية المعطلة والمعتزلة المعطلة، وأما الكفار فإن الله قال عنهم: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِذٍ لَمَّحُجُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، أي لا يرونه أبداً لما في رؤيته من أعظم النعيم وهم لا حظ لهم في شيء من النعيم.

* * *

وأن النبي ﷺ قد رأى ربّه، [و] ^(١) أنه مأثور عن رسول الله ﷺ صحيح.

رواه قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس. ورواه الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس.

ورواه علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس. والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي ﷺ، والكلام فيه بدعة، ولكن تؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا [تناظر] ^(٢) [فيه] ^(٣) أحدًا.

قد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما ما ذكره الإمام من أن النبي ﷺ رأى ربه في الدنيا، وجاء عن عائشة رضي الله عنها قولها: من زعم أن محمدًا رأى ربه فقد أعظم الفرية.

وظاهر النصين التعارض، ووفق بينهما العلماء بأن إثبات رؤية النبي ﷺ ربه بقلبه وعليه يحمل حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ويحمل حديث عائشة رضي الله عنها على نفي الرؤية في الدنيا بعين البصر؛ وأنه لم ير ربه بعيني بصره. وبهذا الجمع ينتفي التعارض.

وقد ورد عن النبي ﷺ أنه لما سئل: هل رأيت ربك؟ قال: «نور أنى أراه» أي كيف أراه؟ «حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره» ^(٤).

(١) في طبقات الحنابلة ونسخة الألباني: ف.

(٢) في اللالكائي: ولا تناظر.

(٣) في طبقات الحنابلة: به.

(٤) مسلم: كتاب الإيمان، باب في قوله ﷺ: «إن الله لا ينام» وفي قوله: «حجابه النور..»،

حديث رقم (١٧٩).

[الإيمان بالميزان يوم القيامة]

والإيمان بالميزان [يوم القيامة]^(١) كما جاء «يوزن العبد يوم القيامة فلا [يزن]^(٢) جناح بعوضة»،^(٣) وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر، والإيمان به، والتصديق [به]^(٤)، والإعراض عن من رد ذلك، وترك مجادلته.

الإيمان بالميزان يوم القيامة واجب وهو من أصول أهل السنة والجماعة؛ لأن النصوص وردت بذكره كما في قول الله ﷻ: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٨]، الآية وقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وثبت في السنة المطهرة أن أعمال العباد توزن، وصحائفهم توزن، وهم يوزنون، فالذي يوزن ثلاثة أشياء: العامل وعمله وصحيفته، وردت بذلك النصوص الصحيحة منها ما تقدم ذكره من الآيات الكريمة من سورة الأعراف وسورة الأنبياء، ومنها قول النبي ﷺ: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة، فقال: اقرأوا إن

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) في اللالكائي: يوزن.

(٣) البخاري: كتاب التفسير، باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَأْتِيَتْ رَبَّهُمْ﴾ [الكهف: ١٠٥]، حديث رقم (٤٧٢٩).

مسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، حديث رقم (٢٧٨٥).

(٤) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

سْتَمُّ ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]، ومنها ما رواه الإمام أحمد من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن ابن مسعود رضي الله عنه صعد شجرة يجتني الكباش فجعل الناس يعجبون من دقة ساقيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لهما في الميزان أثقل من أحد» وهذه شهادة من النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الصحابي الجليل، وهو دليل على أن العامل يوزن مع صحيفته ومع عمله، ومنها ما رواه الإمام أحمد وغيره من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله تعالى يستخلص رجلاً من أمّتي على رءوس الخلائق يوم القيامة فيُنشر له تسعة وتسعون سجلاً كل سجل مد البصر ثم يقول: أتنكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ قال: لا يا رب. قال: أفلك عذر أو حسنة؟ قال: فبهت الرجل فيقول: لا يا رب. فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة واحدة، لا ظلم عليك اليوم فيخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيقول: أحضروه. فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: إنك لا تظلم. قال: فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة. قال: فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة. قال: ولا يثقل شيء مع بسم الله الرحمن الرحيم»^(١).

لذلك فإن إثبات الميزان ووزن الأعمال وصحائف العاملين والعاملين من معتقد أهل السنة والجماعة، لا يجادلون في ذلك، ولا يتوقفون

(١) أخرجه أحمد في المسند (ج ٢ ص ٢١٣)، والترمذي في كتاب الإيمان، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (ج ٥ رقم ٢٦٣٩ ص ٢٤)، وابن ماجه في الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله صلى الله عليه وسلم (ج ٢ رقم ٤٣٠٠)، وابن حبان في صحيحه (رقم ٢٥٢٣ موارد)، كتاب الزهد باب في الخوف والرجاء، والحاكم في المستدرک (ج ١ ص ٦) صحيح.

ولا يؤولون؛ بل يؤمنون بهذه النصوص كما جاءت عن الله وعن رسول الله ﷺ، ومهمتهم البيان لا كثرة الجدل والخصومات والمماراة، إذ إنَّ البيان للناس هو الذي أرسل به الرسل والأنبياء، والعلماء ورثتهم يبينون؛ ولكن الجدل والمماراة ليس من منهج أهل السنة بل هي من دأب أهل الفتن التي حذر منها أئمة السلف وأتباعهم في العلم والعمل.

وأيضاً في زمننا هذا ينبغي أن نفظن لمثل هذا السلوك، إذا رأينا من يجادل من أهل البدع ويُدافع عنها وغير قابل للنصح والتوجيه، فإنه يترك ولا يتمادئ معه طالب العلم السني في الجدل وكثرة المناظرة التي ليس من ورائها فائدة ولعل صاحب الخطأ أو البدعة إذا أراد الله به خيراً فإنه سيأتي بنفسه لاستيضاح المسائل، فيبين له فيكتب الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- له الهداية، ولمن بين له جزيل الثواب.

وأما كثرة الجدل والخصومات فليست من هدي السلف، وإنما هديهم البيان وإقامة الحجة بأدلة الكتاب والسنة فإنهم يبذلونها، فمن استجاب فالحمد لله ومن أبى وأخذ يضلل ويشكك الناس فإنه يترك ويهجر مجلسه ويحذر منه كما هو هدي السلف في ذلك دفعا لضرره وفرارا من الفتنة.

[تكليم الله لعباده يوم القيامة]

وَأَنَّ اللَّهَ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] ^(١) يَكْلِمُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيْسَ [بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَهُ] ^(٢) تَرْجَمَانٌ، وَالْإِيمَانُ بِهِ، وَالتَّصَدِيقُ بِهِ.

أي: إِنَّ مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السَّنَةِ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ يَكْلِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
عِبَادَهُ كَلَامًا يَلِيقُ بِعَظَمَتِهِ وَجَلَالِهِ حَقِيقَةً يَسْمَعُهُ الْعِبَادُ وَيَجِيبُونَ عَلَيْهِ، كَمَا
فِي حَدِيثِ نَدَاءِ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمَ، فَيَقُولُ لَهُ: يَا آدَمُ فَيَقُولُ
آدَمُ: لِيَبِّكَ وَسَعْدِيكَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ لَهُ: ابْعَثْ بَعَثَ النَّارِ. فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ كَمْ؟
فَيَقُولُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، هَؤُلَاءِ بَعَثَ النَّارَ، وَهُوَ دَلِيلٌ
عَلَى إِثْبَاتِ النَّدَاءِ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَكْلِمُ اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- عِبَادَهُ لَيْسَ
بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ تَرْجَمَانٌ، يَكْلِمُهُمْ فَرْدًا فَرْدًا، وَيَقْرُرُ الْمُؤْمِنِينَ بِذُنُوبِهِمْ، وَفِي
الْجَنَّةِ يَنَادِيهِمْ وَيَكْلِمُهُمْ، فَيَكُونُ مِنْ أَفْضَلِ أَنْوَاعِ النِّعَمِ تَكْلِيمُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ،
يَحَاضِرُهُمْ مُحَاضِرَةٌ فَيَتَنَعَّمُونَ بِذَلِكَ وَيَكْرِمُهُمُ اللَّهُ وَيَتَحَفَّهُمْ، فَيَعُودُونَ
إِلَى مَنَازِلِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، وَقَدْ أَزْدَادُوا حَسَنًا وَجَمَالًا كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ، وَالْإِيمَانُ بِهِ مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، يُؤْمِنُونَ بِهِ حَقًّا، بَلَا تَأْوِيلَ
وَلَا تَعْطِيلَ وَلَا تَشْبِيهَ وَلَا تَمْثِيلَ.

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة، وفي نسخة الألباني: تَعَالَى.

(٢) في طبقات الحنابلة: بينه وبينهم.

[الإيمان بالحوض وصفته]

والإيمان بالحوض، وأن لرسول الله ﷺ حوضاً يوم القيامة تردُّ عليه أمته، عرضه مثل طوله مسيرة شهر، آنيته [ك] ^(١) عدد نجوم السماء، على ما صحت به الأخبار من غير وجه.

أي إنَّ مما يجب الإيمان به وأنه كائن يوم القيامة الحوض الكريم الذي يؤمن بوجوده أهل السنة والجماعة على ما صحت به النصوص الصحيحة الصريحة، والذي أنكرته المعتزلة والخوارج وذلك لجهلهم وانحراف قلوبهم عن مقتضى نصوص الكتاب والسنة، فجدير أن يُحال بينهم وبين وروده لأنهم من شرَّ أهل البدع وهوأة الضلال والتضليل.

حقاً وصدقاً ويقيناً أن الله - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قد أعطى نبيه الكوثر، وأعطاه الحوض، والكوثر مادة الحوض؛ أي يصبُّ في الحوض، وحوض النبي ﷺ يوم القيامة لأتباعه؛ لأهل التوحيد والسنة الذين ما غيروا ولا بدلوا، يردون عليه وهم عطاش فمن شرب منه شربة واحدة لا يظمأ بعدها أبداً، فله الحمد على ذلك، وإنني وجميع إخواني من المؤمنين والمؤمنات لنشهد الله العظيم وملائكته الكرام، وأولي العلم من الأنام على الإيمان بالحوض والكوثر، ونطمع أن نشرب من الحوض الذي وصفه نبينا محمد ﷺ بأجمل الصفات، وخير النعوت، فضلاً من الله ورحمة، وهو أرحم الراحمين فاللهم حقق لنا كل ما نطمع فيه من ورود على الحوض والشرب منه وكل نعيم مقيم في جنات النعيم.

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

نعم لقد وصفه النبي ﷺ بأن طوله كعرضه وأنه مسيرة شهر، وأن ماءه أشد بياضا من اللبن، وأشد حلاوة من العسل، من شرب منه شربة واحدة لا يظمأ بعدها أبداً، وإن عدد آنيته كعدد نجوم السماء، فترد عليه الأمة والنبي ﷺ على الحوض، يستبشر بأصحابه، فيأتي أقوام ليردوا الحوض فيحال بينهم وبين الورود، تمنعهم الملائكة، والنبي ﷺ يقول: «أصحابي أصحابي»^(١) يعني: هؤلاء أصحابي، فيقال له: ليسوا أصحابك، إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم غيروا وبدلوا فيقول النبي ﷺ: «سحقاً سحقاً لمن غير وبدل»^(٢)، فيزادون عن الحوض كما أخبر النبي ﷺ بسبب انحرافاتهم وضلالاتهم في حياتهم حياة العمل.

* * *

(١) البخاري: كتاب الرقاق، باب في الحوض، حديث رقم (٦٥٨٢).

مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته، حديث رقم (٢٣٠٤).

(٢) البخاري: كتاب الرقاق، باب في الحوض وقول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾،

حديث رقم (٦٥٨٤).

مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته، حديث رقم (٢٢٩٠).

[الإيمان بعذاب القبر]

والإيمان بعذاب القبر، وأن هذه الأمة تُفْتَن في قبورها، وتُسأل عن الإيمان والإسلام، ومن ربه؟ ومن نبيه؟
ويأتيه منكر ونكير، كيف شاء الله ﷻ^(١)، وكيف أراد، والإيمان به والتصديق به.

هذا من معتقد أهل السنة والجماعة الإيمان بنعيم الحياة البرزخية للمؤمنين، وعذاب الحياة البرزخية لمن يستحق العذاب، سواء من الكافرين والمنافقين أو من أهل الموبقات ولو كانوا من المسلمين.
فالنَّعيم لأهله حق في الحياة البرزخية وحقيقة، والعذاب كذلك حق لمن يستحقه، والله -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- هو الذي قَدَّر ذلك وأبرمه، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد.

فالقبر إما روضة من رياض الجنة، وإما حفرة من حفر النيران، بحسب العمل الذي أسلفه المكلف في الأيام الخالية.

وقد ورد في النصوص بأن المؤمن يفسح له في قبره مد البصر، ويفرش من لباس الجنة، ويفتح لصاحبه باب إلى الجنة ويقال له: نم قد علمنا إن كنت لمؤمنًا، فيقول: ربي أقم الساعة لما يرى من النعيم في الحياة البرزخية، والنعيم أعظم وأجل في الحياة الأخروية لأهل الإيمان، والعذاب والعياذ بالله في الحياة البرزخية لمن يستحق للعذاب من الكافرين والمنافقين، وغيرهم من أهل ملل الكفر، ومن شاء الله من عصاة الموحدين من أهل

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

الموبقات الذين يعذبون بقدر جرائمهم في الحياة البرزخية والأخروية، ثم مآلهم إلى الجنة بفضل الله وإحسانه، ثم بشفاعة الشافعين، وإمامهم في الشفاعة سيد المرسلين محمد رسول العالمين عليه الصلاة الطيبة المباركة وأتم التسليم.

وهذا ثابت بالنصوص أن المجرم إذا سُئل في قبره عن الله وعن الدين وعن الرسول يقول: ها ها لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته، فيقال له: لا دريت ولا تليت. فيضرب بمرزبة من حديد حتى يصير تراباً. ثم يُحیی ثم يضرب فيصيح صيحة يسمعها كل شيء إلا الثقلين، ولو سمعوا لماتوا كما صحّت بذلك الآثار.

هذا فيما يتعلق بمعتقد أهل السنة والجماعة، الطائفة الناجية المنصورة في نعيم القبر وعذابه حتى تقوم الساعة وهو يوم القيامة في الدار الآخرة التي لا دار بعدها، فيعظم نعيم المؤمنين، ويشد عذاب الكافرين، ورحمة الله وسعت كل شيء ولكنه سبحانه كتبها لعباده المؤمنين الموحدين ولو كانوا عصاة فإن مآلهم الجنة وإن نالوا شيئاً من العذاب بقدر ما جنوا من المعاصي الموبقات التي لم تُكفّر بشيء غير النار.

وأما المعتزلة والخوارج فإنهم أنكروا عذاب القبر ونعيمه؛ لأنهم لا يعملون بأحاديث الأحاد في قضايا الاعتقاد على زعمهم، لا يعملون إلا بالقرآن، وما تواتر من السنة، وهذا معتقد فاسد، ودعوى باطلة، فأهل السنة كل ما ثبت عن رسول الله ﷺ من متواتر وأحاديث يعملون به في باب الاعتقاد وما يصاد الاعتقاد وفي باب الشعائر التعبدية والمعاملات وغيرها من التكاليف الشرعية، يعملون بها إذ المهم عندهم صحة النص عن رسول الله ﷺ ولو من طريق واحدة فشكر الله سعيهم، وأسأله الرضا عنا وعنهم إنه جواد كريم.

[الإيمان بالشفاعة يوم القيامة]

والإيمان بشفاعة النبي ﷺ، ويقوم يخرجون من النار بعدما احترقوا وصاروا فحما، [ف] ^(١) يؤمر بهم إلى نهر على باب الجنة - كما جاء [في] ^(٢) الأثر -، كيف شاء الله، وكما [شاء] ^(٣)، إنما هو الإيمان به، والتصديق به.

الإيمان بالشفاعات كلها المشتركة والخاصة بالنبي محمد ﷺ من أصول أهل السنة والجماعة ومن معتقدتهم؛ لأن النصوص الشرعية دلت على ثبوتها، فالله -تبارك وتعالى- يأذن للشافع أن يشفع، وفي المشفوع فيه أن يشفع فيه إذا كان من أهل التوحيد، وهذان الشرطان لا بد من توفرهما.

فالشفاعة في عصاة الموحدين من أصول أهل السنة، والنبي الكريم -عليه الصلاة والسلام- له النصيب الوافر من هذه الشفاعة في عصاة الموحدين؛ لأنه قال ﷺ: «جعلت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» ^(٤)، فهو يشفع في عصاة الموحدين ويشفع معه الأنبياء والمرسلون وصالح المؤمنين، كلهم يشفعون، ويخرج الله قوما من النار لم يعملوا خيرا قط قد امتحشوا، فيوضعون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل ^(٥)، حتى تكتمل أجسادهم وتعود إليهم أرواحهم، ويدخلون الجنة،

(١) في طبقات الحنابلة: لـ.

(٢) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

(٣) في طبقات الحنابلة: يشاء.

(٤) سنن الترمذي: كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في الشفاعة، حديث رقم (٢٤٣٥). قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٥) البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، حديث رقم (٧٤٣٩).

مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم (١٨٣).

فلا يرون لأحد فضلا من أهل الجنة عليهم، لما يرون من النعيم المقيم.

وقد أنكر هذا النوع من الشفاعة المعتزلة والخوارج على منهجهم السيئ وهو أنه من دخل النار فلا يخرج منها أبداً، وكذبوا وتحجروا واسعاً كريماً فإن الله ﷻ يأذن في الشفاعة للرسول والملائكة وصالح العباد كلهم يشفعون حتى يقول لهم الرب: أخرجوا من النار من كان في قلبه أدنى أدنى أدنى مثقال حبة خردلة من إيمان. فيخرج الله من النار أقواما لم يعملوا خيراً قط. كما جاء في الآثار، وصحّت به الأخبار وصدق به المؤمنون الأخيار فكن على علم، وقل بعلم إن من أصول أهل السنة والجماعة التصديق بهذه الشفاعة التي هي للرسول وللملائكة ولسائر الرسل والأنبياء ولصالح المؤمنين في عصاة الموحدين، الذين دخلوا النار وهم من أهل التوحيد والصلاة، أي ما اتوا على الكفر الأكبر ولا الشرك الأكبر ولا النفاق الاعتقادي، ولا الإلحاد المخرج من ملة الإسلام ما اتوا على ذلك، ولا ماتوا مرتدين عن دينهم، بل معهم إيمان. وإن كان كما قال الرسول -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «مثقال ذرة»، فإنه يكون سبباً في إذن الله للشافعين أن يشفعوا فيهم رحمة من الله وفضلاً، وعذابهم بقدر ما جنوا، كل يأخذ نصيبه من العذاب بقدر الجرائم التي ارتكبها ولم تطهره المصائب في الدنيا، ولم تطهره المواقف في الآخرة، فيبقى فيه خبث يطهر بالنار حتى يكون طيباً؛ لأن الجنة دار طيبة لا يدخلها إلا طيب محض، والنار والعياذ بالله خبيثة يدخلها الخبيثاء، وأهل الإجماع من كفار ومناققين ومشركين وملاحدة وغير ذلك ممن استحق نصيباً من العذاب فنعوذ بالله من عذاب في النار، وعذاب في القبر، ونسأله الفردوس الأعلى في خير مقيل وأحسن مقر.

[خروج الدجال]

والإيمان أن المسيح الدجال خارج، مكتوب بين عينيه كافر،
والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كائن.

يؤمن أهل السنة أن خروج المسيح الدجال في آخر الزمان حق وثابت بنصوص السنة المطهرة، وإن أنكره أهل البدع والضلال، فهو خارج لا محالة، ويجوب الأرض كلها إلا مكة والمدينة فإن عليها ملائكة تطرده ومن معه من اليهود وأهل البدع والضلال فلا يدخل مكة ولا يدخل المدينة، وترتجف المدينة بأهلها فيخرج منها من كان خبيثا فيتبع الدجال وكما ورد في النصوص الكثيرة وصفه بأنه أعور العين اليمنى ومكتوب بين عينيه (ك ف ر) أي كافر يقرؤه كل مؤمن سواء كان قارئاً أو غير قارئ، يقرؤه ويعرفه، وهو من الأمور التي ابتليت بها هذه الأمة، وخروجه علامة من علامات الساعة الكبرى، فيمكث في الأرض أربعين يوماً كسنة ويوم كسهر ويوم كأسبوع وسائر الأيام كأيامنا هذه كما صحت بذلك الأخبار.

ويكون على يديه ما ثبت في النصوص من أن معه جنة ونارا، وأنه يقتل الشخص ثم يعيده، وأن من اتبعه صار في رغد من العيش، ومن امتنعوا عن متابعته صاروا في جَدب، وهذه من الابتلاءات كما قال تعالى: ﴿لَبَلُّوْكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧، الملك: ٢٠٢]، وإلا فهو عدو الله دجال على اسمه أي مخلط ملبس ممّوه حتى تكون نهايته بقتله وقتل من معه إذ ينزل عيسى ابن مريم إلى الدنيا فيقتل الدجال، وجنوده من اليهود والخوارج.

فالمقصود أن من أصول أهل السنة والجماعة الإيمان بخروج الدجال، وإن أنكر خروجه أهل البدع والضلال فإن إنكارهم بدون علم، وأما أهل

السنة والجماعة فإنهم أثبتوا خروجه بعلم تلقوه من الصادق المصدوق عليه السلام، وقد أمرنا - عليه الصلاة والسلام - بالاستعاذة منه إذا نحن صلينا، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» رواه مسلم^(١).

ولقد وردت في شأن الدجال الذي سبق الكلام عنه نصوص كثيرة في كتب الحديث منها:

١ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ أَدُمُ سَبْطُ الشَّعْرِ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْطَفُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ. فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ، جَسِيمٌ، جَعَدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهٍ شَبَهَا ابْنَ قَطَنِ» رواه البخاري^(٢). وابن قطن رجلٌ من بني المصطلق، من خزاعة.

٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، إِلَّا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ..» رواه البخاري^(٣).

(١) مسلم: كتاب المساجد، باب مَا يُسْتَعَاذُ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ، حديث رقم (٥٨٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) البخاري: كتاب التعبير، باب الطَّوَّافِ بِالْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ، حديث رقم (٧٠٢٦).

(٣) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب: «وَأَذْكَرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذْ أَنْبَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا» الآية [مريم: ١٦]، حديث رقم (٣٤٣٩).

٣- وفي الحديث الطويل الذي رواه النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ..» فقال في وصف الدجال: «إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ - شديد جعودة الشعر - عَيْنُهُ طَائِفَةٌ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعُرَيِّ بْنِ قَطَنِ» رواه مسلم^(١).

٤- وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ لَا تَعْقِلُوا، إِنَّ مَسِيحَ الدَّجَالِ رَجُلٌ قَصِيرٌ، أَفْحَجٌ، جَعْدٌ، أَعْوَرٌ، مَطْمُوسُ الْعَيْنِ، لَيْسَ بِنَاتِيَّةٍ وَلَا حَجْرَاءَ، فَإِنْ أَلْبَسَ عَلَيْكُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ» رواه أبو داود^(٢).

٥- وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «... وَأَمَّا مَسِيحُ الضَّلَالَةِ فَإِنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ، أَجْلَى الْجَبْهَةِ، عَرِيضُ النَّحْرِ، فِيهِ دَفَأٌ - انحناء - ..» رواه أحمد^(٣).

٦- وفي حديث حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ الشَّعْرِ - كثيره -، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ» رواه مسلم^(٤).

(١) مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في ذكر الدجال وصفته وما معه، حديث رقم (٢٩٣٧)، عن النواس بن سمعان رضي الله عنه.

(٢) أبو داود: كتاب الملاحم، باب خُرُوجِ الدَّجَالِ، حديث رقم (٤٣٢٢)، وأحمد (٣٢٤/٥)، والحديث صحيح؛ صحيح الجامع الصغير للألباني: حديث رقم (٢٤٥٥).

(٣) مسند أحمد (٢/٢٩١). وله شاهد حسن من حديث الفلتان بن عاصم رضي الله عنه. انظر: الصحيحة للألباني (٣٥٩٢).

(٤) مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في ذكر الدجال وصفته وما معه، حديث رقم (٢٩٣٤)، عن حذيفة رضي الله عنه.

٧- وفي حديث أنس رضي الله عنه: قال النبي ﷺ: «مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ، إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ»^(١)، وفي رواية: «وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كُفْرٌ»^(٢)، وفي رواية عن حذيفة: «يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ»^(٣).

- ومن صفاته أيضًا: ما جاء في حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها في قصة الجَسَّاسَةِ، وفيه قال تميم الداري رضي الله عنه: «فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلَقًا، وَأَشَدُّهُ وَثَاقًا» رواه مسلم^(٤).

وأما مكان خروج الدجال فورد فيها نصوص منها:

حديث فاطمة بنت قيس أن النبي ﷺ قال في الدَّجَالِ: «أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلَّ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ» رواه مسلم^(٥).

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدَّجَالُ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا: خُرَّاسَانُ» رواه الترمذي وابن ماجه^(٦).

(١) البخاري: كتاب الفتن، باب ذِكْرِ الدَّجَالِ، حديث رقم (٧١٣١).

(٢) مسلم: كتاب الفتن وأَشْرَاطُ السَّاعَةِ، باب في ذِكْرِ الدَّجَالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ، حديث رقم (٢٩٣٣).

(٣) مسلم: كتاب الفتن وأَشْرَاطُ السَّاعَةِ، باب في ذِكْرِ الدَّجَالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ، حديث رقم (٢٩٣٤).

(٤) مسلم: كتاب الفتن وأَشْرَاطُ السَّاعَةِ، باب: قِصَّةُ الْجَسَّاسَةِ، حديث رقم (٢٩٤٢).

(٥) التخریج السابق.

(٦) الترمذي: كتاب الفتن، باب: ما جاء من أين يخرج الدجال، حديث رقم (٢٢٣٧).

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْرَجُ الدَّجَالُ مِنْ يَهُودِيَّةٍ أَصْبَهَانَ، مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَيْهِمُ التِّيحَانُ» رواه أحمد ^(١).

وورد أنه لا يدخل بعض الأماكن في نصوص منها:

حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أن الدجال قال: «وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤَذَّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرَجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدَعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهَمَّا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخَلَ وَاحِدَةً أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَيَّ كُلِّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا» رواه مسلم ^(٢).

الوقاية من فتنة الدجال فقد أرشد النبي ﷺ أمته إلى ما يعصمها من فتنة الدجال فمن النصوص:

ما رواه مسلم من حديث النواس بن سمعان الطويل، وفيه قوله: «فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ» ^(٣).

وروى مسلم عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عَصِمَ مِنَ الدَّجَالِ» أي: من فتنته، قال مسلم: قال

= وابن ماجه: كتاب الفتن، باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج، حديث رقم (٤٠٧٢).

وأحمد (٤/١). وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير: حديث رقم (٣٣٩٨). وانظر: الصحيحة (١٥٩١).

(١) مسند أحمد (٣/٢٢٤).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في ذكر الدجال وصفته وما معه، حديث رقم (٢٩٣٧)، عن النواس بن سمعان رضي الله عنه.

شعبة: «مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ، وَقَالَ هَمَامٌ: مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ»^(١).

وقد جاء في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْرِجُ الدَّجَالَ، فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ - مَسَالِحُ الدَّجَالِ - فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمَدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمَدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ. قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبَّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبَّنَا حَفَاءً. فَيَقُولُونَ: أُقْتَلُوهُ. فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُم رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ؟ قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُسَبِّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَسَبِّحُوهُ. فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ. قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ، فَيُؤَسَّرُ بِالمِشَارِ مِنْ مَفْرَقِهِ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ. فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَنْتُمْ مِنْ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً. قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسَبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَذْفُهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ». فقال رسول الله ﷺ: «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(٢).

(١) مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، حديث رقم (٨٠٩).

(٢) مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه وقتله المؤمن وإحيائه، حديث رقم (٢٩٣٨).

[نزول عيسى عليه السلام]

وأن عيسى [ابن مريم عليه السلام] ^(١) ينزل فيقتله بباب لُدّ.

باب لُدّ في أرض الشام. فيقتله عيسى بن مريم عليه السلام، ثم يحكم عيسى عليه السلام بين الناس بشريعة محمد ﷺ سنين ويتزوج ويتوفى ويصلي عليه أهل الإيمان في وقته.

وأما رفعه إلى السماء فهو على القول الراجح رفع حيًا، والدليل على رفعه حيًا قول الله تعالى: ﴿وَمَا قَلْبُوهُ يَقِينًا﴾ ^(١٥٧) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴿ النساء: ١٥٧ - ١٥٨] وبعد رفعه هو حي في السماء سيذوق الموت إذا نزل حاكمًا بشريعة محمد ﷺ لا بشريعة غيره؛ لأنها هي الشريعة الحاكمة، والرسالة الخاتمة لا نبي بعد محمد ﷺ قال الله - عزّ شأنه -: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقد وردت نصوص كثيرة في كتب السنة المعتمدة تتعلق بأخبار عيسى عليه السلام بعد نزوله في آخر الزمان منها ما يلي:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ أَنْ يَنْزَلَ حَكَمًا قِسْطًا، وَإِمَامًا عَدْلًا، فَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَتَكُونُ الدَّعْوَةُ وَاحِدَةً» ^(٢).

٢- وعنه - أيضًا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ - يَعْنِي: عِيسَى -، وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَعْرِفُوهُ: رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣٩٤). قال الألباني: «إسناده حسن». قصة المسيح الدجال

وَالْبَيَاضَ بَيْنَ مُمْصَرَّتَيْنِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ وَإِنْ لَمْ يُصْبَهُ بَلَلٌ، فَيَقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْحِزْيَةَ، وَيُهْلِكُ اللَّهَ فِي زَمَانِهِ الْمَلَلَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِسْلَامَ، وَيُهْلِكُ [اللَّهُ فِي زَمَانِهِ] الْمَسِيحَ [الْكَذَّابَ] الدَّجَالَ، [وَتَقَعُ الْأَمْنَةُ عَلَى الْأَرْضِ؛ حَتَّى تَرْتَعَ الْأُسُودُ مَعَ الْإِبِلِ، وَالنَّمَارُ مَعَ الْبَقَرِ، وَالذَّنَابُ مَعَ الْعَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّبِيَانُ بِالْحَيَاتِ لَا تَضُرُّهُمْ]، فَيَمُكُّ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يَتَوَفَّى، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ [وَيَدْفِنُونَهُ]» رواه أبو داود وابن حبان وأحمد^(١).

٣- عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ حَدِيثَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ: «قَالَ أَطْلَعَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكُرُ، فَقَالَ: «مَا تَذَاكُرُونَ؟». قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ»؛ فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدَّجَالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِيقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ». رواه مسلم^(٢).

(١) أبو داود: كتاب الملاحم، باب خروج الدجال، حديث رقم (٤٣٢٦)، والسياق له.

وابن حبان: (١٥/٢٣٣ برقم ٦٨٢١).

ورواه أحمد: (٢/٤٠٦ و ٤٣٧)، وابن حبان: (١٥/٢٢٥ برقم ٦٨١٤).

وما بين معقوفين: فالأولى لأحمد، والثانية له في روايته الثانية، والثالثة له لابن حبان في الرواية الأولى، والرابعة لأحمد في روايته الثانية. والحديث برواياته -كما هو أعلاه- هو من جمع الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «قصة المسيح الدجال» (ص ١٠٠). وقال: «إسناده صحيح، وصححه الحافظ، وهو معرَّج في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢١٨٢)».

(٢) مسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب في الآيات التي تكون قبل الساعة، حديث رقم (٢٩٠١).

[وإيمان قول وعمل، يزيد وينقص]

وإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، كما جاء في [الخبر]^(١): «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٢).

هذا هو معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان، بأنه نطق باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، وأهله نوعان، أهل الإيمان المطلق، وهو الإيمان الكامل، وأهل مطلق الإيمان، وهو الناقص، والتفاضل ثابت بين الجميع في أصل الإيمان وفي كماله كما دلّت على ذلك نصوص الكتاب والسنة، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿لِيَزِدَّادُوا إِيْمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٥٤]، وقوله في كامل الإيمان: ﴿وَإِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا، زَادَتْهُمْ إِيْمَانًا﴾ [الأنفال: ٥٢].

وفي التقصان يقول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»^(٣).. الحديث أي كامل الإيمان، وكما مر معنا حديث الشفاعة أنفاً.

(١) في طبقات الحنابلة: الأثر.

(٢) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، حديث رقم (٤٦٨٢).

سنن الترمذي: كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، حديث رقم (١١٦٢).

قال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

(٣) البخاري: كتاب الأشربة، باب وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ حديث رقم (٥٥٧٨).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي...، حديث رقم (٥٧).

فالإيمان يزيد وينقص كما هو معتقد أهل السنة والجماعة الذين أخذوا عقيدتهم من نصوص الكتاب والسنة الصحيحة، وفي قوله ﷺ: «وذلك أضعف الإيمان»^(١) دليل على أن الإيمان ينقص بالمعاصي، وهذا هو القول الحق في حقيقة الإيمان فلا يلتفت إلى قول المرجئة من جهمية وكرامية وأشعرية أو مرجئة الفقهاء وقد تنكب جميعهم جادة الحق في هذا الباب مخالفين صريح السنة ومحكمات الكتاب ومعتقد ومنهج أولي الألباب على تفاوت بينهم في نوع المخالفة والبعد عن الصواب.

* * *

(١) تم تخريجه في الصفحة (٥٣).

[من ترك الصلاة فقد كفر]

ومن ترك الصلاة فقد كفر، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة، من تركها فهو كافر، وقد أحل الله قتله.

هذا مذهب الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومعه بعض علماء السلف؛ أن من ترك الصلاة سواء جاحداً لوجوبها أو غير جاحد - إذ المهم أنه ضيّعها بأي وجه من وجوه الضياع بدون عذر من نقل أو عقل - فهو كافر كفراً مخرجاً من الملة، وهذا أحد القولين لأهل العلم، ويستدلون بالقرآن الكريم والسنة المطهرة فما استدلوا به.

من القرآن قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]، فمفهوم الآية أنهم إن لم يقيموا الصلاة فليسوا للمؤمنين بإخوان، ومن لم يكن أخاً للمؤمنين فهو أخ للكافرين.

وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»^(١).

فقد أخذ الإمام أحمد ومن معه بهذه الأدلة فحكموا على تارك الصلاة بالكفر الأكبر إذا مات على ذلك.

(١) سنن الترمذي: كتاب الإيمان، باب ما جاء في ترك الصلاة، حديث رقم (٢٦٢١).
سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة، حديث رقم (١٠٧٩).
سنن النسائي: كتاب الصلاة، باب المحاسبة على الصلاة، حديث رقم (٤٦٣).
قال الشيخ الألباني: صحيح.

ولا يرى أهل السنة والجماعة شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة. وجمهور أهل العلم يرون التفريق بين من ترك الصلاة متعمداً جاحداً لوجوبها فإنه كافر باتفاق العلماء، ومن أقر بالوجوب وتهاون في الصلاة وتكاسل عنها وتناقل قالوا: إنه فاسق ملّى على خطر، ولم يخرجوه من دائرة الإسلام. وإنما يرون بأنه يسجن من قبل الوالي المسلم ويطعم، وتعرض عليه التوبة ثلاثة أيام فإن تاب قبل منه، وإن استمر ضربت عنقه بعد ثلاثة أيام، ويختلفون هل يقتل ردة أو حدّاً.

فالقائلون بكفر تارك الصلاة على العموم قالوا: يقتل ردة. أي مرتداً عن الإسلام.

والقائلون بأنه لا يكفر كفراً يخرج من الملة إلا إذا جحد وجوبها قالوا: يقتل حداً، أي حد تارك الصلاة ضربه بالسيف أو بالآلة القاتلة.

ورأيت الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ يميل إلى القول بأن تارك الصلاة كافر سواء تركها تهاوناً وتكاسلاً بها ولو لم يجحد وجوبها، وكذلك الشيخ ابن عثيمين رحمهما الله جميعاً، ومؤلفاتهم وفتاواهم موجودة وفيها التصريح بما ذكرت من القول.

[أصحاب رسول الله ﷺ]

وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، نُقِّدَم هؤلاء الثلاثة كما قَدَّمهم أصحاب رسول الله ﷺ، لم يختلفوا في ذلك.

ثم بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشورى الخمسة: علي بن أبي طالب، [وطلحة، والزبير] ^(١)، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد [بن أبي وقاص] ^(٢)، كلهم يصلح للخلافة، وكلهم إمام، ونذهب [في ذلك] ^(٣) إلى حديث ابن عمر: (كنا نَعُدُّ -ورسول الله ﷺ حي وأصحابه متوافرون-: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نسكت) ^(٤)

هؤلاء الخلفاء الثلاثة الأبرار، والأتقياء الأخيار هم على هذا

(١) في طبقات الحنابلة: والزبير وطلحة.

(٢) زيادة من طبقات الحنابلة.

(٣) غير موجودة في اللالكائي.

(٤) مسند أحمد (تحقيق أحمد شاكر): مسند عبد الله بن عمر، حديث رقم (٤٦٢٦). وقال

أحمد شاكر: إسناده صحيح.

البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ، حديث رقم (٣٦٥٥)،

دون (ثم نسكت)، وأشار الحافظ عند شرح هذا الحديث إلى رواياته.

وكتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمر والقرشي ﷺ، حديث رقم

(٣٦٩٧). دون (ثم نسكت) وفيه زيادة (ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم).

سنن الترمذي: كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان ﷺ، حديث رقم

(٣٧٠٧)، وليس فيه (ثم نسكت)، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من

هذا الوجه يستغرب من حديث عبيد الله بن عمر وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن

ابن عمر. قال الشيخ الألباني: صحيح.

الترتيب في الخلافة والفضل: أبو بكر أفضل الخلفاء الراشدين، وعمر يليه في الفضل والخلافة، وعثمان يليهما في الفضل والخلافة، وعلي بن أبي طالب يليهم في الخلافة والفضل، بعد أن تمت له البيعة وذلك إجماع رضي الله عنهم، وعن الصحابة أجمعين.

فالخلفاء الأربعة أجمع العلماء المعتد بإجماعهم على ترتيبهم في الخلافة وأنه كترتيبهم في الفضل.

لا كما يقول الروافض الغلاة في علي بن أبي طالب وأهل بيته، فإن الروافض أصحاب كذب وزندقة، يحكمون بأهوائهم ولهم من الطوام والقواصم ما يؤكد كفرهم الشنيع، ومن أراد أن يطلع على شيء من ذلك فليرجع إلى كتب (الملل والنحل) وقد نقلت عن أهل السنة من مقالاتهم الصائبة في بيان معتقد الرافضة اللئام، وبيان مخالفتهم لدين الإسلام انظر كتاب «الشروق على الفروق» من ص (٢١٣) وما بعدها إلى ص (٢٢٩).

ولا كما يقول الخوارج الجفاة الذي كفروا علياً رضي الله عنه وعن كافة الصحابة أجمعين ومن معه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فإن الخوارج أهل عدوان وبغي وتكفير لمن لا يجوز لأحد تكفيرهم.

وأما أهل السنة والجماعة فهم وسط بين الروافض والخوارج فهم يقولون بخلافة الخلفاء الأربعة على الترتيب المعروف؛ بأن علي بن أبي طالب رضي الله عنه لما توفي عمر الفاروق رضي الله عنه أخذوا يفكرون فيمن يليه، فجعل الأمر إلى ستة من فضلاء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأرأوا بأنه يلي الخلافة عثمان، فلم يخالف أحد، ثم بعد ذلك لا علي بن أبي طالب، ولا غيره و حصل ما حصل من الفتن التي حصلت وقول أهل السنة فيها معروف إذ قالوا: المصيب له أجران والمخطئ له أجر واحد وخطؤه معفو عنه فيه.

فمعاوية ومن معه، وطلحة ومن معه، والزبير وعلي بن أبي طالب ومن معه كلهم لا يجوز لأحد أن يشتم أحدا منهم أو يحكم رأيه فيما دار بينهم، وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، يحترمون أعراض أولئك الأخيار ويحملونهم على خير المحامل، ويقولون فيهم بما قال السلف الأوائل: المصيب منهم له أجران والمخطئ له أجر واحد وخطؤه معفو عنه فيه. وهذا هو الذي استقر عليه الأمر عند أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً والله المستعان.

* * *

[أسئلة الدرس]

سؤال ١٩: ما الذي جعلنا نصرّف رؤية الرسول ﷺ في حديث ابن عباس عن الرؤية الحقيقية، أو نضعف أحد الحديثين، وكيف الرؤية القلبية؟

الجواب: ما ضعفنا أحد الحديثين، لأن كليهما صحيح، ويمكن الجمع بينهما، والجمع مسلك من مسالك العلماء - علماء الأصول - إذا أمكن الجمع بين النصين فيعمل بهما جميعاً يحمل كل نص على معنى، وقد حمل حديث ابن عباس رضي الله عنه على إثبات رؤية النبي ﷺ لربه بقلبه في نصوص أخرى؛ قال: «نور أنى أراه»^(١)، وقال: «حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»^(٢)، ويحمل حديث عائشة رضي الله عنها على نفي الرؤية البصرية فاجتمع النصان. وذهب الإشكال.

سؤال ٢٠: حديث النبي ﷺ عندما دفع الملائكة من يأتي إليه فقال: «أصحابي أصحابي»^(٣)، المقصود أمته بالكامل أو الذين كانوا في وقته؟

الجواب: يحتمل هذا ويحتمل هذا وهو إلى من في وقته أقرب لأن منهم من ارتدّ بعد موت النبي ﷺ كما حصل في حروب الردّة في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(١) مسلم: كتاب الإيمان، باب في قوله ﷺ: «نور أنى أراه» وفي قوله: «رأيت نوراً» حديث رقم (١٧٨).

(٢) تم تخريجه في الصفحة (٧٥).

(٣) تم تخريجه في الصفحة (٨٦).

سؤال ٢١: هل النبي ﷺ هو الذي يسقي أمته كلها بيده الشريفة؟

الجواب: أخبر النبي ﷺ بأن عدد الآنية على الحوض كعدد نجوم السماء، وأن طوله وعرضه شهر، أي طوله وعرضه سواء، ولم يرد أن النبي ﷺ هو الذي يسقيهم بيده حين يردون على الحوض ويشربون.

سؤال ٢٢: يوجد رجل اسمه (عثمان الخميس) يجادل الشيعة فتحصل

بينهما مخاصمات وجدال، فهل يجوز ترويح مثل هذه الأشرطة؟

الجواب: إذا كانت المناظرة يترتب عليها مصلحة لصاحب الضلالة ليرجع عن ضلاله ومصلحة للناس ليميزوا بين الحق والباطل فتكون بقدر الحاجة فلا حرج في ذلك، وأما إذا كانت جدل ومناظرة دائماً وأبداً السني مع الشيعي، فهذه ليس فيها فائدة، وقد يكون فيها ضرر على المجادل السني لأنهم عندهم بدع وضلالات وشبهات يلقونها على قلوب الناس والقلوب ضعيفة، فالمهم أن صاحب السنة المتمكن هو الذي يناظر المبطلين ليبين لهم الحق وينصره وينصر السنة ويقوم عليهم الحجة، فمن استجاب فالحمد لله ومن أبى فليترك ويُهجر ويُحذّر منه ومن بدعه.

أما إطالة الجدل وعقد الجالس والمناظرات على سبيل الدوام فهذا ليس من هدي السلف مع أهل البدع.

السائل: كانت المناظرة على التلفاز، وكان يعطى كل شخص وقت، وكان السني الذي هو عثمان الخميس فيه أمور ما يستطيع أن يجاوب عليها لأن الوقت قصير، فتكون فتنة فينتهي اللقاء وهو لم يرد هذه الشبه؟

الجواب: على كل حال كل جدل ومناظرة فيها مصلحة لنصرة الحق والسنة فأرجو أن لا بأس بها، حتى تتحول المناظرة إلى جدل عقيم

والى ما لا فائدة منه، فطالب العلم المتمكن صاحب حكمة متى رأى في المجادلة مع أصحاب البدع والضلالات جدوى وفائدة فعل، ومتى رأى أن فيها ضرراً عليه أو على غيره ترك المجادلة لأهل الأهواء لئلا يوقعه في أمر خطير.

سؤال ٢٣: ورد لفظ الميزان في القرآن الكريم بالإفراد والجمع فما الجمع بين النصين؟

الجواب: نؤمن بالميزان ووزن أعمال الخلائق والعاملين، ونقول بما جاء في النصوص ﴿وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨]، وقوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [المؤمنون: ١٠٢]، ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ نؤمن بذلك حقيقة، ونؤمن أن للميزان كفتان إحداهما يوضع فيها صحيفة الحسنات، والعامل لها، والثانية توضع فيها السيئات، والصحيفة وعاملها، والكيفية يعلمها الله -تبارك وتعالى- لأنها من أمور الغيب الذي يصدق به المؤمنون، ويجحده أو يؤوله تأويلاً مذموماً المبتدعون وقد ذكر العلماء أوجهها للجمع أوردها الإمام القرطبي عند قوله تعالى ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ في سورة الأنبياء، وأوردها ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية، وأسهل الأقوال ما قاله ابن كثير: «الأكثر على أنه ميزان واحد، وإنما جمع باعتبار تعدد الأعمال الموزونة»، وقد توسع القرطبي في ذكر أوجه الجمع بين لفظ الميزان مفرداً ومجموعاً يراجع لها الجامع لأحكام القرآن سورة الأنبياء الآية (٤٧).

ثم [من] (١) بعد أصحاب الشورى: أهل بدر من المهاجرين، ثم أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ على قدر الهجرة والسابقة أولاً فأولاً.

ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ: القرن الذي بُعث فيهم، كل من صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة، أو رآه، فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه، وكانت سابقته معه، وسمع منه، ونظر إليه نظرة، فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال، [كان] (٢) هؤلاء الذين صحبوا النبي ﷺ ورأوه وسمعوا منه، ومن رآه بعينه وآمن به ولو ساعة، أفضل - [لصحبه] (٣) - من التابعين، ولو عملوا كل أعمال الخير.

في هذا الأصل من أصول السنة بيان لمراتب أصحاب النبي ﷺ وبيان فضلهم على من سواهم بالصحبة وغيرها من جليل الأعمال.

فأفضل أصحاب النبي ﷺ على الإطلاق الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وأفضل القوم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وانعقد عليه الإجماع، وأهل الشورى وهم الستة الذين اختيروا لاختيار الخليفة بعد عمر رضي الله عنه، ثم أصحاب بدر وأصحاب بيعة الرضوان، ومن هاجر قبل الفتح وأنفق وجاهد، ثم من جاء بعد الفتح، مؤمناً مهاجراً ومجاهداً، فهم درجات في الفضل، كما ثبتت بذلك النصوص.

(١) غير موجودة في طبقات الحنابلة.

(٢) في طبقات الحنابلة: كما.

(٣) في اللالكائي وطبقات الحنابلة: بصحبته.

وإذا قال العلماء بما دلت عليه النصوص من تفضيل بعضهم على بعض فإنه لا يدل على تنقص الآخرين أبدا؛ بل لهم أجرهم، ولهم خصائصهم، كل فرد له خصائصه، وله نعوته وصفاته ويشملهم اسم الصحبة جميعا، ونالوا فضل الصحبة جميعا، ومن رأى النبي ﷺ مؤمنا به ولو لحظة فهو من أصحابه، ومهما عمل من بعدهم من الأعمال الصالحة فإنه دونهم في الفضل؛ لأن فضل الصحبة لا يوازيه فضل.

فهم أهل القرن الأول الذين قال فيهم النبي ﷺ: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(١)، إذا أطلق على القرنين أو الثلاثة بعد النبي ﷺ أطلق عليها القرون المفضلة مع القرن الذي بعث فيهم النبي ﷺ وقرنين بعده أو ثلاثة قرون كما قال الراوي: لا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة. هذه القرون المفضلة أي لهم الفضل، وللقرن الأول بشرف الصحبة وجيل الأعمال، والجهد في سبيل الله في الوقت الذي تكالب الأعداء على أهل الإسلام ودعوة الإسلام، فنصر الله ﷻ دعوة الإسلام بجهادهم ودعوتهم وعلمهم، ومن بعدهم على جانب عظيم من الفضل والخير، فالقرن الثاني والقرن الثالث منهم أوعية العلم، وأهل التدوين للسنة، والعناية بنشر العلم، وإقراء القرآن، وتعليم السنة، والجهد في سبيل الله.

وكل من سار على درب هؤلاء الأخيار، فهو منهم، ويحشر في زميرتهم

(١) البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد، حديث رقم (٢٦٥١).

مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، حديث رقم (٢٥٣٥).

بدليل بشارة النبي ﷺ بقوله: «المرء مع من أحب»^(١)، فكل من أحب رسول الله ﷺ وأصحابه الكرام وأئمة العلم في القرون المفضلة وغيرهم حشر معهم فهنيئاً لأتباع الرسول المصطفى ﷺ في العقيدة والشريعة، وتباً لمن خالفهم من أهل المحدثات المحاربتين للسنة وأهلها.

غير أن دعوى الحب للنبي ﷺ وأصحابه ﷺ، ومن اقتدى بهم لا بد من أن يدل عليه صاحبه بأدلة وبراهين، وهي المتابعة والسير على ما كانوا عليه؛ لأن من أحب القوم سار على آثارهم، ومن ادعى المحبة وهو يخالفهم عقيدة أو شريعة ومنهجاً، فدعواه غير صحيحة، هذه قاعدة وميزان ذكرها أئمة العلم كابن تيمية وغيره؛ أن من ادعى محبة القوم فليسلك دربهم، وليمش على آثارهم، وليسدد ويقارب، هذا دليل المحبة، وسبب في أن يحشر في زمرتهم.

وأما من يدعي محبة رسول الله ﷺ ولكنه يخالف رسول الله في العقيدة والشريعة ومنهج الدعوة، أو يخالفه في بعضها فليراجع نفسه قبل فوات الأوان فإن الجزاء من جنس العمل، ولكل جريمة جزاء عند الله، ولا يظلم ربك أحداً.

فإذا وافق في بعض وخالف في بعض، فهذا نقص يجب أن يتلافاه؛ لأن شريعة الله في وسع كل أحد أن يأتي بها على الوجه الصحيح.

(١) البخاري: كتاب الأدب، باب علامة الحب في الله، حديث رقم (٦١٦٨).

مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، حديث رقم (٢٦٤٠).

[طاعة ولاية الأمور]

والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البرّ والفاجر، [ومن^(١)] ولي الخلافة، [و]^(٢)اجتمع الناس عليه، ورضوا به، ومن [غلبهم]^(٣) بالسيف حتى صار خليفة، وسُمي أمير المؤمنين.

هذا بيان لمعتقد أهل السنة والجماعة، وبيان لمعاملتهم لولاية أمور المسلمين، سواء كان صاحب ولاية عامة كالخلفاء في صدر الإسلام، أو صاحب ولاية على إقليم من أقاليم الأرض استطاع أن يبسط يده عليه، فهو أمير المؤمنين وهو الرئيس لهذا الإقليم وجبت طاعته على جميع الرعية في المعروف، ووجب عونه على كلّ خير، والدعاء له سرا وعلنا، وعدم الخروج عليه وتنفيذ أوامره في المعروف ظاهرا وباطنا، والحذر من الاختلاف عليه والمخالفة له لما في ذلك من شقّ عصا المسلمين، ولما في ذلك من إحداث أسباب الفوضى التي بسببها تهتك الأعراض وتسفك الدماء وتنهب الأموال، ويحصل الأذى من بعض الناس لبعض، وهذا معروف من الوقائع التي تقع في عالم الأرض، كما نسمع عن الانقلابات وعن الإطاحة بحاكم إقليم كذا، وما شاكل ذلك بدون حكمة، ولا ينتج عنه إلا السلب والنهب والقتل والفوضى، فيقتل الضعيف ويُنهب ماله ويتتهك عرضه وتحصل الفوضى بسبب محاولة الإطاحة بوالٍ.

فمن أكرمهم الله على وجه الأرض بوالٍ مسلم ليس كافرا، وإن كان فيه

(١) في طبقات الحنابلة: ممن.

(٢) غير موجودة في اللالكثاني.

(٣) في نسخة الألباني: عَلَيْهِمْ. في طبقات الحنابلة: خرج عليهم.

ما فيه من القصور أو المعاصي أو الجور أو التقصير في حق الرعية، مهما كان شيء من ذلك فولايته فيها رحمة وفيها أمان للناس، وبوجود الوالي يتمكن الناس من السعي في طلب الرزق والسعي في طلب العلم وهم آمنون على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم في إمارته وولايته، لا يخافون على أموالهم ولا على أعراضهم ولا دمائهم، ولو كان الوالي جائراً فإنهم يأمنون بسبب وجوده .

ورحم الله الإمام ابن تيمية لقد قال: ستون سنة بإمام جائر خير من ليلة بلا إمام. أي ستون سنة يعيش الناس فيها تحت ولاية إمام جائر يظلمهم أو يضربهم أو يبخسهم حقهم؛ ولكن الأمان مستتب، والناس آمنون، يالله ستون سنة بسultan جائر خير من ليلة بدون سلطان؛ نعم لأنه يكون فيها الفوضى وتسلط القوي على الضعيف، والفاجر على المتقي، فيفقد الأمان، ويترتب على فقد الأمان انتهاك الأعراض والدماء والأموال.

فالمقصود: أن موقف أهل السنة والجماعة السلف الصالح؛ الطائفة الناجية المنصورة من ولاة أمور المسلمين الوفاء ببيعتهم الأول فالأول، والرضا بولايتهم في حدود الشرع الشريف والسمع والطاعة لهم وإن ضربوا الظهر وأخذوا المال، والدعاء لهم بالصلاح والسداد.

كما قال الفضيل بن عياض: لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لجعلتها في السلطان. ولم يجعلها لنفسه لجعلها للسلطان، وبمثل ذلك قال إمام أهل السنة أحمد بن حنبل صاحب هذا الكتاب النفيس لما للسلطان من الأهمية في حياة البشرية في الإقليم الذي بسط يده عليه، وله سلطانه فيه.

وإذ كان الأمر كذلك فإنني أقول من أراد أن ينصح للسلطان فلينصحه بالطريقة التي تليق بحاله، بالمراسلات إن أمكن، أو بواسطة من يلي

السلطان ويدخل عليه، أو بأي طريق فيها حكمة وستر على السلطان، وقد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبدئه علانية، وليأخذ بيده ولينصحه فإن استجاب له فذاك وإلا فقد برئ»^(١)، فنصيحة السلطان تختلف عن نصيحة بقية الأمة لما له من الأهمية، ولما للنصيحة السرية للسلطان، والمناصحة الخاصة من الفائدة ما لا يكون من النصيحة العلانية، فكم من خطأ يرتكبه من يقف على المنبر ويذكر مثالب السلطان ومثالب الدولة، وإن كان واقعا. نعم يخطئ كل الخطأ، لأنه ما حل مشكلة ولا استبدل معصية بطاعة، وإنما يثير فتنة ويؤلب ضعفاء العقول والعلم والإيمان على الوالي، فتكون الفوضى وتنتشر الفتنة بين الناس، وإذا كان الأمر كذلك فلا بد من الالتزام بما دلت عليه النصوص من طاعة ولاة أمور المسلمين وعونهم على الطاعة والصبر عليهم كما قال نبينا ﷺ: «اسمع وأطع وإن ضرب ظهرك»، أي الوالي، «وأخذ مالك فاسمع وأطع»^(٢)، هذا موقف أهل السنة والجماعة، إذ ليسوا بالخوارج وأتباع الخوارج في كل زمان ومكان الذين يخرجون على الوالي بالكلمة السيئة، فتؤثر في قلوب الرعية فيكون موقفهم من الوالي موقفا رهيبا بالبغض وبالكلام في المجالس وبالتخطيط المخيف، والتنظيم السري الذي يقوم به الخائنون والخائنات للانقلاب عليه وأذاه، فتسوء الحال، ولا مانع من أن أكرر بيان معتقد أهل السنة وأنه الصبر والعون والسمع والطاعة ويوفون بالبيعة للأول فالأول، وإذا جاء آخر ينازعه ينصحونه

(١) مسند أحمد (تحقيق أحمد شاكر وحمزة الزين) حديث رقم (١٥٢٧٠).

(٢) مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، حديث رقم (١٨٤٧).

ويردعونه ولو بقتله، ومن هذا الوالي يا ترى؟

الوالي: هو من اختاره أهل العقل والعلم فرشحوه واليًا على الرعية.

ثانيًا: من عهد إليه الوالي الأول ورضيه العقلاء من الناس.

ثالثًا: من تغلب على الناس بسيفه وجنده حتى استتب له الأمر، ولو هجم على والٍ قبله ولم تتمكن الرعية من صد ذلك الوالي الظالم، حتى تمكن واستتب له الأمر، وذهب الأول وجب على الرعية السمع والطاعة لهذا الوالي الذي جاء جديدًا بقوة سيفه وسلطانه، ولا يجوز لهم بعد ذلك الخروج عليه لأنه ظلم الأول بل السمع والطاعة في المعروف، واعتباره واليًا شرعيًا.

هذه المواقف التي سلكها أهل السنة والجماعة السلف الصالح، ومشى على أثرهم أتباعهم إلى يوم الدين حيال سلاطين الأرض، فليسوا كالخوارج ولا كالروافض وإنما هم على عقيدة سليمة ومنهج صحيح أدلته نصوص محكمات بفهم الأسلاف أهل العلوم الزاكيات، والعقول النيرات رضوان الله عليهم ورحمته، وجزاهم ربهم جنات في المقامات الرفيعة العاليات.

[الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة مع البر والفاجر وأحكام ذلك]

والغزو ماضٍ مع الأمراء إلى يوم القيامة - البرّ والفاجر - لا يُترك.

نعم علم الجهاد قائم، وحكم الجهاد باق؛ ولكن إذا توفرت شروطه وانتفت موانعه وجب القيام به، فهو من فرائض الإسلام ومن الأعمال الجليلة لما فيه من نصرة الدين وإعلاء كلمة الحق المبين؛ ولكن لا تجوز المغامرات؛ بل لا بد من النظر حتى تتوفر شروط الجهاد عند الدولة الإسلامية وتتفي موانعه لديها، وحينئذ إذا عقد الوالي ألوية الجهاد للبدء في أي إقليم من الأقاليم على أعداء الله للبدء بدعوتهم فإن أبوا شرع جهادهم، فالواجب على من دعاه الإمام أن يلبي الدعوة ويكون جندياً من جنود المسلمين، يمثل طاعة الوالي سواء كان براً أو فاجراً، فقد يكون الوالي فاجراً يعني واقفاً في المعاصي؛ ولكن المعاصي التي لا تخرجه من الإسلام، أي ليس كافراً، وإنما هو واقع في كبائر الذنوب، فإن وقوعه في المعصية لا يمنع رعيته أن يكونوا جنوداً إذا دعاهم، بل يجب عليهم امتثال أمره في المعروف، والجهاد تحت لوائه، والصلاة وراءه إذا كان إماماً، ولا يجوز لأحد أن يشق عصا الطاعة أبداً.

هكذا موقف أهل السنة والجماعة من الأئمة ولو كانوا من أهل الجور، فأما إذا كانوا من أهل الصلاح فالأمر أعظم وهم بالطاعة أولى والتعاون معهم على البر والتقوى حق وبرّ، لاسيما الوالي الذي يناديك لتنصر العقيدة وتنصر المنهج العملي الإسلامي، وتنصر الحق الذي تطيب به الحياة في الدنيا والآخرة، فالحمد لله الذي أنجانا من فكر الخوارج المتنطعين، والروافض الضالين الزائغين.

وقسمة الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ، ليس لأحد أن يطعن عليهم، ولا ينازعهم، ودفع الصدقات إليهم جائزة نافذة، [و]^(١) من دفعها إليهم أجزأت عنه، برًّا كان أو فاجرًا.

الفيء هو: ما أفاء الله - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - به من الكفار غنيمة للمسلمين نتيجة الجهاد في سبيل الله، وانتصار المسلمين على أعدائهم، فما أفاء الله به عليهم فإن الوالي أو من ينيبه من الأمراء يُخرج الخمس من الغنيمة، وأربعة أخماس تقسم على الجاهدين كما نصَّ عليه الحديث للفارس سهمان وللراجل سهم.

(وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ) وإقامة الحدود ليست لأحد إلا للوالي الذي ولي أمر المسلمين هو الذي يقيم الحدود فيقتل القاتل عمداً، ويقطع يد السارق، ويجلد الزاني البكر ويرجم الثيب، ويجلد القاذف وشارب الخمر، ويعزر ولو بالقتل، هذا كله للوالي، وليس لغيره لا للعالم ولا للمفتي ولا لأي شخص آخر، ليس له أن يقيم الحدود لا على نفسه ولا على الأمة، إلا إذا كان والياً أو مرشحاً من قبل الوالي فهو صاحب ولاية خاصة؛ يعمل بما أذن له فيه الوالي - صاحب الولاية العامة - كالقضاة في المحاكم الشرعية، ورجال الأمن أهل التنفيذ وغيرهم ممن جرى لهم الإذن من صاحب الولاية العامة.

هذا مذهب أهل السنة والجماعة فيما يتعلق بهذه الأمور التي هي من صميم العقيدة.

كذلك (ليس لأحد أن يطعن عليهم - أي: على الولاة -، ولا ينازعهم) بمعنى يعيهم ويلمزهم ويشهر بمثالبهم؛ لأن هذا طريق لا ينتج عنه إلا

(١) زيادة من طبقات الحنابلة.

الفوضى والشر المستطير، وليس لأحد أن ينازعهم في ولايتهم ولو كان فاضلا؛ يعني إذا كان من له البيعة في أعناق الشعب، يوجد من هو أفضل منه؛ لكن تمت له البيعة أو تغلب على الناس بسلطانه فليس لأحد أن ينقض بيعة المفضول من أجل وجود الفاضل، لما يترتب على ذلك من سفك الدماء وانتهاك الأعراض وسلب الأموال.

وإذ كان الأمر كذلك فإن الواجب على المسلمين أن يحترموا ولاية الأمور لأن الله ﷻ يحفظ بهم المسلمين، وأمنهم، وتؤمن بهم السبل، وتقام بهم الحدود، والشعائر الدينية، ويأمن الناس، فينطلقون في مقاصدهم ومآربهم، في طلب العلم وفي البيع والشراء، وفيما يصلح شأن دينهم وديانهم بوجود الوالي، وهذا أمر مشاهد فإن أي إقليم من أقاليم الأرض فقد الوالي لا تجد فيه إلا السلب والنهب والفوضى، وعدم إقامة شعائر الله، وهجر المساجد وهجر دور العلم، ولا يشتغل الناس إلا بأنفسهم حملا للسلح وتحقيقا لصد من يتوقع هجومه عليهم، فالحمد لله فإنه إذا وجد الوالي المسلم أمن الناس في ظل ولايته بفضل الله ﷻ عليهم.

(ودفع الصدقات إليهم جائزة نافذة) أي دفع الزكاة إليهم واجب؛ زكاة الحبوب، وزكاة بهيمة الأنعام، وزكاة عروض التجارة، وزكاة الخارج من الأرض، كل هذا يدفع لبيت مال المسلمين يدفع للوالي، وهو مسؤول عن توزيعه في مصارفه، ولا يجوز لأحد منع زكاة ماله، ولا التحايل في دفعها إلى السلطان لهذا قال النبي ﷺ في حق مانع الزكاة: «إنا آخذوها وشطر ماله»^(١) أي عقوبة له يأخذ الوالي الزكاة، ويأخذ نصف ماله عقوبة

(١) سنن أبي داود: كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة، حديث رقم (١٥٧٥). قال الشيخ الألباني: صحيح.

له، والوالي بعد النبي - أي والٍ من المسلمين - إذا جحد إنسان الزكاة ومنعها فإن له أن يعاقبه يأخذها ويأخذ نصف ماله، وهكذا بقية الصدقات الواجبة التي مصرفها لمصالح المسلمين يتولى ذلك الوالي المسلم أو نوابه المأذون لهم بذلك.

سؤال ٢٤: بعض التجار يعطي الجباة بعض المال من الزكاة والبعض الآخر ما يعطيه ما يخبرهم به، هل يكون أثمًا؟

الجواب: لا يجوز ممن وجبت عليه زكاة في ماله أن يخفي شيئاً من المال فراراً من الزكاة، بل يجب عليه أن يؤدي زكاة ماله إلى الجهة الشرعية، والجهة الشرعية الوالي، فإذا لم يطلبها الوالي كما هو الحال في قضية زكاة النقود اليوم أو أوراق العملة وعروض التجارة فإن الطلب فيها قليل لاسيما في هذه الدولة المملكة العربية السعودية، وحينئذٍ يجب على أصحاب الأموال أن يحصوا أموالهم وأن يصرفوا زكاتها للأصناف الثمانية المستحقين لصرف الزكاة عليهم وهم الفقراء والمساكين، والعاملون عليها - أي جباتها - والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين وفي سبيل الله، وابن السبيل، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ [التوبة: ٦٠] حتى لا تبقى الزكاة في المال أبدا مادام توجد مصارفها ومصارفها لا تنقطع أبدا، في أي بلد وفي أي زمان، وفي أي مكان، اللهم إلا في آخر الزمان كما قال النبي ﷺ: «ويكثر المال حتى يأتي المؤمن بصدقته فلا يجد من يقبلها منه، يقول له: لو أتيت بها بالأمس

لقبلت»^(١) أما اليوم فلا أرب له فيها لدنو الساعة وكثرة المال عند الناس، وهذا شيء ينتظر، ولا بد أن يكون لورود النص به.

(من دفعها إليهم - أي: من الولاة - أجزاء عنه، برًا كان أو فاجرًا).
أي إنَّ الزكاة إذا أدت على منهج أهل السنة والجماعة إلى الوالي المسلم، أو إلى نوابه الذين يرسلون من قبله لأخذها فمن سلمت له فقد برئت ذمة صاحب المال، وأنيطت بذمة الوالي ونوابه.

فالمهم أن صاحب المال برئت ذمته بدفعها إلى الوالي أو إلى نوابه وبقيت العهدة على الوالي، وعلى عماله ونوابه وجباة الزكاة، إما أن يعدلوا فيها فيؤجروا وإما أن يجوروا فيها ويظلموا فالعقوبة عليهم، وصاحب المال قد برئت ذمته، ولا يجوز له أن يقول هذا الوالي ظالم لا أعطيه زكاة مالي؛ بل يجب أن يدفعها إليه بنية صالحة خالصة، ونفس طيبة، ونصب عينيه وفي قلبه قول الحق تبارك وتعالى: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقول الرسول الكريم - عليه من ربه أفضل الصلاة وأزكى التسليم -: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» رواه البخاري ومسلم^(٢).

* * *

(١) البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة قبل الرد، حديث رقم (١٤١١).
مسلم: كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، حديث رقم (١٠١١).

(٢) البخاري: كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، حديث رقم (٧٢٨٨).
ومسلم: كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، حديث رقم (١٣٣٧).

[أسئلة الدرس]

سؤال ٢٥: من الذي ينصح، هل الكل ينصح أم أصحاب الحل والعقد؟

الجواب: كل من قدر على النصيحة بحكمة وعلم ونية خالصة لله يجوز له أن يبذل النصيحة، بل يجب عليه أن يبذلها بشرطها، وليس من شرط النصيحة أن تكون مشافهة للولاة؛ ولكن قد تكون بواسطة جلسائهم، ومن يستطيعون أن يوصلوا إليهم الكلمة، فيسلك الناصح الطريق الصحيح، إما عن طريق المراسلة، أو عن طريق المشافهة، لا عن طريق التشهير بالحكام ولو كان فيهم ما فيهم من الشر فإنه لا يباح لأحد التشهير بالدولة ورجالها، عند الوقوف على المنابر ويقول: إن الدولة تفعل كذا، وتعمل كذا والوالي يعمل كذا، هذا يدل على ضعف العقل، وضعف الحكمة، وقلة العلم، ولا ينتج عنه إلا الشر كما سبق بيانه.

ورحم الله الشيخ عبد العزيز بن باز لقد كان يحذر من هذا الأسلوب، أسلوب النصيحة بذكر مثالب ولاة الأمور على المنابر، وفي المجالس والفصول، كل هذا يُعتبر منكرًا من القول، وفضيحة لا نصيحة.

سؤال ٢٦: إذا كانت الدولة كافرة هل يجوز الخروج عليها مطلقاً أو هناك ضوابط؟

الجواب: أولاً يجب أن نعرف أن الذي يحكم على الوالي بالكفر هو العالم بأحكام كتاب الله وصحيح سنة رسول الله ﷺ، وأما من قلّ نصيبه من العلم فليس له ذلك، إذ ليس لكل أحد أن يحكم بالكفر على الوالي، ولا يفعل ذلك إلا الخوارج الذين يكفرون بالمعاصي، أو من أنصاف المتعلمين

الذين لا فقه لديهم، إذا اقتنعوا أنّ الوالي عصى أي وقع في معصية ما قالوا: كافر وحثوا على الخروج عليه ففتح عن ذلك فساداً في الأرض.

وأما أهل السنة والجماعة وأتباعهم فإنهم لا يكفرون بالمعاصي ولا يقدمون على التكفير بدون دليل وفهم للدليل؛ ولكن الكلام في هذا للعلماء هذا من ناحية.

والناحية الثانية إذا ثبت كفره بنصوص الكتاب والسنة فليس له ولاية في أعناقهم؛ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً.

وأما من حيث الخروج وهو الخطوة الثالثة فإنهم ينظرون إن كان الخروج عليه يمكن بدون سفك دماء وهتك أعراض خرجوا، واختاروا الرجل الصالح، وإن كان يترتب على الخروج عليه في الحال، حال كفره واكتشافهم لكفره يترتب عليه القتل الذريع وسفك الدماء وهتك الأعراض والفوضى فإنهم لا يخرجون عليه بل ينتظرون حتى يمن الله عليهم بالقوة التي يتمكنون بها من الإطاحة به بدون سفك دماء وهتك أعراض.

هذا هو التفصيل الذي ينبغي أن نسير عليه ونفهمه ونعلمه الناس.

سؤال ٢٧: هل يجوز عدم دفع الضرائب للحاكم الكافر في الدول

الكافرة وما هو حكم الشرع في هذا العمل؟

الجواب: أولاً الوالي الكافر ليس له ولاية شرعية، ولا بيعة له في

عق أحد من المسلمين مادام كافرًا، يعني أن الذين يعيشون في دول الكفر قد يرغمون إرغامًا أن يدفعوا أموالاً تسمى بالضريبة فهم مضطرون ومجبورون، فمن هنا وجبت الهجرة على كل مسلم في ديار الكفر ما دام يستطيع أن يتخلص من ديارهم إلى ديار المسلمين لعدم القدرة على

المحافظة على أحكام الدين في بلاد أعدائه.

سؤال ٢٨: إذا طلب الوالي زكاة الفطر نقودًا هل يسمع له ويطاع؟

الجواب: يبين له الحكم الشرعي، فإذا دفعت له ليوزعها في فقراء المسلمين بالطريقة الشرعية فتدفع له، وأما إذا كان يُخشى أن لا تدفع للفقراء والمساكين، وألح الوالي أو نوابه في الطلب فيوزع الإنسان صدقة فطره بنفسه، وما طلبه الوالي وكان يقدر عليه فليدفعه له ولا يأخذ منه شيئاً؛ لأنه لا يوزعها في مصرفها، لذا فإن على المسلم أن يوزع زكاة الفطر عن نفسه ومن تحت يده، ويُعطي الحاكم ما طلبه إذا كان من أهل القدرة، على دفع المال، أو يقدم الاعتذار كما سبق بيانه.

سؤال ٢٩: هل يجوز دفع الزكاة إلى الجمعيات الخيرية والصناديق

الخيرية المرخصة من قبل الحاكم أم لها حكم معين؟

الجواب: إذا أمر الحاكم أمراً أن تدفع لجهات معينة رخص فيها فإنه يصح دفعها لتلك الجهات المعنية، وأما إذا كانت مرخصة والحاكم لم يجبرنا أن ندفع لها، فنحن نؤدي الزكاة لأهلها، والصدقات لأهلها كذلك، وكم من أسر مسلمة لا يسألون الناس إلحافاً أولى من الذين يقفون في أبواب المساجد بصناديقهم ثم تدفع لهم الزكاة، أو المؤسسات التي تفتح أبوابها، وما ندري كيف يكون تعاملها مع هذه الأموال وجمعها وتصريفها، والله من وراء الخائنين محيط بهم، ومجازيهم على خيانتهم، ونسأل الله العفو والعافية في ديننا ودياننا إنه أكرم مسؤول.

وصلاة الجمعة خلفه وخلف من [ولاه]^(١)، جائزة [باقية]^(٢) تامة ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع تارك للآثار، مخالف للسنة، ليس له من فضل الجمعة شيء؛ إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة -من كانوا- برهم وفاجرهم، فالسنة: [ب]^(٣) أن [تصلي]^(٤) معهم ركعتين، و[تدين]^(٥) بأنها تامة، لا يكن في صدرك من ذلك شك.

في هذا الأصل من أصول أهل السنة والجماعة بيان لمعتقدهم ومنهجهم فيما يتعلق بموقفهم من أئمة المسلمين برهم وفاجرهم، وأنهم يرون جواز بل وجوب صلاة الجمعة خلفهم، والعيدن والجهاد، ولا يجوز أن يتخلف عنها متخلف بحجة أن الوالي جائر أو ظالم ومن تخلف عن الجمع والجماعات التي يقيمها ولاة المسلمين أو نوابهم فهو مبتدع، ومن صلى وراءهم فهو صاحب السنة ولا يجوز إعادتها كما يفعل أهل البدع؛ بل تصلي الجمعة ركعتين كما فرضت، ولا يجوز إعادتها ظهراً ولو كان من صلى بهم من الأئمة أو نوابهم جائراً و ظالماً

فهذا مذهب أهل السنة والجماعة الطائفة الناجية المنصورة، بخلاف الخوارج الذين يرون بأنه لا يصلي خلف ولاة الأمور إذا كان فيهم ظلم أو جور؛ بل ويكفرونهم فلا يرون الصلاة خلفهم أبداً، وبخلاف الروافض

(١) في اللالكائي: ولي. وطبقات الحنابلة: ولي.

(٢) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٣) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة.

(٤) في طبقات الحنابلة ونسخة الألباني: يصلي.

(٥) في طبقات الحنابلة ونسخة الألباني: يدين.

الذين يصلون الجمعة، ويصلون الظهر عقب الجمعة مباشرة، قاتلهم الله
أنى يؤفكون، فالحمد لله على تميّز أهل السنة بالوسطية الشرعية بين أهل
الغلوّ والتطرف وبين أهل الجفاء من فرق الضلال كما علمت.

* * *

[تحريم الخروج على أئمة المسلمين]

ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين - كان الناس^(١) اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة، بأي وجه كان؛ بالرضا أو بالغلبة - فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية.

وهذا الأصل المهم تقرير لمنهج أهل السنة والجماعة سابقهم ولاحقهم، وهو وجوب السمع والطاعة للوالي المسلم في المعروف وعدم الخروج عليه بأي نوع من أنواع الخروج، سواء كان ذلك بالكلمة التي تُحرّض عليه الرعية، أو بالسلاح، وهذا كله من فعل الخوارج كما أسلفت كثيرًا.

وقد ذكر أئمة العلم أن هذا الصنيع أي الخروج على الوالي المسلم إذا كان جائرًا أو ظالمًا أنه من فعل الخوارج، لا من فعل أهل السنة والجماعة، فأهل السنة لهم منهجهم السليم الحكيم في الدعاء له بالتوفيق والسداد، وفي النصيحة المبذولة على الوجه الصحيح، وفي التعاون فيما بينهم على إقامة الشعائر وإقامة السنة في الخلق، ونشر العلم في المساجد، وفي دوره التي أنشئت من أجل نشره، هذا مذهب أهل السنة والجماعة بخلاف ما عليه الخوارج الطغاة البغاة الذين يخرجون على أئمتهم بسبب جور أو ظلم، سواء كان حقيقة أم ادعاء، كما هي سنة أهل الغدر، ومحبي الفساد في الأرض، ومثيري الفتن في المجتمعات المسلمة.

(١) في اللالكائي وطبقات الحنابلة ونسخة الألباني: وقد كان الناس.

فمن خرج على أمير أو خليفة بعد أن بسط سلطانه على إقليم من أقاليم الأرض فهو من الخوارج الذين يجب أن يزجروا وأن يخالفوا في منهجهم، وأن يحرص أهل السنة على قتلهم وقتالهم مع واليهم المسلم، فطوبى لمن قتلهم أو قتلوه كما جاء في الأثر عن سيد البشر ﷺ بالسند الصحيح والتمن الصريح.

والخليفة أو الوالي هو الذي اختاره أهل العقل والعلم ليكون واليا على المسلمين، سواء على الأمة الإسلامية عامة كالخلفاء الراشدين أو على إقليم من أقاليم الأرض، كما هو الحال الآن وقبل الآن، ما دام وهو مسلم، فهو والٍ وسلطان على هذا الإقليم الذي بسط يده عليه، ووجب على من في هذا الإقليم طاعته في المعروف والوفاء ببيعته والتعاون معه على فعل الخير، ونبد الشر لتسعد الرعية بالأمن على النفوس والأعراض والأموال، وذلك مطلب مهم في حياة البشرية في حاضرها ومستقبلها.

ولا يجوز لأحد الخروج عليه، ومن خرج فمات مات ميتة جاهلية؛ يعني على ما كان عليه أهل الجاهلية من عدم الخضوع لأمرائهم وعدم الالتزام بطاعتهم، وليس معنى ذلك أنه كافر إذا خرج فإن المسلم لا يحكم بكفره إلا إذا كانت بدعته مكفرة، ولكنه مبتدع وضال عن الحق وإذا مات وهو خارج على سلطانه مات ميتة جاهلية؛ أي كالميتة التي يموت عليها الجاهليون الذين لم يلتزموا ببيعة لأحد، وإذا بايعوا لم يفوا فحياتهم حياة فوضوية فيها القتل وفيها السلب والنهب، وفيها هتك الأعراض وسفك الدماء، بخلاف المسلمين الذين ولّوا على أنفسهم واليا مسلما، يقيم فيهم الشرع، ويؤمن لهم السبل، ويقيم الشعائر، ويأمن الناس، ويقيم فيهم الحدود فيكسبون خيرا دينيا ودنيويا، وبدون والٍ لا يستطيع الناس أن يكسبوا خيرا دينيا ولا دنيويا إلا بقدر ضئيل لا اشتغالهم بالأمن على

أنفسهم والأمن على عوائلهم - نسائهم وذرياتهم وأملاكهم -، وهذا يعرفه من يدرس التاريخ الذي عاش فيه أقوام بدون وال معتبر يقيم فيهم شرائع الإسلام، ويقيم فيهم الأمن والأمان.

وقد يكون الوالي أخذ الولاية والسلطنة بالغلبة، بمعنى أنه بجنوده وقوته تغلب على إقليم من أقاليم الأرض، ولم يستطع أحد أن يدفعه، ولو هجم على وال مسلم ولكن استتب له الأمر وغلب هو وجنوده على هذا الإقليم فلا ينزع بعد ذلك، فإن قدر الناس الذين بايعوا الخليفة الأول أو السلطان الأول على دفعه ولو بقتله فعلوا، وإن لم يستطيعوا حتى تغلب، فمتى تغلب لا يجوز لهم أن يحدثوا فوضى وأن يخرجوا عليه وأن يخالفوه؛ لأنهم:

أولاً: يخالفون السنة التي فيها الإرشاد إلى السمع والطاعة له في المعروف، ولو كان متغلباً.

ثانياً: يعرضون أنفسهم لسفك دمائهم، وهتك أعراضهم، ونهب أموالهم، وكثرة الفتن في إقليمهم، فلا بد من الاستسلام بالمعروف، ومبايعته، والصلاة خلفه، وخلف من يجعله نائباً من قاضٍ ورجل أمن وإمام مسجد وأمير قبيلة، ونحو ذلك، فإنه يجب أن يسلم أهل الإقليم لذلك كله، ولكل ما كان من حق للراعي على رعيته.

هذا هو منهج أهل السنة والجماعة كما تكرر وتقرر عندكم معشر القراء المحبين للحق، والطلاب الراغبين في نفائس العلم بخلاف منهج الخوارج الذين يخالفون أهل السنة في هذا الباب وفي غيره، بسبب جهلهم الخطير ونفورهم من مجالسة العلماء الناصحين، وردّ نصائحهم، كما هو صنيع كل خارجي في كل زمان ومكان وتشددهم بدون إثارة من علم أو مسكة من حكمة وعقل.

ولا يحل قتال السلطان، ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق.

هذا تأكيد لما مضى متناً نيراً وشرحاً مفصلاً من أنه لا يجوز للشعب أو الإقليم الذي بسط السلطان عليه يده، وسيطر عليه أن يخرج عليه أبداً، ولا يجوز قتاله، ولا يجوز التشهير به، وذكر مثالبه عند وقوعه في معصية ما أو وقع منه تقصير؛ ولكن النصيحة بالمكاتبة، وبالموعظة والتوجيه على الطريقة التي تناسب مقام السلطان وما ذلك إلا لأهميته، فإن أصلحه الله أصلح الله به الرعية؛ لأنه يبذل جهده والصلاح بيد الله فهو سبب، وإن حصل منه ظلم أو جور، فيجب على الرعية أن يقتدوا بكتاب ربهم وسنة نبيهم - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، ويعملوا بذلك ليلهم ونهارهم وحياتهم، فكلّ مسؤؤل عما [جاء] به نبيه محمد ﷺ كما قال الله - عز شأنه -: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا دُوبِيَّةَ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ٣].

وقول الإمام رَحِمَهُ اللهُ: (فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق.) أي من خرج على الوالي ولو بالكلمة التي تلهب مشاعر الجماهير وتبغض السلطان إلى قلوبهم فإنه مخالف لأهل السنة وواقع في البدعة، والبدعة شر والسنة كلها خير ورحمة لأنها هي الصراط المستقيم، طريق المنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، جعلنا الله منهم بمته وكرمه إنه أكرم مسؤؤل، وخير مأمول.

[قتال اللصوص والخوارج جائز]

وقتال اللصوص والخوارج جائز، إذا عرضوا للرجل في نفسه وماله،
 فله أن يقاتل عن نفسه وماله، ويدفع [عنها]^(١) بكل ما يقدر [عليه]^(٢)،
 وليس له إذا فارقوه [أو]^(٣) تركوه أن يطلبهم، ولا يتبع آثارهم، ليس لأحد
 إلا [الإمام]^(٤) أو ولاة المسلمين، إنما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك،
 وينوي بجهدته أن لا يقتل أحداً، فإن [مات على يديه]^(٥) في دفعه عن نفسه
 [في]^(٦) المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتل هذا في تلك الحال وهو
 يدفع عن نفسه وماله، رجوتُ له الشهادة، كما جاء في الأحاديث وجميع
 الآثار في هذا [أمر]^(٧) بقتاله. ولم [يؤمر]^(٨) بقتله ولا اتّباعه، ولا
 يُجيز^(٩) عليه إن صُرع أو كان جريحاً، وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله،
 ولا يقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره إلى من ولاة الله، فيحكم فيه.

هذا بيان لمذهب أهل السنة فيما يتعلق بالبغاة وقطاع الطرق، إذا
 اعتدوا على المسلمين أو بغى البغاة على الحاكم الشرعي، أو بغى بعضهم

(١) في طبقات الحنابلة: عنهما.

(٢) زيادة من اللالكائي.

(٣) في طبقات الحنابلة: و.

(٤) في اللالكائي: للإمام.

(٥) في اللالكائي: فإن أتى عليه. وفي طبقات الحنابلة: وإن أتى على بدنه.

(٦) في طبقات الحنابلة: ب.

(٧) في طبقات الحنابلة: أمرت.

(٨) في طبقات الحنابلة: تؤمر.

(٩) في طبقات الحنابلة: يُجيز.

على بعض، فإن قتالهم جائز لقول الله تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [الحجرات: ٩]، تقاتل الفئة الباغية سواء على السلطان أو بغى بعضهم على بعض، فإن وجد السلطان فهو الذي يتدخل في الأمر بالدرجة الأولى حتى لا تسفك الدماء بين الطائفتين، وإن لم يوجد في الحال فالمعتدى عليه له الحق في الدفاع عن نفسه وماله وحرمه، ولو بقتل من اعتدى عليه، يدفعه بالأسهل فالأسهل ولو بقتله لأنه باغ يريد إراقة الدماء ونهب الأموال وهتك الأعراض، فالمعتدى عليه له الحق أن يدفع عن نفسه البغاة واللصوص وقطاع الطرق، ولو بقتلهم ووجب على من حضره من المسلمين أن يكون معيناً له وناصراً له امثالاً لأمر الله ﷻ، ﴿ فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [الحجرات: ٩]، يعني ترجع الفئة الباغية المعتدية إلى الحق، ومتى رجعت إلى الحق لا ينتقم منها بعد ذلك، وإذا لولا مدبرين لا يتابعون فيقتلون، ولا تسلب أموالهم؛ لأن المهم هو الإذن في قتالهم حتى يفيئوا إلى الحق ويرجعوا عن فسادهم، ثم بعد ذلك يكف عنهم.

هذا حكم البغاة واللصوص وقطاع الطرق، فإن وجد الحاكم الشرعي حكم فيهم شرع الله، وإن لم يوجد، فكل من اعتدى عليه فله حق الدفاع عن نفسه وماله وحرمه، كما سبق بيانه ولو بقتل من بغى عليه واعتدى.

هذا مذهب أهل السنة والجماعة في ذلك.

وقوله: (وإنما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك، وينوي بجهده أن لا يقتل أحداً، فإن مات على يديه في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله، رجوت

له الشهادة، كما جاء في الأحاديث وجميع الآثار في هذا إنما أمرت بقتاله. ولم تُؤمر بقتله ولا أتباعه، ولا يُجيز^(١) عليه إن صُرع أو كان جريحاً) هذا بيان للكيفية التي يدفع بها المعتدى عليه عن نفسه، كيف يدفع البغاة واللصوص، وقطاع الطرق عن نفسه وماله؟ يدفعهم - كما أسلفت - بالأسهل فالأسهل، فإن تمادى المعتدي وحرص على قتل المعتدى عليه أو أخذ ماله أو هتك عرضه فله أن يدافعه ولو بقتله، ولتكن عند المعتدى عليه النية الصالحة بحيث لا ينوي قتل أحد؛ ولكن ينوي الدفع، فإذا لم يندفع المعتدي إلا بقتله جاز قتله ولا إثم، ولا حرج على المعتدى عليه، وهو إن قتل وهو يدافع عن نفسه وماله وعرضه فهو شهيد، لما ثبت عن النبي ﷺ أنه جاءه رجل وقال له: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي، قال: «لا تعطه» قال: فإن قاتلني. قال: «قاتله»، قال: فإن قتلته؟ قال: «هو في النار» قال: فإن قتلني؟ قال: «أنت شهيد»^(٢) فمن قتل دون ماله أو عرضه أو حرمة فهو شهيد، بشرط أن يكون من أهل الإيمان، والمعتدي باء بالخسران، لاسيما إذا قتل فقد أبعد الله، وهي عقوبة معجلة وأمره إلى الله إذا أفضى إليه.

وقوله: (وإن أخذه أسيرا فليس له أن يقتله، ولا يقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره إلى من ولاة الله، فيحكم فيه.) هذا هو الحق؛ لأنهم ليسوا كأسرى الكفار، إذا أخذ أسيرا فأصاب ذنبا أو اقترف منكرا يرفع أمره إلى الحاكم الشرعي؛ لأنه ليس كافرا ولا مملوكا؛ لأنه لا يصح الأسر فيهم

(١) في نسخة: يُجهز

(٢) مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد

مهتر الدم... حديث رقم (١٤٠).

إذا ولوا مدبرين ولا يجهز على جريحهم هؤلاء البغاة من قطاع طرق ولصوص ومعتمدين؛ وإنما لهم معاملة خاصة نص عليها القرآن الكريم، إلا إذا كان اللصوص في اعتدائهم قتلوا، فهؤلاء إذا رفع أمرهم إلى الوالي فإنه يقتلهم كما فعل النبي ﷺ بالعربيين الذين أعطاهم زودا من الإبل ليشربوا من ألبانها وأبوالها حتى يصحوا، فلما صحوا قتلوا الراعي وأخذوا الإبل، فخرج في أثرهم أصحاب النبي ﷺ حتى أمكنهم الله منهم، وجيء بهم إلى النبي ﷺ، فأمر أن يفعل بهم كما فعلوا بالرعاة، فقد سملوا أعينهم بالنار ففعل بهم مثل ذلك سملت أعينهم بالنار، وقتلوا وتركوا في الحرة كما فعلوا بالراعي، وهذا من باب المماثلة لا من باب المثلة المحرمة، فقد قال الله ﷻ: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وقال سبحانه: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، هذا منهج أهل السنة والجماعة في هذه القضايا - قضايا البغاة وقطاع الطرق واللصوص - من أهل الاعتداء من فرد أو أفراد على المرء المسلم ليهتكوا عرضه أو ينهبوا ماله أو يسفكوا دمه له أن يدافع عن نفسه بالأخف، ثم ينتقل إلى نوع الدفاع الذي يكون فيه سبب صرفهم وهزيمتهم، فإن لم يكن إلا بقتلهم فله أن يقتل من اعتدى عليه، ويدفنون فلا يحكم بكفرهم لأن الله سماهم مؤمنين فلهم أحكام المسلمين، وأمرهم إلى الله في اعتداءاتهم، وبغيهم على غيرهم من المسلمين والمسلمات.

وأما الذين في عهد النبي ﷺ - أي: العربيين - فإنهم كفروا بالله وحاربوا الله ورسوله، فهؤلاء تركوا في الحرة حتى ماتوا، ويقاس عليهم غيرهم ممن كفر مثل ما كفروا فلا حرمة له ويوارى حتى لا يؤذي المسلمين بجثته.

[لا نشهد لأحد من أهل القبلة بجنة ولا نار]

[قال: (١)] ولا [نشهد] (٢) على أحد من أهل القبلة بعمل يعمل به بجنة ولا نار، [نرجوا] (٣) للصالح و[نخاف] (٤) عليه، و[نخاف] (٥) على المسيء المذنب، و[نرجوا] (٦) له رحمة الله.

يقرر هذا الإمام والزاهد الورع النبيل من رفع الله به علم السنة يوم المحنة مذهب أهل السنة والجماعة، بأنهم لا يشهدون بالجنة إلا لمن شهد له النبي ﷺ، كالعشرة المبشرين بالجنة؛ الذين ورد ذكرهم في حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ» (٧)، ومثله عن رياح بن الحارث عن سعيد بن

(١) غير موجودة في اللالكائي ونسخة الألباني.

(٢) في اللالكائي: يشهد.

(٣) في اللالكائي: يرجو.

(٤) في اللالكائي: يخاف.

(٥) في اللالكائي: يخاف.

(٦) في اللالكائي: يرجو.

(٧) رواه أحمد (١/١٩٣).

والترمذي: في المناقب، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، حديث رقم (٣٧٤٧).

وصححه ابن حبان (١٥/٤٦٣ رقم ٧٠٠٢).

زيد بن نفيل رضي الله عنه قال: «أنا أشهد على رسول الله ﷺ بما سمعت أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ، فإني لم أكن أزوي عنه كذباً يسألني عنه إذا لقيته أنه قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وتاسع المؤمنين في الجنة». لو شئت أن أسميه لسميته - قال: - فضج أهل المسجد يناشدونه يا صاحب رسول الله من التاسع؟ قال: ناشدتموني بالله - والله عظيم - أنا تاسع المؤمنين، ورسول الله ﷺ العاشر، ثم أتبع ذلك يمينا قال: والله لَمْشهد شهده رجل يُعبر فيه وجهه مع رسول الله ﷺ أفضل من عمل أحدكم ولو عمر عمر نوح عليه السلام»^(١).

وكذلك يشهد أهل السنة لأفراد شهد لهم النبي ﷺ بالجنة من الرجال

(١) رواه أحمد في مسنده (١٨٧/١) واللفظ له.

وأبو داود: في السنة، باب في الخلفاء، حديث رقم (٤٦٥٠).

وابن ماجه في المقدمة، فضائل العشرة رضي الله عنهم، حديث رقم (١٣٣).

ورواه أحمد (١٨٧/١ و ١٨٨ و ١٨٩).

وأبو داود: في السنة، باب في الخلفاء، حديث رقم (٤٦٤٨ و ٤٦٤٩).

وابن ماجه في المقدمة، فضائل العشرة رضي الله عنهم، حديث رقم (١٣٤).

والترمذي: في المناقب، باب مناقب سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه حديث رقم

(٣٧٥٧)، من طرق عن سعيد ابن زيد بن عمرو بن نفيل. قال الترمذي: «هذا حديث حسن

صحيح. وقد روي من غير وجه عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ».

قلت: انظر كتاب «السنة» للحافظ أبي بكر بن أبي عاصم رضي الله عنه: باب فضائل العشرة

وتحرك الجبل بهم (٢/٩٤٦-٩٥٥)، تحقيق الأستاذ الدكتور: باسم بن فيصل الجوابرة

والنساء: كعكاشة بن محصن رضي الله عنه؛ لما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَّمُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمُرُّونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى رَفَعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هَذَا أُمَّتِي هَذِهِ؟ قِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. قِيلَ: انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ. فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلَأُ الْأَفْقَ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انظُرْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفْقَ، قِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»، ثُمَّ دَخَلَ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ وَقَالُوا: نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ، وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ، فَنَحْنُ هُمْ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَإِنَّا وُلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَالَ عَكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ: «سَبَقَكَ عَكَّاشَةُ»^(١).

وثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه؛ ففي الصحيح من رواية موسى بن أنس عن أبيه رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ. فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مُنْكَسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِبِشَارَةِ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ

(١) أخرجه: البخاري: كتاب الطب، باب من اکتوی أو کوی غیره، وفضل من لم یکتوی،

حديث رقم (٥٧٠٥)، واللفظ له، وفي مواضع أخرى نحوه.

ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير

حساب ولا عذاب، حديث رقم (٢٢٠).

لَسْتِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(١).

وفاطمة بنت رسول الله ﷺ وولديها الحسن والحسين - رضي الله عنهم أجمعين -؛ روى أحمد والترمذي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتَنِي أُمِّي مَتَى عَهْدُكَ - تَعْنِي - بِالنَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: مَا لِي بِهِ عَهْدٌ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا؟ فَتَأَلَّتْ مِنِّي، فَقُلْتُ لَهَا: دَعِينِي آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأُصَلِّيَ مَعَهُ الْمَغْرِبَ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَعْفِرَ لِي وَلَكَ. فَآتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ فَصَلَّيْتُ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ انْقَلَبَ فَبِعِغْتُهُ، فَسَمِعَ صَوْتِي فَقَالَ: «مَنْ هَذَا حُذَيْفَةُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا حَاجَتُكَ؟ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَلَا مَمْلُوكَ». قَالَ: «إِنَّ هَذَا مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ الْأَرْضَ قَطُّ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ، وَيُبَشِّرَنِي بِأَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٢).

وبلال بن رباح رضي الله عنه لما ثبت عند الشيخين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى

(١) رواه: البخاري في المناقب، باب علامات النبوة، حديث رقم (٣٦١٣)، وفي التفسير، باب قوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ الآية. حديث رقم (٤٨٤٦).
ورواه مسلم في الإيمان، باب كتاب الإيمان، باب مَخَافَةِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ، حديث رقم (١١٩)، من حديث ثابت عن أنس رضي الله عنه نحوه.

(٢) رواه: أحمد (٣٩١/٥ و٣٩٢).

والترمذي في كتاب المناقب، باب مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، حديث رقم (٣٧٨١) واللفظ له. وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل».

قلت: وله شواهد عن جماعة من الصحابة - رضوان الله عليهم - انظرها في الصحيحة للألباني رحمته الله تحت الحديث برقم (٧٩٦).

عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ؟
قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ
نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ»^(١).

وما عَزَّ وَجَلَّ، لما روى مسلم من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهَّرْنِي.
فَقَالَ: «وَيَحْكُ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ». قَالَ: فَارْجَعْ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ جَاءَ
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهَّرْنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيَحْكُ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ
اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ». قَالَ: فَارْجَعْ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهَّرْنِي.
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«فِيمَ أَطَهَّرُكَ؟» فَقَالَ: مِنَ الزَّنَى. فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَبِي جُنُونٌ؟» فَأُخْبِرَ
أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ. فَقَالَ: «أَشْرَبَ خَمْرًا؟» فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنَكَهَهُ فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ
رِيحَ خَمْرٍ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَزْنَيْتَ؟» فَقَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ،
فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ: قَائِلٌ يَقُولُ: لَقَدْ هَلَكَ؛ لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ.
وَقَائِلٌ يَقُولُ: مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلَ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزٍ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ
فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ: اقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ، - قَالَ: - فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ
جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ
ابْنِ مَالِكٍ». قَالَ: فَقَالُوا: غَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ.

(١) رواه: البخاري: كتاب التهجد، باب فضل الطهور بالليل والنهار، حديث رقم (١١٤٩)

واللفظ له، وفي فضائل الصحابة، باب: مَنَابِقُ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(٣٤ / ٥) معلقًا مختصرًا مقتصرًا على الشاهد منه.

ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، من فضائل بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حديث برقم (٢٤٥٨).

قال: - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قَسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ»^(١).

هؤلاء شهد لهم النبي ﷺ بالجنة، والمرأة التي كانت تُصرع في عهد النبي ﷺ وعدها إن صبرت على البلوى بالجنة فصبرت؛ ففي الصحيحين عن عطاء بن أبي رباح قال: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أَضْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبْرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ». فَقَالَتْ: أَصْبِرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا»^(٢).

ولكنهم يرجون الله للمحسن الذي أحسن في العمل أن يرحمه وأن يدخله الجنة، ويخافون عليه، ويخافون على المسيء من أهل الإسلام ممن يعمل الموبقات، يخافون عليهم لأنهم أتوا بأسباب العذاب، ويرجون له رحمة الله ولا ينزلون المحسنين جنة ولا المسيئين نارا؛ لأن هذا ليس للإنسان، وإنما يشهدون بما أخبر الله به، وهو أن المؤمنين في الجنة وأن الكافرين والمنافقين نفاقاً اعتقادياً وأهل الإلحاد - الذي يُخرج أصحابه من الملة - هؤلاء كلهم في النار، أي من مات على ذلك فهو في

(١) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب مَنِ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّانَا، الحديث برقم (١٦٩٥).

(٢) أخرج هذا الحديث:

البخاري: كتاب المرضى، باب فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ مِنَ الرِّيحِ، حديث رقم (٥٦٥٢).
ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يُصِيبُهُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ حُزْنٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، حديث رقم (٢٥٧٦).

النار وبئس القرار، وهذه الشهادة مبنية على خبر الله في نص القرآن، فقد وعد المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار، والله لا يخلف الميعاد، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ۖ (١٠٧) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٧ - ١٠٨] وتوعد الكافرين بالعذاب الأليم، كما قال سبحانه في عقوبة الكافرين: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾ [فاطر: ٣٦] وقال في وعيد المنافقين: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [نساء: ١٤٥].

* * *

ومن لقي الله بذنب [تجب] ^(١) له به النار تائباً غير مُصرٍّ عليه، فإن الله
 [ﷻ] ^(٢) يتوب عليه، ويقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

هذا تقرير لمعتقد أهل السنة؛ لأنهم علموا القرآن وفهموا معانيه وعملوا به، وعلموا من السنة وعملوا بها، فتبين لهم أن التائب من الذنب كما لا ذنب له، ومن اقترف ذنبا كبيرا ثم تاب، تاب الله عليه.

وأما الصغائر التي يكون الواقع فيها من أهل الإسلام والإيمان والإحسان فتكفرها أعمال، تكفرها الطهارة وتكفرها الصلاة والحج والعمرة والوضوء، وغيرها كلها كفارات للصغائر، وأما الكبائر فلا تكفر إلا بالتوبة، فمرتكبو الكبائر إن تابوا منها تاب الله عليهم، وبدل الله سيئاتهم حسنات وإن ماتوا وهم مصرون عليها استحقوا العذاب، وهم تحت المشيئة الإلهية، قال الله ﷻ: ﴿إِنْ جَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَرْنَا عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنَدَخَلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]، وقال سبحانه: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا نَفَعَلُونَ﴾ [الشورى: ٢٥]، وقال ﷻ: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢]، فالتوبة من كبائر الذنوب يمحو الله بها الذنوب، ومن مات بدون توبة وهو من أهل التوحيد فهو تحت المشيئة الإلهية إن شاء الله عفا عنه فلم يدخله النار وإن شاء عاقبه بقدر جريمته ثم يخرج الله بفضلته ورحمته ثم بشفاعة الشافعين من النار إلى الجنة. فتكون الجنة مآله ومستقره بما معه من توحيد وعمل، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

(١) في اللالكائي ونسخة الألباني: يجب.

(٢) زيادة من اللالكائي.

هَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ لِفَهْمِ الْحَقِّ وَالْعَمَلِ بِهِ، وَالْقَوْلِ بِهِ، وَنَشْرِهِ بَيْنَ النَّاسِ رَجَاءَ ثَوَابِ اللَّهِ وَخَشْيَةَ عِقَابِهِ.
وَالَّذِي يَجِبُ أَنْ يُفْهَمَ وَيُعْتَقَدَ أَنَّ مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا شَرْكًَا أَكْبَرَ أَوْ كُفْرًا أَكْبَرَ أَوْ نِفَاقًا اِعْتِقَادِيًّا أَوْ مِلْحَدًا إِحَادًا مَخْرَجًا مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ وَقُودُ النَّارِ وَبِئْسَ الْقَرَارُ.

* * *

ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب في الدنيا، فهو كفارته، كما جاء [في] (١) الخبر عن رسول الله ﷺ، ومن لقيه مُصِرًّا غير تائب من الذنوب التي [قد] (٢) استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله ﷻ (٣)، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، ومن لقيه [وهو كافر] (٤) عذبه ولم يغفر له.

نعم لقد ثبت عن النبي ﷺ أن الحدود كفارات، ما لم يستحل المكلف فعل المحرم ويموت على ذلك الاستحلال بدون توبة.

مثال ذلك قتل مؤمن عمدًا مستحلًا قتله، ومات على تلك العقيدة الفاسدة، استحل أمرًا محرماً معلوماً من دين الإسلام بالضرورة، وهذا وإن أقيم عليه الحد فإنه لا يكفر ذنبه، وإنما يكفر ذنب المسلم العاصي الذي أقيم عليه الحد وهو معترف بمعصيته غير مستحل لما حرم الله، فالحدود كفارات لغير المستحل وإن لم يتب؛ لحديث عبادة بن الصّاميت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ: أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادِنَا، وَلَا يَعْضَهُ بَعْضُنَا بَعْضًا، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَتَى مِنْكُمْ حَدًّا فَأَقِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمَرُهُ إِلَى اللَّهِ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ» (٥).

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) زيادة من نسخة الألباني.

(٣) زيادة من اللالكائي وفي طبقات الحنابلة: تعالى.

(٤) في اللالكائي وطبقات الحنابلة: كافراً. وفي نسخة الألباني: من كافر.

(٥) البخاري: في الإيمان، باب (١١): حدثنا أبو اليمان.. حديث رقم (١٨)، وفي

الحدود، باب توبة السارق، حديث رقم (٦٨٠١).

ومسلم: في الحدود، باب باب الحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا، حديث رقم (١٧٠٩)، واللفظ له.

ومما ينبغي التنبيه عليه هو أن القتل فيه ثلاثة حقوق:
حق للمقتول وهذا لا يمكن استيفاءه أو الاستحلال منه إلا يوم
القيامة.

وحق لله ﷻ يسقط بالتوبة؛ لأن الله واسع المغفرة.
وحق لولي الدم وهو بالخيار فيه بين القصاص وبين العفو مجانا وبين
العفو إلى الدية، وما صولح عليه من المال الزائد عن الدية، وليس له غير هذا،
وحق صاحب الدم المقتول بين يدي الله ﷻ ولا يظلم ربك أحدا.
وبقية الحدود كالزنا والسرقه وشرب الخمر وقذف المحصنات وما
شاكل ذلك، هذا إذا أقيمت الحدود على أهلها صارت كفارة لذلك الذنب
الذي ارتكبه وأقيم عليه الحد.

وقوله ﷻ: (ومن لقيه مُصِرًّا غير تائب من الذنوب التي استوجب
بها العقوبة فأمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، ومن لقيه وهو
كافر عذبه ولم يغفر له.)

قد سبق الكلام عن عصاة الموحدين وأنهم تحت المشيئة الإلهية
ومآلهم إلى الجنة، أي إن شاء الله عاقبهم بالنار، وإن شاء عاقبهم بدون
ذلك، ولم يدخلهم النار، فالحكم إليه، وهو العالم بأحوال عباده ومآل
العاصي المسلم إلى الجنة، يشفع فيه الشافعون بأمر الله، ويخرج الله
-تَبَارَكَ وَتَعَالَى- من النار أقواما قد امتحشوا، وصاروا حممًا فيلقون في
نهر على باب الجنة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل حتى تكتمل
أجسادهم، وتعاد إليهم أرواحهم، ويدخلون الجنة فلا يرون أن أحداً أُعطي
أفضل منهم.

وأما المشرك الذي مات على الشرك الأكبر والكفر الأكبر والنفاق الاعتقادي والإلحاد المخرج من الملة من يهود ونصارى ووثنيين ومجوس وملاحدة ومنافقين نفاقاً اعتقادياً، هؤلاء لا شفاعة فيهم، ولا يغفر الله لهم ذنوبهم؛ لأنه حرم ذلك على الكافرين والمشركين والمنافقين والملاحدة إلحاداً مخرجاً من الملة كما قال ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، فأهل السنة والجماعة مشوا على هذا النص الكريم الذي أخبرنا الله فيه بأنه لا يغفر للمشركين أبداً على اختلاف أصنافهم وتعدّد جرائمهم وكفرهم.

* * *



[شرعية إقامة الحد على الزاني المحصن]

والرجم حق على من زنا وقد أحصن، إذا اعترف أو قامت عليه بينة، وقد رجم رسول الله ﷺ وقد رجمت الأئمة الراشدون.

هذا مذهب أهل السنة والجماعة في إقامة الحد على الزاني المحصن، تطبيقاً لشرع الله المطهر وتنفيذاً لأحكامه المحكمة، وأنه يُرجم حتى يموت، ولكن بحكم الحاكم الشرعي الذي ولاه الوالي المسلم، أو بحكم الوالي المسلم، يرجم الزاني المحصن، والمراد به من وطئ في نكاح صحيح فإنه يصبح محصناً، فإذا زنى أقيم عليه الحد، وهو الرجم، فيبرز للناس ويرجم حتى يموت، والله المرجو أن يكفر ذنبه ويدخله الجنة.

فإن كان امرأة حفر لها وغطيت بشياها، وترجم حتى تموت وأما الرجل فإنه يُحفر له ويرجم أيضاً فإن خيف الفرار منه وثق ويرجم حتى يموت، ويكون هذا الحد الذي أقيم عليه كفارة لذلك الذنب الذي وقع منه، وهذا حصل في عهد النبوة ورجم النبي ﷺ من الذكور والإناث، فرجم ماعزاً عندما زنا وأتى بنفسه تائباً وندماً ومفضلاً عقوبة الدنيا على عقوبة الآخرة، فأقام النبي ﷺ عليه الحد باعترافه، وصلى عليه، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْتَرَفَ بِالزَّانَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى شَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ. قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبِكَ جُنُونٌ»؟ قَالَ: لَا. قَالَ: «أَخَصَنْتَ»؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ فَرَّ، فَأَذْرِكُ فَرَجِمَ حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا وَصَلَّى عَلَيْهِ»^(١)، وأخبر بأنه في أنهار الجنة كما روى ذلك أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ سمع رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه: انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب. فسكت عنهما ثم سار ساعة، حتى مر بجيفة حمار سائل برجله فقال: «أين فلان وفلان؟» فقالا: نحن ذان يا رسول الله. قال: «انزلا فكلًا من جيفة هذا الحمار». فقالا: يا نبي الله من يأكل من هذا؟! قال: «فما نلتما من عرض أحيكما أنفا أشد من أكل منه، والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينقمس فيها»^(٢).

وهذه شهادة من النبي ﷺ من معجزاته وإكرام الله له إذ أطلعه على ما شاء من علم الغيب.

- وقد ورد في شأنها ما رواه مسلم في صحيحه عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن امرأة من جهينة أتت نبي الله ﷺ وهي حُبلى من الزنى فقالت: يا نبي الله أصبت حدًا فأفمهُ عليّ، فدعا نبي الله ﷺ وليها فقال: «أحسن إليها، فإذا وضعت فائتني بها». ففعل، فأمر بها نبي الله ﷺ فشكت عليها ثيابها، ثم أمر بها فرجمت، ثم صلى عليها، فقال له عمر: تُصلي عليها يا نبي الله وقد زنت؟! فقال: «لقد تابت توبة لو قُسمت بين سبعين من أهل المدينة لو سعتهم، وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها

(١) صحيح البخاري: كتاب المحارِبين، باب: الرجم بالمصلّي، حديث رقم (٦٨٢٠).

(٢) سنن أبي داود: كتاب الحدود، باب رجم ماعز بن مالك، حديث رقم (٤٤٢٨)، من

رواية أبي الزبير عن عبد الرحمن بن الصامت - ابن عم لأبي هريرة - عن أبي هريرة

قلتُ: هنيئًا لِمَاعَزِ الْجَنَّةِ بِشَهَادَةِ مَنْ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى الرَّسُولِ الْكَرِيمِ عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ أَزْكَى الصَّلَاةِ وَأَتَمَّ التَّسْلِيمِ لِأَنَّهُ تَابَ تَوْبَةً عَظِيمَةً، وَقَدْ جَادَ بِنَفْسِهِ، وَالْإِنْسَانُ يَبْخُلُ بِنَفْسِهِ عَنِ الْقَتْلِ؛ لَكِنَّهُ ﷺ فَضَلَ الْعُقُوبَةَ الدُّنْيَوِيَّةَ عَلَى الْعُقُوبَةِ الْآخِرَوِيَّةِ، فَعَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَأَخْبَرَ نَبِيَّهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- بِذَلِكَ.

وَرَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ الْغَامِذِيَّةَ الَّتِي جَاءَتْ بِنَفْسِهَا تَائِبَةً طَالِبَةً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ بِالْحَاحِ، فَلَمَّا أَعْرَضَ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتْرِيدُ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا. أَلَحَّتْ فِي طَلْبِ إِقَامَةِ الْحَدِّ إِلْحَاحًا مِنْ صَمِيمِ الْقَلْبِ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: أَذْهَبِي وَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطَمِيهِ، فَأَرْضَعْتَهُ حَتَّى فَطَمْتَهُ، وَأَتَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً ثَانِيَةً، وَمَعَهَا ابْنُهَا يَأْكُلُ خَبِزًا، لِتَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَيْهَا، بَعْدَ ذَلِكَ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَشَدَّ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا وَأَنْ يَحْفَرَ لَهَا وَتُرْجَمَ وَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَصَلَاتُهُ عَلَيْهَا شَهَادَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا بِأَنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ لِأَنَّ التَّائِبَ مَرْحُومًا، وَالْمَرْحُومَ يَدْخُلُهُ اللَّهُ ﷻ الْجَنَّةَ، وَقَدْ وَرَدَ فِي شَأْنِهَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَصَلِّيْ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ زَنْتِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قَسَمْتَ عَلَى سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوْ سَعْتَهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا» وَقَدْ سَبَقَ قَرِيبًا .

وهذا ما يقرره أهل السنة والجماعة، ويسير عليه اللاحق كالسابق،

(١) صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب مَنْ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّوْنِ، الْحَدِيثُ بِرَقْمِ (١٦٩٦).

وقد يُقام الحدّ بالشهادة إن لم يعترف الزاني، وشهد عليه أربعة عدول أقيم عليه الحد ولو لم يعترف، وشهادتهم يُدلون بها على نسق واحد لا يختلفون بأنهم رأوا الزاني يفعل بالزانية رأي العين، فيقام بتلك الشهادة الحد سواء كان جلدًا أو رجماً والله المستعان.

تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة

معلومات

t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah
رابط الدعوة

الإشعارات
معطلة

[تبديع من انتقص أحداً من صحابة رسول الله ﷺ]

ومن انتقص [أحداً]^(١) من أصحاب رسول الله ﷺ، أو أبغضه [بـ]^(٢) حدث كان منه، أو ذكر مساوئه، كان مبتدعاً، حتى يترحم عليهم جميعاً، ويكون قلبه لهم سليماً.

في هذا الأصل العظيم من أصول أهل السنة بيان لموقف أهل السنة والجماعة من أصحاب رسول الله ﷺ الذي يجب أن نسير عليه، وأن يسير عليه كل مسلم ومسلمة، ألا وهو الكف عن مساوئهم، وأنه إن حصل منهم شيء من المخالفات فإنه مغمور في بحور حسناتهم، ولا يجوز لأحد أن يخوض في ما اختلفوا فيه أو جرى بينهم من الاقتتال أو نحو ذلك، ولا يجوز التنقص لأحد أبداً من أصحاب النبي ﷺ لنهي رسول الله ﷺ عن ذلك بقوله: «لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَفَقَّ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(٣).

فأهل السنة والجماعة تراهم يترضون عن أصحاب رسول الله، ويرون

(١) في طبقات الحنابلة: واحداً.

(٢) في اللالكائي وطبقات الحنابلة: لـ.

(٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل أصحاب، باب تحريم سب أصحاب النبي ﷺ، حديث رقم (٢٥٤٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة، باب (٥)، حديث رقم (٣٦٧٣).

ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب تحريم سب أصحاب النبي ﷺ، حديث رقم (٢٥٤٠)، كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه نحوه، بلا تكرير النهي.

أن محبتهم فرض فرضه الله وفرضه الرسول - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، والرضا عنهم باطنًا وظاهرًا، والكف عن معائبهم، وأن ما ذكر عنهم ما كان منه كذبا، فلا يصدق، وما زيد فيه ونقص منه فلا يؤخذ به، وما صح أنه فعلوه يحسن بهم الظن، ولا يخوض أحد في ذلك، وخطوهم مغمور في جانب حسناتهم ومنها الصحبة التي امتازوا بها عن غيرهم. ومن ذلك:

شهادة النبي ﷺ لهم بقوله: «خيركم قرني»^(١) لذا لا يتنقص أحدًا من أصحاب النبي ﷺ إلا مبتدع ضال عن منهج أهل السنة والجماعة.

هذا هو الموقف الصحيح، فلا يجوز فعل الخوارج قاتلهم الله أنى يؤفكون، ولا فعل الروافض، عليهم من الله ما يستحقون.

فإن الخوارج كفّروا بعض أصحاب النبي ﷺ كعلي ومن معه ﷺ وقاتلوهم واستحلوا دماءهم.

والروافض غلوا في حب آل البيت، وجفوا ببقية أصحاب النبي ﷺ؛ بل وكفروهم وفي مقدمة من كفروا منهم أبو بكر وعمر، وقالوا عنهما صنمي قریش، وبقية أصحاب النبي ﷺ، اعتبروهم من أهل التعاون على الإثم والعدوان، كما اعتبروهم منافقين بعد النبي ﷺ؛ لأنهم خانوا في الوصية المزعومة زعموا، وكذبت الروافض وضلت الخوارج، وهدى الله أهل السنة والجماعة، فعرفوا لأصحاب النبي ﷺ قدرهم وحقهم، ولم يدعوا لهم العصمة، ولم يخوضوا فيما شجر بينهم وهم أفضل الأمة بعد النبي ﷺ على اختلاف مراتبهم ومنازلهم في الفضل، كما هو موضح في كتاب أهل السنة كثر الله سوادهم، وغفر لموتاهم، ورفع قدر الأحياء منهم ليغيظ بهم أهل البدع على اختلاف ضلالهم.

(١) تم تخريجه في الصفحة (١٠٩).

[أُسئلة الدرس]

سؤال ٣٠: سمعنا من بعض من ينتسب إلى أهل العلم في بعض الغرب بأنه لا فرق بين الخوارج والبغاة، ثم استدل بقول علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ قال في الخوارج: هم إخواننا بغوا علينا، فقال فيهم لما سئل عنهم: هم من الكفر فروا.، وقال بعدها: وهذا يستفاد منه أن السلف كانوا لا يكفرون الفرق الإسلامية فهل هذا الكلام صحيح أنه لا فرق بين الخوارج والبغاة؟

الجواب: على كل حال الخوارج أهل عقيدة فاسدة، وهذه العقيدة هي الحكم على العصاة، إن لم يتوبوا من موبقاتهم، وهم من أهل التوحيد والصلاة والصيام، وماتوا ولم يتوبوا، حكموا عليهم بالخلود في النار بحجة أن من دخل النار لا يخرج منها، وحكموا عليهم في الدنيا بالكفر المخرج من الملة، هؤلاء الخوارج هذه عقيدتهم، بخلاف البغاة؛ البغاة يبغى بعضهم على بعض، ولم يحكم عليه بالكفر، ولم يحكم عليه بالخلود في النار، لذا فليس البغاة كالخوارج، فالبغاة إما أن يكونوا من أهل الإسلام وإما أن يكونوا من غيرهم كأهل الكفر والبدع والخوارج يطلق عليهم خوارج، وهم مع عقيدتهم الفاسدة بغاة أيضًا باعتداءاتهم على ولاية أمور المسلمين، وعلى أهل السنة في كل زمان ومكان.

وينبغي أن يُعلم أن البغاة قوم لهم شوكة يخرجون على الإمام يطالبون بحقوق إما بجلب مصالح أو دفع مظالم، وهذا خروج من البغاة؛ لكن ليس معتقدتهم كمعتقد الخوارج وهو الحكم بالكفر على عصاة الموحدين إن ماتوا بدون توبة، ولا يكفرون الحكام المسلمين إن وقعوا في معاصي

كما تفعل الخوارج.

وإما أن يكون البغاة من بعض الناس على بعض أي طائفة تبغي على طائفة، وهؤلاء ليسوا كالخوارج في الاعتقاد، فقد يكون من أجل المال، أو من أجل الانتقام، ولم يحكموا على الفئة المعتدى عليها بالكفر، والله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- سمى البغاة مؤمنين إذا كانوا من أهل الإسلام، كما في الآية الكريمة في سورة الحجرات قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا آلِيَّيْنِي﴾ [الحجرات: ٩] الآية.

وأما قول علي رضي الله عنه: هم من الكفر فرّوا. بمعنى أنهم فعلوا ما فعلوا من التكفير والتقتيل متأولين نصوص القرآن، واقتنعوا فيها على فهمهم كقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وقالوا: إن عليا حكم الرجال والله يقول: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ فقد كفر علي؛ لأنه قدم حكم الرجال على حكم الله، وهو تأويل فاسد باطل.

فأصحاب رسول الله أعلم بتفسير القرآن من الخوارج، إنما أهل السنة وأئمتهم الصحابة يتورعون في التكفير، لا يطلقون التكفير إلا على من كفره الله تعالى في القرآن، أو الرسول -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- في السنة، أو أجمع المسلمون على كفره.

فأما الفرق الإسلامية ومنهم الخوارج فإن أهل السنة منهم من كفرهم بعد قيام الحجة عليهم، وتفنيده الشبه التي يُدلون بها، كما صنع معهم ابن عباس رضي الله عنهما، ورجع منهم جمع غفير، وامتنع الباقر فبرزوا للقتال، ومن أهل السنة من لم يكفرهم، كما قال علي رضي الله عنه: «هم من الكفر فرّوا وهم إخواننا بغوا علينا».

والمهم أن المبتدع - كما تكرر معكم - لا يخلو من حالين:

إما أن تكون بدعته تكفره بشهادة القرآن ومن أنزل عليه الفرقان أو ما أجمع عليه المسلمون الذين لا يجتمعون على ضلالة، فالحكم عليه بالكفر لا يتوقف فيه أحد.

وإما أن تكون بدعته لا تكفره بنص القرآن ونص السنة وإجماع المسلمين.

ولو حصل في ذلك خلاف بين أهل العلم، بين مكفر ومفسق فالتوقف وعدم إطلاق الكفر أفضل من الوقوع في التكفير ومنهج التكفير، والحكم لله - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - في جميع الأمور ﴿وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٧٠].

سؤال ٣١: هل ثبت عن السلف أنهم كفروا ببعض الفرق الإسلامية؟

الجواب: نعم السلف كفروا الجهمية لأنهم غلاة في باب الأسماء والصفات، فقد نفوا عن الله ما أثبتته القرآن، نفوا عن الله أسماءه الحسنی و صفاته العليا والله أثبتها، فكذبوا القرآن ومن كذب القرآن أو حرفا واحدا من القرآن فقد كفر بدون شك، ولهذا أخرج كثير من السلف الجهمية من الفرق الإسلامية ولا كرامة، ولا أسف عليهم لأنهم شبّهوا الله بالعدم المحض، وكذبوا نصوص الكتاب والسنة فصاروا بذلك أعداء الله وأعداء رسوله وأعداء للإسلام والمسلمين.

سؤال ٣٢: هل علم النبي ﷺ بالغيب مطلق أو مقيد؟

الجواب: ما أخبره الله به من أمر الغيب قال به، ولا يخبر عن شيء من المغيبات من تلقاء نفسه أبداً، كما قال الله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤]، وقال - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عنه: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا

ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتَ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ
السُّوءُ إِن أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿ [الأعراف: ١٨٨]، فكم من قضايا كان
يسأل فيها النبي ﷺ وما نزل عليه فيها شيء ولم يقل فيها شيئاً حتى ينزل
الوحي، وأمثلة ذلك كثيرة جداً في القرآن الكريم من ذلك:

جاء رهط من اليهود وقيل من المشركين فسألوه وقالوا له: ما معنى
الروح؟ فما أعطاهم جواباً حتى أنزل الله ﷻ: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ
الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]، وهم أصحاب
تعنت ومكيدة؛ لأن كلمة الروح تطلق ويراد بها أحد ثلاثة معاني:
تطلق الروح ويراد بها أرواح المخلوقات.

وتطلق ويراد بها جبريل -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-؛ لأن الله سماه
الروح الأمين، روح القدس ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ [الشعراء: ١٩٣].
وتطلق ويراد بها القرآن كما قال ﷻ: ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ
أَمْرِنَا ﴾ [الشورى: ٥٢].

فقالوا: إذا أجب بواحدة، نقول: لا، المراد الثانية أو الثالثة، ليثبتوا
خطأ على النبي ﷺ، فجاء القرآن فقطع دابرهم، وألقمهم الحجر، ﴿ قُلِ
الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ فأرواح المخلوقات من أمر الله هو الذي أمر بأن تنفخ
الأرواح في أجساد المخلوقات، ونزول القرآن بأمر الله ﷻ وهو صفة من
صفاته، وروح القدس بأمر الله ينزل، ﴿ وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَبَكِّنَ
أَيْدِينَا وَمَا خَلَقْنَا ﴾ [مريم: ٦٤] فبطل مكرهم، وخاب سعيهم، ولا يستغرب
الخبث من الكافرين سواء كانوا يهوداً أو نصارى أو وثنيين.

سؤال ٣٣: ما ردكم أحسن الله إليكم على من يقول: أن الحاكم المسلم إذا لم يحكم بالشرعية كاملة، فإنه يجوز الخروج عليه، ولا يشرع الإنكار على من خرج على هذا الوالي؟

الجواب: هذا قول باطل، لا يقول به أهل السنة والجماعة العارفون بمنهج السلف الصالح، إنما الحاكم المسلم إذا قصر في شيء أو وقع في مظلمة، لا تخرجه من دائرة الإسلام، بل ينصح ممن يحسنون النصيحة، وهم أهل العلم، ويوجه التوجيه السليم، ويدعى له حتى يفيء إلى الحق.

وأما الخروج عليه فلا يجوز، ولما ارتكب الخليفة المأمون -بل ثلاثة من خلفاء الدولة العباسية- عقيدة منكرة وهي القول بخلق القرآن، أولهم المأمون والمعتصم والواثق، ثلاثهم مشوا على هذه العقيدة الفاسدة، وأئمة العلم في زمنهم وعلى رأسهم الإمام أحمد رحمهم الله جميعاً، فلم يرض أئمة العلم بالخروج عليهم أبداً، وصبروا وصابروا؛ لأنهم يعرفون بأن هؤلاء الخلفاء أفنعمهم المفسدون في الأرض المعتزلة؛ إمامهم آنذاك ابن أبي دؤاد ومن معه من أهل الفساد، فجاء أهل بغداد إلى الإمام أحمد وهو سجين ومتعب ومرهق فقالوا له: يا إمام تفاقم الأمر ووصل الرجل إلى هذا الحد أفلا نخرج عليه ونخلع بيعته؟ فقال لهم: لا هذا خلاف الآثار، يعني خلاف السنة، اصبروا لا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين.

فجاء الفرغ لما جاءت خلافة المتوكل وتبصر في الأمر وحصلت مناظرة بين ابن أبي دؤاد وبين إمام أهل السنة، ففشل المعتزلي بإقامة الحججة عليه من الإمام، فألغى الخليفة المتوكل ذلكم الاعتقاد الفاسد وأمر بإكرام الإمام أحمد وأذن له بالتدريس ونشر السنة، فجلى الله -تبارك وتعالى- تلك الغمّة، وأطفأ تلك الفتنة التي كانت العاقبة الحميدة للحق وأنصاره

والعاقبة الوخيمة لأهل البدع ووثائق التاريخ شاهدة بذلك.

وهذه نتيجة الصبر وطريقة أهل السنة والجماعة مع السلاطين والولاة لما لهم من الأهمية وإن ظلموا وإن جاروا، وإن حصل في مملكتهم غير الحق.

ورحم الله الإمام ابن تيمية الذي قال: ستون سنة بإمام جائر خير من ليلة بدون إمام. وقال الفضيل بن عياض رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لجعلتها في السلطان»، وما ذلك إلا لأهميته؛ لأنه بصلاحه يصلح الله العباد والبلاد وينقطع دابر الفتن والفساد.

سؤال ٣٤: هل يأخذ أمير القبيلة حكم الحكام فيسمع له ويطاع وإن أخذ مالي وضربي وظلمني؟

الجواب: إذا كان الأمير مفوض من قبل السلطان فما عمله في حدود صلاحيته وحدود الشرع فهو حق، وأما إذا كان حكم قبلي، أي يجتمع جماعة ويقولون: أميرنا فلان، لاسيما في بطن إمارة ولاية، فلا يؤخذ بحكم أمير القبيلة ولا تنفذ أحكامه إلا أن يكون مرشحا من قبل صاحب الولاية العامة السلطان أو الخليفة أو الملك أو الرئيس أو الأمير الذي له بيعة في أعناق شعبه.

وإنما مهمته أنه رجل أمن إذا كان مفوضاً من قبل الولاية ليكون مسؤولاً عن أحوال الرعية، ينقل للوالي ما حصل، والوالي له نوابه في القضاء والفتوى وتنفيذ الأحكام والإبرام في القضايا.

سؤال ٣٥: ما الفرق بين صاحب البدعة والمبتدع، ومتى يحكم على الشخص أنه مبتدع أو صاحب بدعة ومن يحكم عليه؟

الجواب: الذي يحكم على البدعة وعلى المبتدع هم أئمة العلم المجتهدون، الذين يحسنون الأدلة والاستدلال بها، وليس لكل أحد أن يحكم بالبدعة، والبدعة كما تعرفون خلاف السنة، أمر مبتدع محدث زاده المبتدع في شرع الله، فإذا وزن بالشرع الشريف وما قبله الشرع، فصار بدعة محدثة نهى عنها النبي ﷺ بقوله: «وإياكم ومحدثات الأمور»^(١)، فمن أحدثها وابتدعها ودعا الناس إليها ونشرها فهو المبتدع، وكذلك من قبلها ويؤين له بأنها بدعة فأبى فهو مبتدع ولا شك، بخلاف من غرر به ووقع في بعض بدع المبتدعين فلا يستعجل عليه صاحب السنة بالحكم عليه بالبدعة، ويعلن بأنه مبتدع؛ ولكن يعلمه أولاً، فإذا علمه وطلب منه الدليل، وأقام الدليل فأبى إلا أن يبقى على بدعته اتباعاً لفلان فهو مبتدع؛ لأنه عرض عليه الحق فرفضه وهو مستكبر أيضاً كما النبي ﷺ: «الكبر بطر الحق وغمط الناس»^(٢)، فبطر الحق رفضه أي يعرض الحق على الإنسان ثم يرفضه هذا متكبر، وإذا أبى إلا أن يلازم البدعة فهو مبتدع.

فلا بد من التفصيل في المقام، والقول في هذا كما أسلفت لأهل العلم الذين يميزون دائماً بين السنة والبدعة، ويزنون الأعمال بميزان الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، هؤلاء هم الذين يحكمون في هذه القضية وأمثالها من القضايا المتعلقة ببيان الهدى من الضلال المبين، وأهل السنة من المبتدعين الزائغين.

* * *

(١) سبق تخريجه في الصفحة (١٣).

(٢) مسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، حديث رقم (٩١).

[تفسير النفاق]

والنفاق هو: الكفر، أن يكفر بالله ويعبد غيره، ويُظهر الإسلام في العلانية، مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ.

[وقوله ﷺ: ^(١) «ثلاث من كن فيه فهو منافق» ^(٢) هذا على التغليظ، نرونها كما جاءت، ولا نفسرها.

لقد ذكر الله -تبارك وتعالى- في صدر سورة البقرة طبقات الناس، فذكر المؤمنين ووصفهم بصفات تميزهم.

فذكر من صفاتهم: الإيمان بالغيب، وهو كل ما غاب عن الإنسان فلم يره ولم يلمسه.

ومن صفاتهم: النفقة الواجبة والمستحبة من الأموال وكذلك من العلم.

والصفة الثالثة: إقامة الصلاة بما تحمل كلمة إقامة من معنى أي إقامة كاملة.

والصفة الرابعة: الإيمان بما أنزل على محمد ﷺ من الكتاب والسنة، بفهم سلف الأمة.

والخامسة: الإيمان بما أنزل الله من كتاب وبما أرسل من رسل.

والسادسة: الإيمان باليوم الآخر وما يكون فيه وقبلة وبعده من الحياة

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) البخاري: كتاب الإيمان، باب علامات المنافق، حديث رقم (٣٣، ٣٤).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، حديث رقم (٥٨، ٥٩).

البرزخية والحياة الأخروية.

هذه بعض صفاتهم ولكنها من أمهات صفات المؤمنين وأصول عقيدتهم.

هذه الطبقة أتباع المرسلين من المهاجرين والأنصار والذين جاءوا من بعدهم وهم علىٰ منهجهم إلىٰ يوم القيامة يقولون: ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان.

والطبقة الثانية الكفار علىٰ اختلاف مللهم الوثنيون واليهود والنصارى والمجوس والملاحدة، وهؤلاء شرّ الخلق ذكرهم الله ﷻ بصفاتهم ومن أبرزها:

أنهم لم يستجيبوا للمرسلين؛ بل أعرضوا عن دعوة المرسلين ومن دعا بدعوتهم ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦٦]، وبين الله بعد ذلك عقوبتهم الدنيوية والأخروية.

والصنف الثالث المنافقون والعياذ بالله النفاق الاعتقادي، ذكرهم الله بالتلون، وتغير الوجوه، وأنهم يخفون الشر ويظهرون الخير، ويبغضون الإسلام والمسلمين، ومن تشبه بهم من أهل البدع فهو منهم فيما تشبه بهم فيه.

وفي هذا المقطع بيان لحال المنافقين النفاق الاعتقادي، وأنهم أهل شر وأضر علىٰ الإسلام والمسلمين من الكفار الصرحاء بكفرهم، لذا كان عذابهم أشد من عذاب الكفار كما قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥]، ومن تاب من أهل المعاصي عموما من الشرك أو مما دونه من كبائر الذنوب توبة صادقة قبل

الله توبته لأنه واسع المغفرة.

ومما ينبغي بيانه أن النفاق على نوعين:

نفاق اعتقادي وهو الذي تحدثنا عنه الآن، وأنه مخرج من الملة، وأصحابه شر الخليقة.

ونفاق عملي يُعتبر من كبائر الذنوب، ولا يخرج عن ملة الإسلام، وهو المنصوص عليه في قول النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -: «آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان» وفي رواية: «وإذا خاصم فجر»، وفي رواية: «وإذا عاهد غدر»، (١) خمس علامات وردت بها النصوص، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، هذا النفاق العملي - والعياذ بالله - وهو خطير؛ وشر مستطير لأن الكذب يهدي إلى الفجور - كما قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» (٢).

ولأن الكذب من الصفات التي تشين المسلمين والمسلمات، سواء الكذب على الله أو الكذب على رسول الله ﷺ أو الكذب على الناس.

(١) سبق تخريجه في الصفحة (١٦٥).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: في كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿يَكْفُرُ بِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، وَمَا يُنْهَى عَنِ الْكُذِبِ، حديث رقم (٦٠٩٤). ومسلم في صحيحه: في كتاب البر والصلة والآداب، باب قُبْحِ الْكُذِبِ وَحُسْنِ الصِّدْقِ وَفَضْلِهِ، حديث رقم (٢٦٠٧)، واللفظ له. كلاهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

هذا التقسيم هو منهج أهل السنة والجماعة للنفاق، ولكل من النوعين أقسام دلت عليها النصوص من الكتاب والسنة:

١- النوع الأول: منهما اعتقادي وهو الذنب العظيم المخرج من ملة الإسلام، وأدلته وأمثله واضحة في القرآن الكريم في آيات محكمات واضحة المعاني والدلائل، منها ما جاء في سورة البقرة التي تحطم السحرة لعظم قدرها، وجلاء نصوصها، كقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (٨) يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٩) فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (١٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ (١٢) وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ (١٣) وَإِذَا لُقُوا بِالَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا حَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِيهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ (١٤) اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ (١٥) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَحَت بِتِجَارَتِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (١٦) مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ (١٧) صُمُّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ (١٨) أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِيٓءِذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ (١٩) يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوًا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ ؕ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿ [البقرة: ٨-٢٠]، فإن هذه الآيات قد أوضحت أسرارهم، كما جاءت آيات كثيرة في سورة التوبة التي سميت بالفاضحة ففضحتهم، وكما

جاء بيان نفاقهم وفساد معتقداتهم في سورة كاملة سميت بهم هي سورة المنافقين، لأنها في بيان صفاتهم القبيحة الدالة على غاية كذبهم، ووضوح كبريائهم، ونهاية جبنهم، ووضوح غدرهم، وشدة عداوتهم للإسلام والمسلمين.

أنواع النفاق الاعتقادي ستة

النوع الأول: التكذيب للرسول ﷺ: وهذا أكبر الأنواع الستة وضوحًا، وأشدّها خطرًا، لكونه تكذيبًا بالدين كله أصولًا وفروعًا، فرائض وواجبات، ومستحبات ومحرمات، وكل ذلك جاء به الرسول الكريم الصادق المصدوق الذي زكاه ربه ظاهره وباطنه، قوله وفعله، كما قال ﷺ: ﴿وَالنَّجْرُ إِذَا هَوَىٰ ۖ (١) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ (٢) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾ [النجم: ١-٥].

النوع الثاني من أنواع النفاق الاعتقادي هو: بغض بعض ما جاء به الرسول ﷺ: وهو خطير على المسلمين؛ إذ قد يقع فيه بعض المسلمين لجهله بحق المصطفى الكريم ﷺ، فتراه ينكر بعض الأحكام التي جاء بها رسول الإسلام - عليه الصلاة والسلام -، ويردها، وربما فضل غيرها عليها من كلام البشر ونحاة أفكارهم تفضيلًا قلبيًا، فيقع في داء النفاق الأكبر الذي يوجب الخلود في النار؛ بل في أشد دركاتها.

النوع الثالث من أنواع النفاق الأكبر: بغض الرسول محمد ﷺ، أو بغض شيء مما أتى به.

النوع الرابع من أنواع النفاق الاعتقادي المخرج من الملة: بغض شيء مما أتى به النبي ﷺ: لأنه لا تحبه نفوسهم، ولم يتفق مع أهوائهم الشيطانية

ورغباتهم الشهوانية، ولو عمل به وهو يبغضه فهو ناقض لإسلامه إن كان قبل ذلك مسلماً حقيقة، فإذا وجد مكلفٌ يصلي ويصوم ولكنه يبغض الصلاة ويبغض الصوم مثلاً بدعوى أنهما يشقان على النفوس والأجسام فليس معه من الإسلام شيء.

النوع الخامس من أنواع النفاق الاعتقادي المخرج من ملة الإسلام
هو: الفرح والسرور والاستبشار بالضعف والانخفاض لدين الرسول الكريم ﷺ: وهو دين الحق الذي هو الإسلام، الذي أكرم الله به من شاء من عالم الإنس وعالم الجن فأعزهم به في الدنيا، وجعلهم سادات الناس وقادتهم فيها، وجعل حياتهم به حياة طيبة مباركة في الدنيا والبرزخ والآخرة، ورحم الله الفاروق الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي حفظ عنه أنه قال: «نحن قوم أعزنا الله بالإسلام فلن نبتغي العزة بغيره»^(١).

النوع السادس وهو الأخير من أنواع النفاق المخرج من الملة الكراهية
لانتصار دين الرسول ﷺ: والمعلوم من أحكام الشريعة أن جميع الكفار والمنافقين النفاق الاعتقادي يكرهون أن يكون انتصاراً لدين الرسول ﷺ لبغضهم له؛ لاسيما المنافقين، فإنهم يشتد حزنهم عند انتصار دين الإسلام، ويصيبهم من الغم والقلق الناتجين عن شدة الكره للدين وأهله.

القسم الثاني النفاق العملي

أنواع النفاق العملي ثمانية

النوع الأول: الكذب في الحديث، وقد دلَّ عليه قول النبي ﷺ: «آية

(١)- أخرجه الحاكم في المستدرک ١/ ١٣٠ (٢٠٨).

المنافق ثلاث إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أتمن خان»^(١).

وقوله ﷺ: «أربع من كنّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهنّ كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا أتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»^(٢).

النوع الثاني من أنواع النفاق العملي الذي يجب أن يحذره المسلم هو خلف الوعد، الذي يعتبر من كبائر الذنوب وإن تساهل فيه كثير من الناس لجهلهم بما يترتب عليه من العقوبات العاجلة والآجلة، وقد جاء التحذير منه وبيان أنه سبيل أهل الجفاء لا سبيل أهل الوفاء، وقد دل على اعتبار خلف الوعد بدون عذر شرعي نفاقًا عمليًا قول النبي ﷺ: «آية المنافق ثلاث، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»^(٣) وفي رواية: «وإذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر»^(٤) وفي رواية لمسلم: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم»^(٥).

النوع الثالث من أنواع النفاق العملي الخيانة، وهي كبيرة من كبائر الذنوب، سواء كانت فيما يتعلق بحقوق الله، أو بحقوق الخلق، وقد نهى الله عنها في محكم القرآن بقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ١٢٧]، ففي الآية الكريمة نهى صريح عن خيانة الله ورسوله، وذلك بتضييع التكاليف الشرعية أمرًا

(١) - أخرجه البخاري ١/ ٢١ (٣٣).

(٢) - أخرجه البخاري ١/ ٢١ (٣٣) ومسلم ١/ ٧٨ (٥٨).

(٣) - سبق تخريجه ص

(٤) - سبق تخريجه ص

(٥) - ١/ ٨٧ (٥٩).

ونهيًا، وتحليلًا وتحريمًا، وعن خيانة الخلق في أموالهم أو دمائهم أو أعضائهم، نهى الله عن ذلك كله كما نهى النبي ﷺ عن ذلك بقوله: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك»^(١).

النوع الرابع من أنواع النفاق العملي الغدر وهو: عدم الوفاء بالعهد الذي أبرمه المكلف مع الغير في حدود الشرع، ولا يجوز نقض العهد بدون مسوغ شرعي ولو مع كافر محارب، وما ذلك إلا لأن الوفاء بالعهد وعدم نقضها من خلق أهل الإيمان، وأما النقض للعهد والغدر فيها فهو من شيم أهل الكفر والفسق والعصيان، ودليله قول النبي ﷺ: «آية المنافق ثلاث، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»^(٢) وفي رواية: «وإذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر»^(٣) وفي رواية لمسلم: «وإن صام وصلّى وزعم أنه مسلم»^(٤).

النوع الخامس من أنواع النفاق العملي ألا وهو الفجور في الخصومات، والمراد به هنا مخاصمة الفاجر للحق والمحق ليظلمه في مال، أو عرض، أو دم، أو لنصرة معتقد فاسد، أو منهج في الدين مبتدع، كما يفعله أهل الأهواء في مجادلتهم لأهل السنة في كل زمان ومكان كما هو مفصل في كتب الردود والمناظرات، وللفاجر في الخصومات أساليب يتوصل بها إلى تحقيق مقصوده كشهادة الزور، وكالحلف الكاذب، وزخرف القول، بقدرته على الخصومة وبسعة البيان؛ لاسيما إذا كان الفاجر مخاصمًا في

(١)- أخرجه الحاكم في المستدرک ٥٣ / ٢ (٢٢٩٦) وأبو داود ٣ / ٢٩٠ (٣٥٣٤).

(٢)- سبق تخريجه ص

(٣)- سبق تخريجه ص

(٤)- ١ / ٨٧ (٥٩).

نصرته باطله المتعلق بأمر الدين، وقد جمع النبي الكريم هذه الأساليب وما شابهها في جملة قصيرة وهي: «إذا خاصم فجر»^(١).

النوع السادس من أنواع النفاق العملي هو التخلف عن صلاة الجماعة في المساجد وقت العشاء الآخرة والفجر التي هي صلاة الغداة، لورود النص بذلك فقد روى الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً، ولقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ثم أمر رجلاً يصلي بالناس ثم أنطلق معي رجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عرقاً سميناً أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء»^(٢).

النوع السابع من أنواع النفاق العملي ألا وهو ترك الغزو للجهاد في سبيل الله، وعدم النية على الغزو متى دعا الداعي إلى ذلك، وتوفرت شروط الغزو، وانتفت موانعه، فحينئذ يشرع الجهاد إما على سبيل الوجوب، وإما على اعتباره فرض كفاية أو تطوعاً، إذا لم يزاخمه عمل هو أولى منه بالتقديم شرعاً كبر الوالدين مثلاً، والدليل على أن ترك الغزو في سبيل الله وعدم حديث النفس به نفاق عملي ما رواه الإمام أحمد ومسلم - رحمهما الله - من حديث عبد الرحمن بن صخر الدوسي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق»^(٣).


(١) - سبق تخريجه ص

(٢) - أخرجه البخاري ١/ ٢٣١ (٦١٨).

(٣) - أخرجه مسلم ٣/ ١٥١٧ (١٩١٠).


النوع الثامن: من سمع نداء يوم الجمعة ولم يأتها ثلاثاً، فعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سمع النداء يوم الجمعة ولم يأتها، ثم سمع النداء ولم يأتها، - ثلاثاً - طُبع على قلبه، فُجعل قلبه قلب منافق» قال العراقي: إسناده جيد.

* * *



تحميل كتب و رسائل علمية

قناة عامة



معلومات

t.me/tahmilkutubwarosailimiyah

رابط الدعوة

الإشعارات

معطلة

[التسليم للنصوص وإن لم نعلم تفسيرها]

[وقوله ﷺ: (١) «ثلاث من كن فيه فهو منافق» (٢) هذا على التغليظ، نرويهما كما جاءت، ولا نفسرها.

المقصود بقوله: (ولا نفسرها) أي لا نفسرها تفسيراً خاطئاً ولا نوولها تأويلاً مذموماً، والمطلوب أن تفسر بالتفسير الصحيح الذي عليه أهل السنة والجماعة، وهي أنه فرق بين النفاق الاعتقادي والنفاق العملي. فالنفاق العملي لا يخرج من ملة الإسلام وإن كان من كبائر الذنوب. والنفاق الاعتقادي يخرج عن ملة الإسلام إلا أن يتوب صاحبه، فتقبل توبته.

فقوله: (ولا نفسرها) ليس معناه أنا لا نلتمس المعاني لألفاظها؛ لا ولكن لا نفسرها تفسيراً خاطئاً ولا نوولها تأويلاً مذموماً وإنما نبينها بياناً يتفق مع نصوص الكتاب والسنة ومذهب سلف الأمة، لهذا هو المطلوب. لا نقيسها، أي لا تقاس على غيرها وإنما تفسر بمعانيها.

* * *

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) البخاري: كتاب الإيمان، باب علامات المنافق، حديث رقم (٣٣، ٣٤).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، حديث رقم (٥٨، ٥٩).

وقوله [ﷺ] ^(١): «لا ترجعوا بعدي كفاراً ضللاً لا يضرب بعضكم رقاب بعض» ^(٢)، ومثل: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار» ^(٣)، ومثل: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» ^(٤)، ومثل: «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» ^(٥)، ومثل: «كُفِرَ بالله تَبَرُّؤُ من نَسَبٍ وإن دَقَّ» ^(٦)، ونحو هذه الأحاديث مما قد صح وحُفِظ، فإننا نَسَلَم

(١) غير موجودة في اللالكائي وطبقات الحنابلة ونسخة الألباني.

(٢) مسند أحمد (تحقيق أحمد شاكر وحمزة الزين)، حديث رقم (١٦٦٤٤).

وأما دون (ضللاً) فأخرجه:

البخاري: كتاب العلم، باب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا..»، حديث رقم (٧٠٧٧).

مسلم: كتاب الإيمان، باب معنى قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً..»، حديث رقم (٦٥).

(٣) البخاري: كتاب الإيمان، باب ﴿وإن طآفئان من المؤمنين أفتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ فسامهم المؤمنين، حديث رقم (٣١).

مسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، حديث رقم (٢٨٨٨).

(٤) البخاري: الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، حديث رقم (٤٨).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»، حديث رقم (٦٤).

(٥) البخاري: كتاب الأدب، باب من أكفر بغير تأويل فهو كما قال، حديث رقم (٦١٠٣)، (٦١٠٤).

مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، حديث رقم (٦٠).

(٦) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، وحسنه الشيخ الألباني.

له، وإن لم [نعلم]^(١) [تفسيرها]^(٢)، ولا [نتكلم [فيها]^(٣)، ولا نجادل [فيها]^(٤)،^(٥) ولا [نفسر]^(٦) هذه الأحاديث إلا [بمثل]^(٧) ما جاءت، لا نردها إلا [بأحق]^(٨) منها.

ومعنى ذلك أن الكفر نوعان:

- كفر يخرج من الملة.
- وكفر عملي لا يخرج من الملة.

فهذه النصوص التي أوردها المؤلف رَحِمَهُ اللهُ فِي قَوْلِهِ: «لا ترجعوا بعدي كفارا ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض» هذا كفر عملي؛ لأن الاقتتال بين المؤمنين على تأويل لا يخرجهم من دائرة الإسلام كما قال ﷺ في حق البغاة: ﴿وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩] الآية، ومثلها قوله ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»، ونحوها مما هو مثلها هذا الكفر فيها كفر عملي لا يخرج من ملة الإسلام، اللهم إلا عند الاستحلال للفعل فإن الاستحلال للذنب كفر أكبر، والكفر الأكبر الذي يخرج من ملة الإسلام هو صرف شيء من العبادات لغير الله، وتفضيل أحكام البشر على

(١) في اللالكائي: يعلم.

(٢) في طبقات الحنابلة: تفسيره.

(٣) في طبقات الحنابلة: فيه.

(٤) في طبقات الحنابلة: فيه.

(٥) في اللالكائي: يتكلم فيه، ولا يجادل فيه.

(٦) في اللالكائي: تفسر.

(٧) في اللالكائي: مثل.

(٨) في اللالكائي: بالحق. في طبقات الحنابلة: بأجود.

حكم الله، كتفضيل قوانين الجاهلية على أحكام الإسلام، ونحو ذلك من أصناف الكفر، ككفر التكذيب، وكفر العناد والاستكبار، وكفر الجحود وكفر النفاق وكفر الشك وكفر الإعراض عن دين الله وكفر الردّة، وغير ذلك من أنواع الكفر، المخرجة من ملة الإسلام، وهذه الأعمال التي جاء ذكرها في هذه النصوص التي وردت في الرسالة الكفر فيها عملي لا يخرج من ملة الإسلام، ولا يجوز أن تفسر بتفسير باطل، ولا تؤول بتأويل مدموم، وإنما تفسر بالمعاني الصحيحة التي تتفق مع نصوص الكتاب والسنة، وأما حديث «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» فإن أراد الكفر الأكبر فإن كان كما قال فإنه يجري على المقول له حكم الكفر الأكبر، وإن لم يكن كما قال حار على القائل ويجري عليه حكم الكفر الأكبر، والله أعلم.

[الإيمان بأن الجنة والنار مخلوقان وحكم من ينكر ذلك]

والجنة والنار مخلوقتان قد خلقتا، كما جاء عن رسول الله ﷺ: «دخلتُ الجنة فرأيت قصرًا»، ^(١) و«رأيت الكوثر»، و«اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها... كذا»، و«اطلعت في النار، فرأيت... كذا وكذا»، فمن زعم أنهما لم تُخلقا، فهو مكذّب بالقرآن وأحاديث رسول الله ﷺ، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار.

من أصول أهل السنة والجماعة: الإيمان بوجود الجنة والنار، وأنهما مخلوقتان وموجودتان الآن؛ وذلك للأدلة الصريحة الثابتة عن النبي ﷺ، كما جاء في النصوص أن النبي ﷺ قال: «دخلت الجنة» وهو دليل على أنها موجودة، وأن الله خلق الجنة وخلق النار، وهما داران موجودتان ولكل دار أهلها:

فالجنة للمؤمنين كما قال الله ﷻ: ﴿وَأَزَلِفَتْ أَلْفَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٩٠].

والنار للغاوين كما قال -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ﴾ [الشعراء: ٩١].

ولما أسري بالنبي ﷺ رأى الجنة ورأى ما فيها من النعيم المقيم،

(١) البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، حديث رقم (٣٢٤٢).

مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر ﷺ، حديث رقم (٢٣٩٤)، (٢٣٩٥).

ورأى منزله وثبت بأنه رأى النار يحطم بعضها بعضاً، وهذه كلها أدلة ثابتة أنّ الجنة والنار مخلوقتان و موجودتان الآن.

وقد كذب بذلك الجهمية المعطلة وادعوا بأنهما لم تخلقا، وإنما ستوجدان في وقتهما يعني وقت الحاجة إليهما، وادعى الجهمية ومن وافقهم في عدم الإيمان بوجود الجنة والنار، فقالوا: إن خلقهما قبل وقت دخول أهلها فيهما عبث، ومن هنا أنكروا وجود الجنة ووجود النار بما رأوه وحكّموا عقولهم فيه وتركوا النصوص؛ قالوا: إنه لا يمكن أن يخلقهما الله ويتركهما خاليتين، لأنّ هذا ضرب من ضروب العبث في زعمهم، ولم يقدروا الله حق قدره وأنه لم يخلق شيئاً، أو يؤخر شيئاً إلا لحكمة؛ لأنه هو العزيز الحكيم، وهذا أصل من أصول السنة والجماعة ألا وهو الإيمان بوجود الجنة والنار، وأنهما مخلوقتان كما ثبتت بذلك النصوص، ولهذا ثبت أنّ النبي ﷺ قال: «احتجت الجنة والنار، فقالت النار: أنا يدخلني الجبارون والمتكبرون. وقالت الجنة: أنا يدخلني ضعفاء الناس ومساكينهم»، وهذا دليل على وجود الجنة والنار وأنهما مخلوقتان، قال الله ﷻ للجنة: «أنت رحمتي أرحم بك من أشياء» وقال للنار: «أنت عذابي أعذب بك من أشياء» وهو دليل على أنهما موجودتان مخلوقتان.

[الصلاة على من مات من أهل القبلة ولو كان مذنباً]

ومن مات من أهل القبلة مُوَحَّدًا يُصَلَّى عليه، ويُستغفر له، [ولا يُحجب عنه الاستغفار]^(١)، ولا تترك الصلاة عليه لذنب أذنبه -صغيراً كان أو كبيراً- أمرُهُ إلى الله [تعالى]^(٢).

وهذا من أصول أهل السنة والجماعة أنّ الموحّد وإن أسرف على نفسه من الذنوب وهو موحّد، ليس بكافر الكفر الأكبر ولا مشرك الشرك الأكبر، وليس بمنافق النفاق الاعتقادي، بل هو من عصاة الموحدين، إذا مات يجب أن يجهّز بتغسيله وتكفينه ودفنه والصلاة عليه والدعاء له، وإن كان من أهل كبائر الذنوب، ويدعون له ويخافون عليه من العقوبات؛ لأنه مات مسيئاً غير تائب إلا أنهم يقطعون بأن مآل كل موحّد وإن طال مكثه في النار، وإن عُذّب في القبر وعذب في النار الجنة بفضل الله ﷻ ثم بشفاعة الشافعين، كما ثبت في الحديث القدسي أنّ الله يقول يوم القيامة: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال دينار من إيمان»، ثم يقول: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال نصف دينار من إيمان»، ثم يقول: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان»، إلى أن قال: «أخرجوا من النار من كان في قلبه أدنى أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان».^(٣)

(١) غير موجودة في اللالكائي.

(٢) في اللالكائي وطبقات الحنابلة: عز وجل.

(٣) البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة:

٢٢-٢٣]، حديث رقم (٧٤٣٩).

مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم (١٨٣).

وقال الإمام البخاري: حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد حدثنا معبد بن هلال العنزي قال: اجتمعنا ناس من أهل البصرة فذهبنا إلى أنس بن مالك وذهبنا معنا ب ثابت البناني إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة فإذا هو في قصره، فوافقناه يصلي الضحى فاستأذنا فأذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت: لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة، فقال: يا أبا حمزة هؤلاء إخوانك من أهل البصرة جاؤوك يسألونك عن حديث الشفاعة، فقال: حدثنا محمد ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض فيأتون آدم فيقولون اشفع لنا إلى ربك فيقول لست لها ولكن عليكم بإبراهيم فإنه خليل الرحمن، فيأتون إبراهيم فيقول: لست لها، ولكن عليكم بموسى فإنه كليم الله، فيأتون موسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم بعيسى فإنه روح الله وكلمته، فيأتون عيسى، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد ﷺ، فيأتونني فأقول أنا لها، فاستأذن على ربي فيؤذن لي ويلهمني محامد أحمده بها لا تحضرني الآن فأحمده بتلك المحامد وأخر له ساجدًا، فيقال: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجدًا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان، فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمد بتلك المحامد ثم أخرج له ساجدًا فيقال: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب أمتي أمتي، فيقول: انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار فأنطلق فأفعل». فلما خرجنا من

عند أنس قلت لبعض أصحابنا: لو مررنا بالحسن وهو متوار في منزل أبي خليفة فحدثناه بما حدثنا أنس بن مالك فأتيناه فسلمنا عليه فأذن لنا فقلنا له: يا أبا سعيد جئناك من عند أخيك أنس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا في الشفاعة فقال: هيه فحدثناه بالحديث فأنتهى إلى هذا الموضع فقال: هيه فقلنا لم يزد لنا على هذا فقال: لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة فلا أدري أنسي أم كره أن تتكلوا، قلنا: يا أبا سعيد فحدثنا فضحك وقال: خلق الإنسان عجولاً، ما ذكرته إلا وأنا أريد أن أحدثكم حدثني كما حدثكم به، وقال: «ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجداً فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع وسل تعطى واشفع تشفع فأقول يا رب ائذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، فيقول: وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله».

وإذ كان الأمر كذلك وهو كذلك بدون شك ولا تردد فإنه لا يبقى في النار موحد أبداً، فالخلود لأهل الخلود أهل الشرك الأكبر والكفر الأكبر والنفاق الاعتقادي والإلحاد المخرج من الملة، هؤلاء أهل النار لا يموتون فيها ولا يحيون، وحالهم كما قال الله: ﴿كُلَّمَا نَفِخَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦]، وكما قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾ (٣٦) وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أُولَٰئِكَ نَعْمَلُ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَ كُلُّ النَّازِعِينَ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿ [فاطر: ٣٦-٣٧]، وقوله ﷻ: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾^(١)، وقوله سبحانه: ﴿لَيْسَ فِيهَا أَحْقَابًا

(١) سورة النساء: ١٦٩، الأحزاب: ٦٥، الجن: ٢٣.

﴿٢٣﴾ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا ﴿النبا: ٢٣-٢٥﴾ أبد الآبدين لأن دار الآخرة هي الدار التي لها بداية وليس لها نهاية، فأهل النار الذين هم أهلها في النار أبد الآبدين لا يموتون فيها ولا يحيون، قال الله -تبارك وتعالى- عن الأشقياء: ﴿لَا يَصْلَحْنَهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿١٥﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿١٦﴾ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ﴿[الليل: ١٥-١٧].﴾ والجنة كذلك من دخلها لا يخرج منها أبداً، ولا تفتنى ولا تبديد، وليس لها نهاية، هذا مقتضى نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، لا من تلاعبت بهم الشياطين وحكموا عقولهم وزاغوا عن منهج أهل السنة والجماعة وقالوا بفناء الجنة والنار بدون دليل من نقل صريح أو عقل صحيح .

هذا وقد نُسب إلى ابن تيمية وابن القيم -رحمهما الله- القول بفناء النار؛ لكن على فرض صحة نسبته إليهما أن المراد بالنار التي تفتنى الطبقة التي فيها عصاة الموحدين، هذه تفتنى ولا يبقى فيها أحد أبداً، بل يأتي عليها وقت تصطفق أبوابها لا يوجد فيها أحد، فإذا قيل إن النار تفتنى فالمراد بذلك الطبقة التي فيها عصاة الموحدين، لا الطبقات التي أعدت للكافرين والمنافقين والملحدين كما نطق بذلك كتاب الله المبين، ونطق به محمد رسول الله الصادق المصدوق الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة وأتمّ التحية والتسليم.

[أسئلة الدرس]

سؤال ٣٦: ما حكم من علم عنه أنه يذهب إلى الأولياء أو إلى القبور التي فيها من يسمون بأولياء الله الذين يستغاث بهم وتطلب منهم الشفاعة؟
الجواب: هذا الذهاب فيه تفصيل:

فمن ذهب إلى القبور ليدعو الله عندها، أو يصلي عندها لله رجاء بركتهم كما يعتقد الجهال، فهو مبتدع من أهل البدع والضلال؛ لكنه لا يخرج من الإسلام أي لا يكفر بذلك، ويجب أن يتتهي ويُعلم.
والنوع الثاني من ذهب إلى أصحاب القبور الذين فتن الناس بأضرحتهم يستغيثون بهم، وينادونهم يرجون شفاعتهم في جلب المصالح ودفع المضار، فهذه استغاثة بغير الله، والاستغاثة نوع من أنواع العبادة، من صرفها لغير الله فقد كفر كفراً أكبر لا حظ له في مغفرة الله، ولا شفاعة فيه أبداً، إن مات ولم يتب كما قال الله ﷻ عنهم: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، لأنهم أعرضوا عن أوامر الله -تبارك وتعالى- ونواهيه فتركوا الأوامر وارتكبوا المحارم التي لا يُغفر لأصحابها فكان جزاؤهم من جنس عملهم.

وأما من ذهب للزيارة المشروعة، وأتى فيها بالذكر المشروع فهو صاحب سنة والحمد لله.

سؤال ٣٧: ما معنى الإلحاد، وهل هو أنواع؟

الجواب: الإلحاد معناه الميل عن الحق، والإقبال على الباطل، وهو نوعان:

النوع الأول: إلحاد في آيات الله يخرج من الملة وهو العدول بها عن معانيها وعن مراد الله ﷻ منها، كإلحاد الكفار الذين يُلحدون في آيات الله إلحادًا أكبر يخرج من الملة، فمن مال عن الحق وتركه ورفضه وأخذ بالباطل، فهذا ملحد إلحادًا أكبر مخرج من الملة.

وإلحاد دون ذلك وهو: كل انحراف عن طريق الحق في شيء يسمى ملحدًا فيه، فمثلا المبتدعة في باب الأسماء والصفات، منهم من جحدتها ونفاها عن الله نفيًا خالصًا كغلاة الجهمية فهذا إلحاد مخرج من ملة الإسلام عند كثير من أهل السنة، ومنهم من أوّل بعض نصوص الصفات تأويلًا مذمومًا، فتأويلهم هذا لآيات الصفات والأحاديث يسمى إلحادًا إلا أنه لا يخرجهم من الملة، فالمقصود أن الإلحاد نوعان:

إلحاد يخرج من الملة.

وإلحاد لا يخرج من الملة؛ ولكنه من المأثم.

فالذي يخرج من الملة هو الإلحاد بالكفر الأكبر والشرك الأكبر والنفاق الاعتقادي، وإنكار نصوص الصفات جملة وتفصيلاً، وإنكار وجود الجنة والنار والبعث والنشور، كما يفعل الملحدون الطبايعيون الماركسيون في هذا الزمن وقبله وبعده، هذا إلحاد مخرج من ملة الإسلام وليس لأهله حظ في الإسلام، ومن وقع في نوع من أنواعه المذكورة وهو ينتمي إلى الإسلام فهو مرتد عن الإسلام بعد قيام الحجة عليه.

وإلحاد دون ذلك، أي لا يُخرج من ملة الإسلام، أي لا يكفر صاحبه كفرًا أكبر، ولكنه آثم بإلحاده، كأهل التأويل المذموم كمن أوّل الاستواء على العرش بالاستيلاء، وكمن أوّل اليد بالقدرة، فهذا الإلحاد لا يخرج

من ملة الإسلام وإن سُمِّي إلحادًا بيد أن الواقع فيه ناقص الإيمان مستحق للوعيد وأمره إلى الله.

وكل جريمة لها عقوبة عند الله، فلا يسوي الله -تبارك وتعالى- في العقوبة بين من كانت جريمته كبرى، ومن كانت جريمته دون ذلك، فلكل جريمة عقوبة عند الله ﷻ، فلا يخاف أحد ظلمًا ولا هضمًا، لا زيادة في سيئاته ولا نقصًا من حسناته، ومن تاب توبة نصوحًا مستكملة الشروط تاب الله عليه وغفر الله ذنوبه كما وعد ﷻ في قوله: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ ﴾ [طه: ٨٢]، ولما ذكر الله المشركين، وقتلة النفس وأهل الزنا قال: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ [الفرقان: ٧٠]، وقال سبحانه: ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٤٧]، فالتوبة نعمة ينعم الله بها على العبد ليتوب فيغفر ذنوبه ويبدلها حسنات؛ لأنه واسع المغفرة.

سؤال ٣٨: هل الإلحاد الذي في الآية ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ ﴾

[الحج: ٢٥]، معناه الإفساد؟

الجواب: ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ ﴾ [الحج: ٢٥] معنى الإلحاد

الميل عن الحق إلى سواه، وهو نوعان، إلحاد في النصوص بجحدها وإنكارها يخرج من الملة، وإلحاد لا يخرج من الملة، وهو الذي لم يصل إلى درجة الكبير المخرج من الملة، وأرشد القارئ إلى الرجوع إلى الراسخين في العلم لمعرفة الفرق بين نوعي الإلحاد.

فأهل البدع وأهل الأهواء الذين ما أخرجتهم بدعهم من دائرة الإسلام بقوا على إسلامهم، ولكنهم من عصاة الموحدين الذين استحقوا العقوبة

على معاصيهم، وأما من أخرجتهم بدعهم وضلالاتهم من دائرة الإسلام فإلحادهم أكبر يكون مخلدًا لهم في النار إن ماتوا بدون توبة.

سؤال ٣٩: بعضهم يقول: ﴿وَمَنْ يُرِدْ﴾ أي ومن هم؛ يعني مجرد الهم يكتب عليه؟

الجواب: نعم مجرد الهم مع العزم، على أن يفعل المعصية، فلم يتمكن من فعلها تكتب سيئة، لأنَّ الهمَّ لا يخلو إما أن يكون مقرونًا بعزم أو يكون خطرات كهـم يوسف عليه السلام خطرات، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ يَوْسُفَ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤]، فهمه عليه السلام غير هم امرأة العزيز فكانت هي من أهل التصميم على فعل الفاحشة، كما جاء ذكر ذلك في القرآن، وأما يوسف فما كان مع همه عزم ولا تصميم أبدًا؛ بل الآيات تدل على أنه ليس له عزم ولا تصميم على ما هم به، بدليل أنه فر منها، وقال: ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف: ٢٣].

والخلاصة أن الهم قسمان:

همُّ معه عزم على فعل الفاحشة، فهذا يأثم صاحبه، إن لم يترك المعصية خشية من الله.

وهمُّ يكون خطرات يخطر على القلب فيصرفه الإنسان بتذكره لقاء الله وخوفه من عقوبة الله وهذا لا يأثم به إن شاء الله تعالى.

سؤال ٤٠: هل العقوبة على الهم بالمعصية خاصة بالحرم أم عامة؟

الجواب: خاصة بالحرم كما هو منطوق الآية الكريمة ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَاذِ بَظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، أي يعاقب ﴿تُدَقُّهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، لفضل الحرم على غيره من بلدان الدنيا؟

سؤال ٤١: والآية الثانية: ﴿بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ^٥

سَيَجْرُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠]؟

الجواب: وهذه الآية فيها وعيد شديد لكل من عدل بنصوص أسماء الله وصفاته عن معانيها الصحيحة إلى معانٍ خاطئة اتبع فيها شيطانه وهواه.

سؤال ٤٢: بعض الدول كبلاد المغرب العربي أكثر العامة يقعون في الاستغاثة بالقبور والأمور الشركية هذه؛ لكن للأسف هناك علماء سوء يزينون لهم أن هذا حق، فإذا جئت تريد تبين الحق لا يقبل منك ولو قرأت له القرآن ولو ذكرت له الأدلة وكلام أهل العلم ما استجاب لنصيحتك، بل يعتقد أنك وهابي، وأنتك صاحب دين جديد.

فهل هؤلاء يعذرون أو لا يعذرون؟

الجواب: لا يُعذرون لأنهم في بلد إسلامي، وقد قامت عليهم الحجة بالبيان، ولكنهم رفضوا قبول الحق فتوعدهم الله بالعذاب الشديد، وقد توعد الله الأتباع والمتبوعين والسادة والتابعين لهم في سورة الأحزاب قال تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٧]، ولا يغني عنهم ذلك وفي سورة الأعراف قال تعالى في الأتباع والمتبوعين: ﴿لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٨]، للأتباع والمتبوعين يضاعف لهم العذاب.

سؤال ٤٣: هل يلزم أن يفهموا الحجة أم يكتفى بإقامتها عليهم؟

الجواب: يكتفى في عدم التماس العذر لهم بإقامة الحجة الرسالية، وقد بلغتهم لأنهم في بلد إسلامي، ودعوة الإسلام مسموعة ومبدولة من

العلماء أصحاب السنة الكريمة، والمنهج السليم، إذ ما من بلد إسلامي إلا وفيه علماء أصحاب سنة يُبينون للناس السنة، ويدعونهم إلى التمسك بها علمًا وعملاً، ويحذرونهم من أصحاب البدع المضلّة المكفّرة والمفسّقة، فما بقي لأحد حجة بعد الحجة الرسالية، وزيادة بيان علماء السنة لها.

تمّت تعليقاتي النافعة المفيدة على متن هذه العقيدة وقد سمّيتها (التعليقات اللطيفة على أصول السنة المنيفة) وختامًا أسأل الله أن يفقهنا في الدين لنكون به عالمين وعاملين حتى يأتينا من ربنا اليقين وصلّى الله وسلم وبارك على نبينا محمد خير الأنام وعلى آله وأصحابه النجباء العظام والتابعين البررة الكرام.

صاحب التعليقات

١٤٣١/١٢/٤ هـ

الفهرس

- ٥ مقدمة صاحب التعليق
- ٧ نبذة مختصرة من سيرة إمام أهل السنة المبجل أحمد بن حنبل
- ١٧ التمسك بما كان عليه الصحابة والافتداء بهم
- ١٩ اجتناب البدع والحذر منها ومن أهلها
- ٢٦ منزلة السنة وعلاقتها بالقرآن
- ٥٦ الإيمان بالقدر خيره وشره
- ٦٨ ترك الجدال والخصومات في الدين
- ٧١ القرآن كلام الله ليس بمخلوق
- ٧٨ الإيمان برؤية الله في الدار الآخرة
- ٨١ الإيمان بالميزان يوم القيامة
- ٨٤ تكليم الله لعباده يوم القيامة
- ٨٥ الإيمان بالحوض وصفته
- ٨٧ الإيمان بعذاب القبر
- ٨٩ الإيمان بالشفاعة يوم القيامة
- ٩١ خروج الدجال
- ٩٧ نزول عيسى عليه السلام
- ٩٩ والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص
- ١٠١ من ترك الصلاة فقد كفر

- أصحاب الرسول ﷺ ١٠٣
- طاعة ولاة الأمور ١١٢
- الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة مع البر والفاجر وأحكام ذلك ١١٦
- تحريم الخروج على أئمة المسلمين ١٢٦
- قتال اللصوص والخوارج جائز ١٣٠
- لا نشهد لأحد من أهل القبلة بجنة ولا نار ١٣٤
- شرعية إقامة الحد على الزاني المحصن ١٤٦
- تبديع من انتقص أحدًا من صحابة رسول الله ﷺ ١٥٠
- تفسير النفاق ١٥٩
- التسليم للنصوص وإن لم نعلم تفسيرها ١٦٩
- الإيمان بأن الجنة والنار مخلوقتان وحكم من ينكر ذلك ١٧٣
- الصلاة على من مات من أهل القبلة ولو كان مذنبًا ١٧٥

* * *